سلسلة آثار المؤتمر العالمي للعلامة الحلي

مفتاح الغرر

في شرح الباب الحادي عشر

تأليف

نجم الدين خضر بن محمد بن علي الرازي الجبلرودي

من أعلام القرن التاسع

تحقيق

ميلاد أصغري

مصطفى أحمدي

راجعه وضبطه ووضع فهارسه

مركز العلامة الحلي قدس سره

لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية

٤٢

مفتاح الغرر

في شرح الباب الحادي عشر

العتبة الحسينية المقدسة

مركز العلامة الحلي

٤٢

مفتاح الغرر في شرح الباب الحادي عشر

تحقيق: ميلاد أصغري ومصطفى أحمدي

الناشر: مركزُ العلّامةِ الحِلّيِّ ﷺ لإحياءِ تراثِ حوزةِ الحِلّةِ العلميّةِ

رقم الإصدار: ٤٢

الرقم الدولي: 978-9922-9427-9-7

الطبعة: الأولى

سنة الطبع: ٢٠٢٠ م ـ ١٤٤٢هـ

قطع الورقة: ١٧ × ٢٤

تصميمُ الغلاف والإخراج الفني: مركز العلّامة الحلّي ﷺ

مفتاح الغرر

المشهور

في شرح الباب الحادي عشر

تأليف

نجم الدين خضر بن محمد بن علي الرازي الحبلرودي

من أعلام القرن التاسع

تحقيق

ميلاد أصغري

مصطفى أحمدي

رقم الإبداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢٤٦١) لسنة ٢٠٢٠ م

مصدر الفهرسة : IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda

رقم تصنيف LC : BP194.I233 H3 2020

المؤلف الشخصي : الحبلرودي، خضر بن محمد، توفي حوالي ٨٥٠ للهجرة - مؤلف.

العنوان : مفتاح الغرر في شرح الباب الحادي عشر /

بيان المسؤولية : تأليف خضر بن محمد الحبلرودي ؛ تحقيق ميلاد أصغري، مصطفى أحمدي.

بيانات الطبع : الطبعة الاولى.

بيانات النشر : كربلاء، العراق : العتبة الحسينية المقدسة، مركز العلامة الحلي لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية ٢٠٢٠ / ١٤٤٢ للهجرة.

الوصف المادي : ٢٧١ صفحة ؛ ٢٤ سم.

سلسلة النشر : (العتبة الحسينية المقدسة ؛٧٨٦).

سلسلة النشر : (مركز العلامة الحلي لإحياء تراث حوزة الحلّة العلمية).

تبصرة ببليوجرافية : يتضمن هوامش، لائحة المصادر (الصفحات ٢٥٣ - ٢٦٨).

موضوع شخصي : العلامة الحلي، حسن بن يوسف، ٦٤٨-٧٢٦ للهجرة - الباب الحادي عشر.

مصطلح موضوعي : علم الكلام (الشيعة الامامية).

مصطلح موضوعي : الإلهيات (علم الكلام).

اسم مؤلف اضافي : شرح لـ(عمل): العلامة الحلي، حسن بن يوسف، ٦٤٨-٧٢٦ - الباب الحادي عشر.

اسم مؤلف اضافي : أصغري، ميلاد وأحمدي، مصطفى - محقق.

اسم هيئة اضافي : العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق)، مركز العلامة الحلي لإحياء تراث حوزة الحلة العلمية. جهة مصدرة.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الأمانة العامّة

لمؤتمر العلّامة الحلّي الدولي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمينَ، والصلاةُ والسلامُ على محمّدٍ وآلِه الطيّبينَ الطاهرينَ، سيَّما بقيّةِ الله في الأرضينَ الحجّةِ ابن الحسنِ المهديّ عليه السلام واللعنةُ الدائمةُ على أعدائهم أجمعينَ، من الآنَ إلى يوم الدين.

لقد أولى مركز العلّامة الحلّي لإحياء تُراثِ حوزةِ الحلّة العلميّةِ منذُ تأسيسه اهتماماً خاصّاً بحوزةِ الحلّةِ الفَيحاءِ، وحاول تسليطَ الضوءِ على خفايا تاريخِها، والتعريفِ بخبايا تُراثِها المغمورِ في زوايا المكتباتِ، من خلالِ تحقيقِ ونشرِ آثارِها، وتقديم دراساتٍ علميّةٍ معمَّقةٍ، ورفدِ المكتبة الإسلاميّةِ وتزويدِها بأحدثِ البحوثِ وأتقنِ الدراساتِ ذاتِ الصلةِ بها.

وكان من جملة نشاطاتِ المركزِ إقامةُ مؤتمراتٍ علميّةٍ دوليّةٍ عن أبرزِ شخصيّات الحلّة، وألمعِ نجومِها في سماءِ العلمِ والمعرفة، فوقع الاختيارُ أوّلاً على العلّامةِ الحلّي رحمه الله؛ لأنّه ـ بلا شكٍّ ـ أعظمُ شخصيّةٍ شهدَتها حوزةُ الحلّةِ العريقةُ،

حيثُ بلغت ذَروتَها إبّانَ زعامتِه للطائفة الحقّة، ورئاستِه للحوزةِ العلميّةِ الشيعيّةِ، وعدمِ استيفاءِ حقِّه من الدراساتِ والبحوثِ والمقالاتِ كما يليق بشأنه، إذا ما قارنّاها بما خلّفه من تراثٍ ثرٍّ، وعطاءٍ زاخرٍ، ودورهِ الكبيرِ في مختلَفِ الفنونِ، وشتّى المعارفِ، من القرآنِ وعلومهِ، والفقهِ وأُصولِه، والحديثِ ورجالِه، والتأريخ، والعلومِ العقليّةِ كعلم الكلامِ والفلسفةِ والمنطقِ، وغيرها.

وقد قام مركزُ العلّامةِ الحلّي رحمه الله بخطواتٍ هادفةٍ ودقيقةٍ في سبيلِ إقامةِ المؤتمرِ العلميِّ على أفضلِ ما يُرام، وذلك من خلالِ ما يلي:

أوّلاً: جمعُ كلِّ ما يتعلّقُ بالعلّامةِ الحلّي من مخطوطٍ ومطبوعٍ، من مؤلّفاته أو ما كُتِبَ عنه، من مقالةٍ وكتاب، أو رسالةٍ وأُطروحةٍ.

ثانياً: تشكيلُ لجانٍ علميّةٍ مختصّةٍ إضافةً إلى الهيأةِ الاستشاريّةِ والعلميّة، بهدفِ تحكيمِ الكتبِ والدراساتِ والمقالاتِ.

ثالثاً: عقدُ جلساتٍ علميّةٍ مع الخبراءِ والمتمرّسينَ، وتداولُ مختلَفِ الآراءِ والمقترحاتِ وطرحِها على طاولةِ البحثِ.

رابعاً: إقامةُ عدّةِ ندواتٍ بحثيّةٍ ومؤتمَراتٍ تمهيديّةٍ في العراقِ وخارجِه، للتعريفِ بالمؤتمرِ، والاستفادةُ بنحوٍ أشملَ من المؤلّفينَ والباحثينَ.

خامساً: تكثيفُ الجهودِ من خلالِ التعاونِ مع أهمِّ المراكزِ والمؤسّساتِ والجامعاتِ المعتبرةِ، وعقدُ مذكّراتِ تفاهمٍ علميّةٍ، لاستقطابِ أكبرِ عددٍ ممكنٍ من الطاقاتِ.

وتتوزّعُ نشاطاتِ المؤتمرِ على المحاورِ التاليةِ:

أوّلاً: محورُ تحقيقِ التراثِ

ويشتملُ على أمرينِ:

أ. تحقيقُ مصنَّفاتِ العلّامةِ الحلّي رحمه الله، وإصدارُها على شكلِ موسوعاتٍ متعدّدةٍ حسبَ اختلافِ العلومِ، وعدّةٌ منها تُطبَعُ لأوّلِ مرّةٍ.

وتجدرُ الإشارةُ إلى أنّ الأمانةَ العامّةَ للمؤتمَرِ قامت بجمعِ أكبرِ عددٍ ممكنٍ من مخطوطاتِ مصنَّفاته، وتقييمِها وتحكيمِها، والاستفادةِ من أقدمِها وأثمنِها في التحقيقِ، كما تمّ الرجوعُ إلى نسخةِ الأصلِ بخطِّ المصنّفِ في بعضِ المصنَّفاتِ، أو ما استُنسخ منها، أو ما كان عليها خطُّه وإجازاتُه، وبذلك فقد تفادينا السقطاتِ والأخطاءَ والإشكالاتِ الكثيرةَ التي وقعت فيها الطبعاتُ السابقةُ.

وقد بذلنا جهوداً مضنيةً في تحقيقِ هذه المصنَّفاتِ، من استحصالِ مخطوطاتِها من شتّى المكتباتِ في مختَلفِ دولِ العالَمِ ـ نحو العراقِ وإيرانَ وتركيا والحجازِ وإيرلندا وأمريكا وبريطانيا والهندِ ـ وتحقيقِها على أقدمِ النسخِ، وإدراجِ حواشيها، واستجلاءِ نصوصِها المغلقةِ من خلالِ إعرابِها ووضعِ هوامشَ توضيحيّةٍ عليها.

ب. تحقيقُ مصنَّفات علماءِ الحلّةِ التي أُلّفت على هامشِ مصنَّفاتِ العلّامةِ الحلّي رحمه الله، شرحاً أو تعليقاً أو اختصاراً أو نحو ذلك، وطُبع أغلبُها لأوّلِ مرّةٍ. فلا شكّ أنّ كثيراً من مصنَّفاتِه كانت من النصوصِ الدراسيّةِ في الحوزاتِ العلميّةِ، وقد هيمنت مصنَّفاتُه على الحوزةِ إلى يومِنا هذا، حتّى زخرت بالشروح والحواشي عليها، ممّا لم يُعَهد مثلُه.

ثانياً: محورُ البحوثِ والمقالاتِ

ونظراً لتعدّدِ العلومِ والمعارفِ لدى العلّامةِ الحلّي رحمه الله فقد تمّ تقسيمُ المقالاتِ حسبَ العلومِ، ترأسُ كلَّ قسمٍ لجنةٌ علميّةٌ مختصّةٌ؛ لغرضِ تحكيمِ المقالاتِ ورفعِ مستواها العلميِ، وهي عبارةٌ عن عشرةِ أقسامٍ: علومُ القرآنِ، والحديثُ والرجالُ، والفقهُ، والأُصولُ، والكلامُ، والفلسفةُ، والمنطقُ، والتاريخُ، والعلومُ الإنسانيةُ، والتراثُ.

وقد حاولنا استيفاءَ المقالاتِ لكافّةِ جوانبِ تراثِ العلّامةِ الحلّي رحمه الله، واستكتابِ الباحثينَ في أهمِّ نظريّاتِه وآرائِه، وجميعِ معالمِ مدرستِه ومنهجِه في العلومِ.

ثالثاً: محورُ الكتبِ والدراساتِ

وقد تمّ تأليفُ كتابٍ أو أكثرَ ـ حسبَ الحاجةِ البحثيّةِ ـ عن كلِّ علمٍ من العلومِ، وإصدار أهمِّ الدراساتِ والكتبِ عن العلّامةِ الحلّي رحمه الله، بعدَ تحكيمِها وتقويمِها علميّاً ولغويّاً.

رابعاً: محورُ الترجمةِ

تمّت ترجمةُ أهمِّ ما كُتِبَ عن العلّامةِ الحلّي رحمه الله من اللغاتِ الأُخرى ـ كالإنجليزيّةِ والفارسيّةِ ـ إلى العربيّةِ، بعدَ استقصائِها وتحكيمِها.

والجديرُ بالذكرِ أنّ جميعَ إصداراتِ المؤتمرِ ـ بجميعِ محاورِه ـ راجعها خبراء متخصصون في المركزِ، من جميعِ النواحي العلميّةِ.

خامساً: محورُ الإعلامِ

وقد اشتمل على جهودٍ مختلفةٍ، أهمُّها إعدادُ فلمٍ وثائقيّ علميّ عن العلّامة الحلّي رحمه الله، بعد دراسةٍ تاريخيّةٍ وجغرافيّةٍ شاملةٍ.

ولا يطيبُ لنا في الختامِ إلّا بأن نتقدّمَ بالشكرِ الجزيلِ والثناءِ الجميلِ لكلِّ من ساهَمَ في إقامةِ المؤتَمرِ، ونخصُّ بالذكرِ المتولّيَ الشرعيَّ للعتبةِ الحسينيّةِ المقدّسةِ فضيلةَ الشيخ عبدِ المهدي الكربلائي (حفظه الله ورعاه).

والشكرُ موصولٌ للجهاتِ المشاركةِ في المؤتمر من المؤسّساتِ والمراكزِ والجامعاتِ العلميّةِ، والمكتباتِ الإسلاميّةِ، خاصّةً مكتباتِ العتباتِ المقدَّسةِ، والأساتذة الأفاضلِ في اللجانِ العلميّةِ، والكوادرِ الفنّيةِ في الأمانةِ العامّةِ، والعاملينَ في مركزِ العلّامةِ الحلّي بمختلفِ فروعِه، وجميعِ الأيادي المساهمةِ في إقامةِ المؤتمرِ، ممّن لا يتّسعُ الوقت لذكرهم وعدّهم، فلهم منّا كلُّ الشكرِ والتقديرِ.

﴿ وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾

الأمانة العامّة لمؤتمر العلّامة الحلّي الدولي
مركز العلّامة الحلّي
لإحياء تراث حوزة الحلّة العلمية
العتبة الحسينيّة المقدّسة

مقدّمة التحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه وخاتم رسله محمّد، وآله الطيّبين الطاهرين المعصومين، سيّما بقيّة الله في الأرضين الحجّة بن الحسن المهدي ﷺ، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين من الآن إلى لقاء يوم الدين.

تمهيد:

شهد علم الكلام عند الإمامية في تاريخه الطويل عدّة مدارس كلامية، حاله حال سائر المذاهب الأخرى، ولأجل التعرّف على تاريخ الإمامية ينبغي إعادة دراسة هذه المدارس من جديد. هذا، وقد سار الشيعة على خُطا مدرسة أهل البيت عليهم السلام ومعطيات العقل، فبدأوا حركتهم الفكرية والكلامية من المدينة المنوّرة، وطرحت في هذه المدرسة أهمّ الأفكار الشيعية، وبذلك ظهر الكلام الشيعي إلى النور[1].

ومع بداية القرن الثاني بدأ التنظير للأفكارالشيعية في مدينة الكوفة، وقد ظهر بين الإمامية في هذه المدينة تيّاران فكريّان حاولا بيان تلك الأفكار بطريقتين: اعتمدت الأُولى منهما المنهج العقلي، حيث حاولت من خلاله تسليط الضوء على الفكر الشيعي

(١) تطورات كلام إماميه در مدرسه بغداد (تطورات كلام الإمامية في مدرسة بغداد): ١٥ و١٦.

والاستدلال لصالحه أمام الأفكار المعارضة، فيما اتّبعت الثانية الأُسلوب الروائي وحاولت تقديم فهم دقيق لهذا الفكر من خلال التعمّق في فهم الروايات[١].

وقد خَفَتَ بريقُ المنهج العقلي موقّتاً بعد انتقال رجاله إلى بغداد، فيما واصل الأُسلوب الروائي طريقه في نقطة أُخرى من العالم الإسلامي، وهي مدينة قم، ولكن تمكّن المنهج العقلي فيما بعد من استعادة نشاطه من جديد، فظهرت في بغداد مدرسة كلامية عقلية إمامية فرضت نفسها بقوّة كمدرسة أُولى للإمامية بلا منازع، حيث غدت مصدر إشراق للفكر الكلامي لدى الإمامية في كافّة أرجاء العالم الإسلامي وعلى مدى قرون.

وبعد سقوط بغداد على يد السلاجقة في سنة ٤٤٨ تشتّت علماء الإمامية وتفرّقوا بين سائر مدن العراق وإيران والشام والحجاز، ولكن بقي تأثير مدرسة بغداد سارياً على مختلف مدن تمركّز الإمامية كالنجف والريّ وحلب وطرابلس الشام وغيرها، إلى أن تمّ في أواخر القرن الخامس (سنة ٤٩٥) تأسيس مدينةٍ ما بين الكوفة وبغداد أطلق عليها اسم: "الحلّة"، والتي تحوّلت بعد فترة وجيزة ـ أي منذ منتصف القرن السادس حتّى القرن التاسع، أي ما يقارب الثلاثة قرون ـ إلى مركز علمي كبير ومصدر إشعاع لجميع الإمامية تتوجّه إليه الأنظار، ويلتفّ حولها طلبة العلم، وبذلك استحقّت بجدارة أن تكون وريثة لمدرسة بغداد.

وقد اشتملت مدرسة الحلّة على خصائص مهمّة، منها: طول المدّة التي تربّعت فيها على قمّة الفكر الكلامي الإمامي. ومنها: تنوّع الحقول العلمية التي اضطلع بها علماء

---

(١) تطورات كلام إماميه در مدرسه بغداد (تطورات كلام الإمامية في مدرسة بغداد): ١٦.

هذه المدرسة، فقد ظهر الاهتمام تقريباً بمعظم الفروع العلمية في ذلك العصر، من فقه، وأُصول، وكلام، وفلسفة، وعرفان، ومنطق، وأخلاق، وحديث، وأدب، وطبّ، وأنساب وغيرها. وبذلك كان لهذه المدرسة دور بارز في دفع عجلة الفكر الشيعي نحو الأمام، كما كان لها دور متميّز في تاريخ علم الكلام بالخصوص والذي يدور حوله موضوع الكتاب الذي بين أيدينا[١].

وقد شهدت مدرسة الحلّة ظهور علماء كبار ومتكلّمين من الدرجة الأُولى، ومن هؤلاء العلماء هو الشيخ نجم الدين خضر بن الشيخ شمس الدين محمّد بن عليّ الرازي الحبلرودي، والذي سوف نتعرّض فيما يلي لحياته وأعماله العلمية.

الشارح في سطور:

الحبلرودي[٢]، خضر بن محمّد الملقّب بنجم الدين، من علماء ومتكلّمي الإمامية في القرن التاسع الهجري[٣]. أصله من حبلرود، قرية من قرى فيروزكوه، وكان قاطناً في مدينة النجف الأشرف[٤].

ويظهر أنّ أباه شمس الدين محمّد بن عليّ الرازي الحبلرودي كان من العلماء أيضاً، وقد صرّح الأغا بزرك بتشيّعه نقلاً من كتاب المجالس[٥].

---

(١) رويكردهاى كلامى وتحول‌آفرينى آن در مدرسه حلّه: ٥٤.

(٢) الحبلرودي: منسوب إلى حبلرود (بفتح الحاء، وسكون الباء، وفتح اللام، وضمّ الراء، وسكون الواو)، قرية ما بين الريّ ومازندران، ومن توابع الريّ. أعيان الشيعة ٦: ٣٢٣؛ ريحانة الأدب ٦: ١٣٨.

(٣) ريحانة الأدب ٦: ١٣٧.

(٤) المصدر السابق.

(٥) الذريعة ١٦:٣٣؛ أعيان الشيعة ٦: ٣٢٣.

وعندما دخل الحلّة كان الشيخ ابن فهد الحلّي من المدرّسين المشهورين في هذه المدينة[١].

وقد توفّي الحبلرودي في مدينة النجف الأشرف، حيث وُوري الثرى في هذه المدينة المقدّسة. ويمكن العثور على تاريخ تقريبي لوفاته من خلال تاريخ بعض مؤلّفاته، حيث يمكن أن يقال: إنّ تاريخ وفاته حدود سنة ٨٥٠[٢]؛ فقد جاء في خاتمة مخطوطة كتاب «جامع الأُصول في شرح الفصول» ما يلي: «... إلى هنا بخطّ شارحه دام ظلّه وفضله، وفرغ من نسخه بفضل الله الواهب العطايا وكرمه العبد الفقير الحقير المذنب الراجي إلى رحمة ربه محمّد بن عبد المجيد بن فضل الله الطبري، غفر الله له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات بحقّ محمّد وآله الطيّبين الطيّبات، وصلّى الله على محمّد وآله الراسخين الراسخات، وكان الفراغ منه في أوائل شهر شوّال سنة تسع وخمسين وثمانمئة هجريّة نبويّة، والحمد لله وحده، وصلّى الله على محمّد وآله كلّه»[٣]. فقوله: «دام ظلّه وفضله» يدلّ على أنّه كان حياً إلى سنة ٨٥٩ كحدّ أدنى.

أقوال العلماء في حقّه:

قال الشيخ الحرّ العاملي في ترجمة الحبلرودي: كَانَ عَالِماً فَاضِلاً مَاهِرَاً مُحَقِّقَاً مُدَقِّقَاً إمَامِيَّاً صَحِيحَ الاعتِقَادِ[٤].

---

(١) معجم طبقات المتكلّمين ٣: ١٨٤.

(٢) إيضاح المكنون ١: ٢٥٦؛ ريحانة الأدب ٦: ١٣٨.

(٣) مخطوطة جامعة طهران، رقم: ٧٠٢٥.

(٤) أمل الآمل ٢: ١١٠.

وقال صاحب رياض العلماء: فَاضِلٌ عَالِمٌ مُتَكَلِّمٌ فَقِيهٌ جَلِيلٌ جَامِعٌ لِأكثَرِ العُلُومِ، ونَقل عن بعض الفضلاء في وصف مكانته: الشَّيخُ الإِمامُ العَالِمُ العَامِلُ العَلَّامُ خَاتَمُ المُجتَهِدِينَ، لِسَانُ الحُكَمَاءِ وَالمُتكَلِّمِينَ، فَخرُ الفُقَهَاءِ المُتَدَيِّنِينَ، نَجمُ المِلَّةِ وَالحَقِّ وَالدُّنيَا وَالدِّينِ[١].

وقال السيد حسن الصدر في تكملة أمل الآمل: نَجم الدِّين الحَبَلَرودي أصلاً، النَجَفي مسكناً. فَاضلٌ عَالِمٌ مُتكلِّمٌ فَقيهٌ جَليلٌ جامعٌ لأكثر العُلُوم...[٢].

أساتذته ومؤلّفاته:

قرأ الحبلرودي العلوم العقلية في شيراز على يد شمس الدين محمّد بن السيّد الشريف الجرجاني، واستمرّ على ذلك إلى حوالي سنة ٨٢٨ ـ أي زمن تأليف كتاب «التحقيق المبين» ـ حيث صار ضليعاً في علم المنطق.

ثمّ ذهب إلى العراق ودرس مدّة من الزمن على يد علماء الحلّة. وقد قام بعدّة رحلات إلى كربلاء المقدّسة والحلّة، إلى أن استقرّ به المقام في النجف الأشرف حيث صار متولّياً لمكتبة حرم أمير المؤمنين عليه السلام[٣]، وبقي هناك إلى آخر عمره عاكفاً على التأليف والتدريس. وكان قد بدأ التأليف في سنة ٨٢٣.

وأمّا تلامذته فلم ينقل في كتب التراجم اسم أيّ واحد منهم[٤].

---

(١) رياض العلماء ٢: ٢٣٦.

(٢) تكملة أمل الآمل ٣: ١٥.

(٣) كشف الحجب والأستار: ١٤٦.

(٤) التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور: ٥.

وقد قام بتأليف عدّة كتب في مجالات مختلفة كالفلسفة، والمنطق، والكلام، نذكر منها:

١. **كاشف الحقائق في شرح درّة المنطق**: لقد قام شمس الدين محمّد الجرجاني أُستاذُ الحبلرودي بترجمة كتاب «الكبرى» الذي ألّفه والده السيّد الشريف الجرجاني من الفارسية إلى العربية، وسمّاه: «درّة المنطق»، فقام الحبلرودي بشرح هذا الكتاب، وهو أوّل عمل علمي له. وقد قام بكتابة هذا الشرح استجابة لطلب الشيخ محمّد بن تاج الدين الحاج خليفة، كما جاء التصريح بذلك في بدايته.

وقد انتهى من تأليف هذا الشرح في آخر ذي الحجّة من سنة ٨٢٣ هجريّة[١].

٢. **جامع الدقائق**: في علم منطق، وهو شرح «غرّة المنطق». وهو ككتاب «كاشف الحقائق» شرحٌ لكتاب «الصغرى» الذي قام أُستاذه بترجمته من الفارسية إلى العربية أيضاً[٢]، وقد ألّفه بعد «كاشف الحقائق» كما صرّح هو بذلك.

والجدير بالذكر أنّ ترجمة كتاب «غرة المنطق» قد تمّت في العشر الأوائل من ربيع الأوّل سنة ٨٢٤، وأنّ شرحه قد تمّ في أواسط ذي الحجّة من نفس السنة.

٣. **القوانين**: لم تصلنا نسخة لهذا الكتاب الذي يبدو أنّ موضوعه يدور حول علم المنطق أيضاً[٣]. وقد أرجع الحبلرودي في نهاية «جامع الدقائق» إلى كتاب «القوانين»، فيكون قد ألّف الكتاب الأخير في ما بين سنتي ٨٢٣ و٨٢٤.

---

(١) رياض العلماء ٢: ٢٣٧.

(٢) ريحانة الأدب ٦: ١٣٨.

(٣) رياض العلماء ٢: ٢٣٧.

٤. **التحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين في أُصول الدين**: شرح فيه الحبلرودي كتاب «نهج المسترشدين» للعلّامة الحلّي شرحاً مزجياً[١]، وذكر صاحب رياض العلماء أنّ تاريخ تأليفه هو سنة ٨٢٨. وقد تمّت كتابة نسخته في المدرسة الزينية الى جانب مقام صاحب الزمان في الحلّة[٢]، ويظهر من بداية النسخة أنّ تأليف الكتاب تمّ في العتبات المقدّسة[٣].

٥. **جامع الأُصول في شرح رسالة الفصول**: «الفصول» أو «الفصول النصيرية» هو كتاب كلامي قام المحقّق الطوسي بتأليفه، وترجمه ركن الدين الجرجاني تلميذ العلّامة الحلّي إلى العربية، ممّا أتاح للعلماء القيام بشرحه.

ومن هذه الشروح شرح الحبلرودي الذي بدأ به في كربلاء المقدّسة وانتهى منه في المشهد الغروي في يوم الجمعة في العشرة الأوائل من المحرّم سنة ٨٣٤. وقد قام بتأليفه بعد «التحقيق المبين»[٤].

٦. **جامع الدرر في شرح الباب الحاديعشر**: هذا الكتاب هو أحد الشروح المفصّلة للباب الحادي عشر الذي ألّفه العلّامة الحلّي في علم الكلام[٥]. ولم تذكر المصادر تاريخ تأليف هذا الكتاب، ولكن بما أنّ الحبلرودي قام بتلخيصه في سنة ٨٣٦ وسمّاه: «مفتاح الغرر»، لذا يمكن أن يقال: إنّ تاريخ تأليف «جامع الدرر» كان بين سنتي ٨٣٤ و٨٣٦.

---

(١) ريحانة الأدب ٦: ١٣٧ و١٣٨.
(٢) التحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين (مخطوط)، الورقة ١٧٧ ظ.
(٣) رياض العلماء ٢: ٢٣٧.
(٤) المصدر السابق.
(٥) ريحانة الأدب ٦: ١٣٨.

٧. **مفتاح الغرر**: وهو تلخيص «جامع الدرر»[١] كما تقدّم آنفاً، وسوف يأتي الحديث عنه بعد قليل.

٨. **تحفة المتّقين في أُصول الدين**: وهي رسالة مختصرة كلامية، ولا نعلم تاريخ تأليفها، وقد بقيت منها نسخة واحدة محفوظة في مكتبة مجلس الشورى بطهران، وتحمل الرقم ٨٩٠٨[٢].

٩. **التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شُبَه الأعور**: قام الحبلرودي بتأليف هذا الكتاب في سنة ٨٣٩ في مدينة الحلّة، وهو ردّ لكتاب ألّفه الشيخ يوسف بن مخزوم الأعور الواسطي في إبطال مذهب الإماميّة.

وقد ألّفه عند ذهابه لزيارة الأربعين من النجف الأشرف إلى كربلاء المقدّسة، وبطلب من محمّد بن محمّد بن نفيع. ووصفه صاحب رياض العلماء بأنّه «أحسن، أتمّ وأفيد» من كتاب «الأنوار البدريّة في ردّ شُبَه القدريّة» تأليف عزّ الدين الحسن بن شمس الدين محمّد بن عليّ المهلّبي الحلبي[٣].

١٠. **حقائق العرفان في خلاصة الأُصول والميزان**: لم تصلنا نسخة من هذا الكتاب، والذي يبدو أنّه أحد كتب الحبلرودي الكلاميّة.

وقد أرجع مرّتين إلى هذا الكتاب في كتاب «التوضيح الأنور»، وأحال القرّاء إليه[٤].

---

(١) رياض العلماء ٢: ٢٣٧.

(٢) فهرس فنخا ٧: ٥٩٠.

(٣) رياض العلماء ٢: ٢٣٨.

(٤) التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور: ٧٥ و٣٧٥.

الباب الحادي عشر فيما يجب على عامّة المكلّفين من معرفة أُصول الدين

لقد كان للتراث الكلامي الذي تركه العلّامة الحلّي دور مهمّ في نقل العديد من المفاهيم والأفكار الكلامية وتيسير فهمها للآخرين، فقد كان يمتلك قلماً سلساً وقدرة كبيرة على البيان، ما أدّى إلى حصول إقبال كبير على كتبه، وخاصّة شروحه التي كتبها على النصوص الموجزة والمعقّدة، مثل «تجريد الاعتقاد» للمحقّق نصير الدين الطوسي، و«الياقوت» للنوبختي.

كما احتوت كتبه المطوّلة من أمثال «نهاية المرام» و«الأسرار الخفيّة» على بيان للكثير من الأفكار الكلامية المختلفة والمهمّة. ولهذا فإنّ التراث الكلامي للعلّامة الحلّي يعدّ أهمّ ما تبقّى من تراث ذلك العصر، بحيث لو لم نأخذه بنظر الاعتبار لم يتبقّ لنا إلّا عدد محدود من التراث المنتمي إلى تلك الحقبة[١].

وبعد أن قام العلّامة الحلّي بتلخيص وتبويب كتاب «مصباح المتهجّد» للشيخ الطوسي على عشرة أبواب، وسمّاه: «منهاج الصلاح في مختصر المصباح»، قام بإضافة باب جديد بطلب من الخواجة عزّ الدين محمّد القوهدي، فكان هذا الباب الحادي عشر من أخصر مؤلّفات العلّامة الكلامية والذي كتبه ليناسب مستوى عامّة المقلّدين.

وقد حفّز هذا الاختصار العلماءَ على القيام بشرحه، فظهرت شروح كثيرة جدّاً عليه بلغت إلى أكثر من ٥٠ شرحاً وحاشية[٢]، ومن أهمّها شرح «النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر» للفاضل المقداد.

---

(١) مجلة "آيينه پژوهش"؛ مقالة: "نگرشى بر نگارش‌هاى كلامى، نهج المسترشدين في أُصول الدين علامه حلى وشروح آن"، العدد: ١٥٧، ص٨٥.

(٢) فهرس فنخا ٥: ٥٤٧ ـ ٥٤٨.

والباب الحادي عشر مرتّب على سبعة فصول، وهي: الفصل الأوّل في إثبات الصانع، والفصل الثاني في الصفات الثبوتية، والفصل الثالث في إثبات الصفات السلبية، والفصل الرابع في العدل، والفصل الخامس في النبوّة، والفصل السادس في الإمامة، والفصل السابع والأخير في المعاد.

كتاب «مفتاح الغرر»

هذا الكتاب تلخيص لكتاب «جامع الدرر»، وهو شرح مزجي على كتاب الباب الحادي عشر، فقد ألّف الحبلرودي جميع شروحه بطريقة الشرح المزجي. وقد سمّى كتابه «جامع الدرر» باسم الشرح الكبير، ولهذا قام بتلخيصه وأضاف عليه بعض الفوائد، فقد قال في مقدّمة الكتاب: «هذا كتاب مفتاح الغرر لفتح الباب الحادي عشر، والاطّلاع على أنواع أنوار حدائقه، والكشف عن أستار أبكار عرائسه وأصناف الزهر، مُترعاً لحياض رياضه بزلال البيان الواضح الصافي كماء المطر، ومزيّناً لغصون أشجاره المثمرة ثمار السعادة بإضافة فوائد كالفرائد لمزيد العلوّ ونموّ الثمر، مختصر شرحنا الكبير المسمّى بجامع الدرر؛ لانطوائه على خلاصة مباحث كلاميّة شريفة، وزبد نكت حكميّة لطيفة، وأجوبة شُبَه من خالفنا ومن كفر، اعتراضاً كانت على أدلّتنا أو إثباتاً لمعتقده المنكر».

وهذا الكتاب مرتّب ـ كما تقدّم في الباب الحادي عشر ـ على سبعة فصول، وقد قام الحبلرودي في مقدّمته ببيان معاني المصطلحات الواردة في كلام العلّامة بصورة مفصّلة، فالمعرفة من وجهة نظره عبارة عن «ما يجب على عامّة المكلّفين»، وهي إمّا

تصوّريّة أو تصديقيّة، والمعرفة التصديقيّة تحتوي على قيود «الجزم، والثبوت والمطابقة» لأجل التوصّل إلى اليقين، وإلّا فسوف تكون معرفة «أُصول الدين» معرفة ظنّية.

وتطرّق في الفصل الأوّل إلى إثبات واجب الوجود، فبحث عن الموادّ الثلاث، ثمّ قام بإبطال الدور والتسلسل. وقد أقام دليلين على إبطال التسلسل: الدليل الأوّل هو تقرير لبرهان التطبيق والذي اعتبره أفضل من سائر التقريرات المذكورة. والدليل الثاني مبني على اعتبار جميع الممكنات مجموعة واحدة. وتوجد في هذا الموضع من الكتاب عبارات تدلّ على حصوله على أكثر من نسخة من الباب الحادي عشر، فقد قال: «وفي بعض النسخ هكذا: "وهو باطل؛ لأنّ" بإسقاط الواو العاطفة، وهو إشارة إلى إبطال التسلسل على وجه يستلزم وجود الواجب الذي هو المطلوب بالذات». وبعد إثبات وجود الواجب من خلال الدور والتسلسل، ذكر دليلين آخرين غير مبنيّين على الدور والتسلسل، وهذان الدليلان هما للخواجة نصير الدين الطوسي ونصير الدين الكاشي[1]، كما أشار إلى ذلك الفاضل المقداد.

---

(١) الشيخ علي بن محمّد الكاشي الحلّي النجفي: أشارت بعض المصادر إلى أنّ الشيخ نصير الدين عليّ بن محمّد بن عليّ الكاشي الحلّي النجفي قد توفّي في مدينة النجف الأشرف، فقد حكى الجباعي في مجموعته عن خطّ الشهيد الأوّل قوله: "توفّي الشيخ الإمام العلّامة المحقّق أُستاذ الفضلاء نصير الدين عليّ بن محمّد الكاشي بالمشهد المقدّس الغروي في ١٠ رجب ٧٥٥ هـ". ويقول الشيخ القمّي: إنّه العالم المدقّق الفهّامة من أجلّة متأخّري أصحابنا وكبار فقهائنا. وكان قد ولد بمدينة كاشان، ونشأ في مدينة الحلّة، واشتغل ببغداد والحلّة بالعلوم الدينية والمعارف اليقينية. ومن المحتمل أنّه اشتغل في مدينة النجف الأشرف مدّة من الزمن فنسب إليها. المفصّل في تاريخ النجف الاشرف ٤: ١٢٦.

وفي الفصل الثاني تطرّق إلى الصفات الثبوتيّة، فذكر في البداية أنّ سبب تقديم صفتي القدرة والعلم على سائر الصفات هو أنّهما تعتبران أصلاً لسائر الصفات. وبعد ذلك ذكر أنّ سبب تقديم صفة القدرة على العلم هو أنّ القدرة متضمنّة للعلم؛ فالقدرة مشتملة على الداعي، والداعي عبارة عن العلم بمصلحة الإيجاد والترك. وأمّا ما ذكره الفاضل المقداد من أنّ سبب تقدّم القدرة على العلم هو "الصنع" فهو غير تامّ من وجهة نظر الحبلرودي. وأرجع في ما يتعلّق بشبهات النظّام، والبلخي، والجبّائيّين حول صفة القدرة إلى كتاب «جامع الدرر» الأكثر تفصيلاً. وبعد ذلك أقام ثلاثة أدلّة على إثبات صفة العلم، وهي: إتقان الصنع، واختيار الله تعالى، وتجرّده، ثمّ قام ببيان أحكام هذه الصفة. ومن الصفات التي تعرّض إليها في هذا الفصل صفة الحياة، والإرادة، والإدراك، والقِدَم، والكلام، والصدق وغيرها.

وأمّا الفصل الثالث الذي بحث فيه عن الصفات السلبيّة، فقد تعرّض لصفات نفي التركيب، ونفي الجسميّة (وهذا البحث مشتمل على بحث نفي الحلول، ونفي الجهة، ونفي اللذّة والألم، ونفي الاتّحاد)، ونفي المحلّ، ونفي الرؤية، ونفي الشريك، ونفي المعاني والأحوال، ونفي الحاجة.

وأمّا الفصل الرابع فيدور حول العدل، وهو مقسّم إلى ستّة أقسام: القسم الأوّل ـ وهو نوع من المقدّمة ـ تعرّض فيه إلى الحسن والقبح العقليّين وبيان أدلّتهما ودفع الشبهات عنها. والقسم الثاني تحدّث فيه عن ضروريّة الفعل الاختياري للإنسان، واستدلّ عليه بضرورة قبح التكليف بما لا يطاق، وقبح ظلم الله تعالى للعباد. والقسم الثالث «في استحالة القبيح وإرادة القبيح عليه تعالى»؛ فإنّه ليس لله تعالى داعٍ إلى فعل

القبيح، وهو غير جاهل بقبح القبيح، بل علمه به سببٌ لانصرافه من فعل القبيح. والقسم الرابع في أنّ لأفعاله تعالى غرضاً وحكمة، وقد استدلّ على ذلك بآيات من القرآن الكريم تدلّ على وجود الحكمة في أفعاله تعالى.

ثمّ تطرّق بعد ذلك إلى بيان الأدلّة العقلية على ذلك. وبمناسبة البحث عن الحكمة تطرّق في أثناء هذا القسم إلى البحث عن التعريف اللغوي للتكليف، وحقيقة التكليف، وفائدة التكليف، وشروط التكليف، ووجوب التكليف.

والقسم الخامس يدور حول بحث اللطف، وقد قام الحبلرودي في هذا القسم بطرح تصوير واضح عن اللطف وأقسامه، ثمّ أخذ يدقّق في البحث عن وجوبه.

والقسم الأخير «في عوض الآلام»، تحدّث فيه في البداية عن حقيقة العوض، ثمّ قام بالبحث عن وجوبه على الله تعالى في بعض الصور.

وأمّا الفصل الخامس فيدور حول «النبوّة». وقد تطرّق فيه إلى التعريف اللغوي والاصطلاحي للنبيّ، وقام بدارسة تعريف العلّامة الحلّي للنبيّ، أي: «هو الإنسان المخبر عن الله تعالى بغير واسطة أحد من البشر»، وبيّن قيود التعريف، فذكر أنّ نسبة قيد "الإنسان" في هذا التعريف إلى سائر القيود هي نسبة العموم والخصوص من وجه، وأنّ كلّ واحد من القيود يضيّق دائرة التعريف، فبقيد "الإنسان" يخرج الملك، وبقيد "المخبر عن الله تعالى" يخرج الإنسان غير المخبر والمخبر عن غير الله تعالى، وبقيد "بغير واسطة أحد من البشر" يخرج الإمام والعالم. وقد ذكر هذه الأبحاث بعنوان مقدّمة.

وقد اشتمل فصل النبوّة على خمسة أقسام، هي: في بيان نبوّة نبيّنا، وفي عصمة النبيّ، وفي بيان أنّه معصوم من أوّل عمره إلى آخره، وفي أفضلية النبيّ، وفي بيان أنّه يجب أن يكون منزّهاً عن دناءة الآباء.

وأمّا الفصل السادس فهو في الإمامة، وهو من الفصول المطوّلة في هذا الكتاب، وعلى الرغم من ذلك فقد أحال الشارح تفصيلَ بعض الأبحاث الى كتابه «جامع الدرر».

أمّا القسم الأوّل من هذا الفصل فقد اختصّ بالتعريف الاصطلاحي للإمام، وقد رفض هناك تفسير الفاضل المقداد لتعريف الإمامة. كما نقل مطالب من كتابَي «المفصّل في شرح المحصّل» تأليف الإمام أبي الحسن نجم الدين عليّ بن عمر القزويني الكاتبي (ت٦٧٥هـ)، و«الإيضاح في شرح المصباح» تأليف أحمد بن يحيى الحابس، وقام بالردّ عليهما.

ثمّ تطرّق إلى البحث عن وجوب الإمامة وردّ الشبهات الواردة في هذا المجال. وأمّا القسم الثاني فيدور حول عصمة الإمام، وقد ذكر فيه ثلاثة أدلّة على عصمة الإمام وقام بتوضيحها. ثمّ ذكر كلاماً للفاضل المقداد حول أنّ الإجماع لا يمكن أن يكون حافظاً للشرع، وناقشه. وأمّا القسم الثالث فهو حول وجوب النصّ على الإمام، وقد اعتبر إظهار المعجزة أحد أقسام النصّ، إضافة إلى النصّ المذكور في كتاب الله وعلى لسان نبيّه ﷺ. وأمّا القسم الرابع فيدور حول الأفضليّة. وإلى هنا انتهت أبحاث الإمامة العامّة. وأمّا القسم الخامس فهو حول تعيين الأئمّة عليهم السلام، فقد صرّح بأنّ أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام خليفة رسول الله ﷺ، ويدلّ على ذلك الآيات والروايات، وتشهد له المعجزات.

وقام بطرح هذا التساؤل وهو إذا صحّ النصّ على الإمامة، فلماذا حصل الاختلاف بين أُمّة النبيّ ﷺ!؟ فأجاب الحبلرودي بأنّ السبب في ذلك هو وجود الدواعي والأهواء لا عدم النصّ، ولهذا قام بسرد نصوص الإمامة من الكتاب والروايات.

وأمّا الفصل الأخير فمختصّ ببحث المعاد، وقد ذهب فيه إلى القول بالمعاد الجسماني والروحاني معاً. وقد استدلّ الحبلرودي على المعاد الجسماني باتّفاق المسلمين. كما استدلّ بإمكانه وأنّ الله تعالى قادر عليه. والدليل الآخر هو الآيات القرآنية التي ذكرها في هذا المجال.

وأمّا المسائل الأُخرى المذكورة في هذا الفصل فهي: عذاب القبر، والصراط، والميزان، والتوبة، والشفاعة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إذن وكما تقدّم فإنّ الحبلرودي كان يمتلك أكثر من نسخة للباب الحادي عشر، وقام بنقد بعض آراء الفاضل المقداد، كما تعرّض إلى أفكار المحقّق نصير الدين الطوسي، ونصير الدين الكاشي، ودبيران الكاتبي، وأحمد بن يحيى الحابس، وقام بدراستها ونقدها.

النسخ المعتمدة في التحقيق

توجد نسخ متعدّدة للكتاب خلافاً لكتاب «جامع الدرر» الذي لم تبق منه إلّا نسختان[١]. وقد تمّ التعرّف على ٥٣ نسخة لهذا الكتاب في إيران[٢]، و١٢ نسخة في العراق[٣].

---

(١) فهرس فنخا ٩: ٨٥٨.

(٢) المصدر ٣٠: ٨٣٦ ـ ٨٣٩.

(٣) معجم المخطوطات العراقية ١٥: ٢٠٧ ـ ٢٠٨.

وقد استفدنا في هذا التحقيق من خمس نسخ، وهي كما يلي:

١ـ نسخة مكتبة مدرسة الغرب في همدان، برقم النسخة: ٣/ ١٠٣٤٣. كتبها الحسن بن شمس الدين الآملي، بالتاريخ: ٨٣٣ هـ ، القطع: بياض رقعي [رشت وهمدان: ف: ١٥٩٩][1]، والنسخة محشاة.

وهو ضمن مجموعة تحتوي على: ١ـ شرح الفصول النصيرية، والظاهر أنها للإسترآبادي (ق ٩ هـ). ٢ـ الرسالة السعدية للعلّامة الحلّي ﷺ، ٣ـ كتابنا هذا مفتاح الغرر.

ملاحظة: إنّ التاريخ المذكور في نهاية النسخة في الفهارس هو ٨٣٢ هـ ، وهو خطأ قطعاً بدلائل؛ أوّلاً التاريخ المذكور في نهاية الكتاب هو٨٣٣ هـ، ثانياً التاريخ المذكور ليس تاريخ الاستنساخ، بل تاريخ تأليف الكتاب، كما هو المصرّح عليه جاء في نهايتها بالفارسي: «تاريخ تصنيف اين شرح سنه ٨٣٣» أي تاريخ تصنيف هذا الشرح سنة ٨٣٣.

ملاحظة آخر: إنّ تاريخ المذكور في فهرس المكتبة لرسالة السعدية هو سنة ٧٠٠، وهذا خطأ باعتبار أنّ السعدية قد أُلّفت سنة ٧١١ هـ ، ومن العجيب التاريخ الموجود عليها سنة ٥٥٧ هـ ، أي قبل ولادة العلّامة بإحدى وتسعين سنة.

وكذا في نهاية كتابنا هذا، فقد كتب مرّة تاريخ تصنيف الشرح ٥٣٢ هـ ، وطمس عليه وكتب تحته ٨٣٣، فقد تقدّم أنّ تاريخ تأليف «مفتاح الغرر» هو١٢ رجب من سنة ٨٣٦ هـ .

---

(١) فهرس فنخا ٣٠: ٨٣٦.

وعندي في التاريخ المذكور على النسخة نظر، يمكن تاريخها يرجع إلى القرن ١١ هـ فلاحظ.

وقد رمزنا لها بـ: «ن».

٢ـ نسخة مكتبة السيّد المرعشي في قم المقدّسة برقم: ١/ ٨٦٦، استنسخها محمّد بن عليّ بن عليّ بن محمّد بن طيّ[1] بالتاريخ الخميس ٨ ربيع الأوّل سنة ٨٥٨ هـ .

---

(١) الظاهر أنّه محمّد بن أبي القاسم عليّ بن عليّ بن محمّد بن طيّ الفقعاني العاملي. تلمّذ على والده الشهير بابن الطيّ صاحب المسائل المعروفة بـ (مسائل ابن طيّ)، قرأ عليه (النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر) للفاضل المقداد، بعد ما كتبه صاحب الترجمة بخطّه، وفرغ من الكتابة عند غروب الشمس يوم الثلاثاء ٩ صفر ٨٥٤، فكتب عليه والده بخطّه ما صورته: أنهاه الولد العزيز محمّد وفّقه الله لكلّ خير، قراءة وبحثاً وشرحاً في مجالس آخرها سلخ جمادى الآخرة سنة ٨٥٤ أحسن الله عاقبته. كتب العبد الفقير إلى الله عليّ بن عليّ بن محمّد بن طيّ غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين آمين.
وكتب صاحب الترجمة بعد ذكر تاريخ فراغه واسمه ونسبه رباعياً ولعلّه لنفسه وهو:

يـــا نـــاظراً في الكتـــاب بعـــدي ... وجانيـــاً مـــن ثـــمار جهـــدي
لي افتقـــــار إلى دعـــــــاء ... تهديـــه لي في ظـــلام لحـــدي

والنسخة في مكتبة الخوانساري.
ولهذا الولد تعليقات على الدرّ المنضود، موجودة بخطّه على نسخة مكتبة العلاّمة الطباطبائي، وكتب إنهاء لكاتب النسخة المذكورة، هذا نصّه: أنهاه ـ أيّده الله تعالى وأبقاه ومن جميع المكاره وقاه ولصنوف الخير لقّاه ـ قراءة وبحثاً وضبطاً وشرحاً واستشراحاً، وسأل في أثناء قراءته عمّا أشكل عليه فأبنت له ذلك بحسب الجهد والطاقة مع قصور باعي في الصناعة وقلّة البضاعة، فأخذ ذلك واعياً أعانه الله على العمل به، وذلك في عدّة مجالس آخرها يوم الخميس ثاني شهر شوّال المبارك من شهور سنة ثلاث وستّين وثمانمئة. وكتب العبد الفقير إلى الله تعالى، محمّد بن عليّ بن عليّ بن محمّد بن طيّ، ولد مؤلّفه، عامله الله بلطفه وجعل يومه خيراً له من أمسه، وبصره بعيوب نفسه، وغفر له ذنبه قبل حلول رمسه، بمحمد وآله الطاهرين، والحمد لله وحده، وصلّى الله على محمّد وآله وصحبه وسلم. الضياء اللامع: ١٢٨.

خطّه فارسي (النسخ تعليق) غير جميل. وهي نسخة مصححّة، وفي نهايتها شهادة مقابلة، وهي: «بلغ قبالاً فصحّ بحسب الطاقة بنسخة بعضها منقول من خطّ المصنّف وبعضها مقابَل مع المصنّف، إلّا ما زاغ عنه البصر وحسر عنه النظر».

وعليها مِلكية: جمال الدين بن عبد الكريم الحسيني العاملي؛ وختمه: «عبده عليّ بن إبراهيم» (بيضوي)، و«العبد عبد الله» (بيضوي). الجلد: تيماج: ٤٠ ورقة، القياس: ١٣ * ١٨سم [ف ـ ٣ ـ ٥٧][١].

والصفحة الأُولى بخطّ حديث، وورقها يختلف عن باقي الصفحات. وهي محشّاة. وقد ذكر كاتب الحاشية مطالب من «شرح التجريد» وذلك في مقام المقارنة بين آراء العلّامة والحبلرودي[٢]، وقد ختمت هذه الحواشي بالحرف "هـ".

وقد رمزنا لها بـ: «ر».

٣ـ نسخة مكتبة السيّد المرعشي في قم المقدّسة برقم: ١١٠٧٤. كتبها غياث بن موسى بن الشيخ عليّ الماكاني بتاريخ الخميس ٢٥ شوّال سنة ٩٠٦ هـ.

بخطّ النسخ، كتب على ظهرها: كتاب مفتاح الغرر لفتح الباب الحادي عشر من تصنيف الشيخ العالم الفاضل الكامل المحقّق المدقّق، أُستاد العلماء ورئيس الفضلاء، جامع فنون الفضائل، فريد دهره ووحيد عصره، الجامع للمعقول والمنقول مولانا خضر بن محمّد بن الرازي الحبلرودي (كذا) قدّس الله نفسه الزكية ولوالديه.

---

(١) فهرس فنخا ٣٠: ٨٣٦.

(٢) الورقة ٨ ظ.

وأيضاً وقفية بالفارسية على جميع الفرقة الناجية الاثنى عشرية، محشّاة بحواشي بلغتي الفارسي والعربي ويوجد في إحدى صفحاتها عبارة: "كتبه محمّد". الجلد: ساغري، ٨٧ ورقة، في ١٤ سطراً، القياس: ٥/ ٨*١٧ سم [ف: ٢٨ ـ ١١٠][١].

وقد رمزنا لها بـ: «م».

٤ـ نسخة مكتبة السيّد المرعشي في قم المقدّسة برقم: ٣/ ١٥٠٧٥. كتبها محمّد بن المشموم (المسموم) الحسيني بتاريخ أواخر جمادى الأُولى سنة ٩٢٩ هـ، استنسخها في الجزائر.

بخطّ الفارسي (النسخ تعليق). مصحّحة وعليها حواشي تنتهي بالرمز (١٢، سحن). ٣٩ ورقة، في ١٧ سطراً، القياس: ٦*١١ سم، [ف: ٣٨ ـ ١٨٦].

كتب في نهاية النسخة تاريخ التأليف ومكانه: تمّ هذا الانتخاب بعون الملك الوهّاب ضحوة يوم الخميس الثاني عشر من شهر رجب لسنة ستّة وثلاثين وثمانمئة هجرية، في حرم مولانا أمير المؤمنين عليّ عليه السلام.

وقد رمزنا لها بـ: «ش».

٥ـ نسخة مكتبة جامعة إلهيات في مشهد برقم: ٢/ ٢٢٧٤٧. كتبها رفيع الدين محمّد بن جلال الدين محمّد كلويه بتاريخ المحرّم من سنة ٩٩١ هـ.

بخطّ النسخ. وهي مصححّة ومقابَلة، وعليها ملكية غلام رضا بن عليّ أكبر البروجردي، بتاريخ ١٣٦٥هـ. نوع الورق: أصفهاني، ونوع الجلد: مقوّى. ٣٤ ورقة، في ١٨ سطراً، القياس: ١٢*٥/ ١٨ سم، [ف: ٣ ـ ٨٧٩].

---

(١) فهرس فنخا ٣٠: ٨٣٦.

والنسخة مجموعة تحتوي على النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر تأليف الفاضل المقداد، وتاريخ كتابته صفر من سنة ٩٨٦هـ وتوجد في نهاية الرسالة الأُولى شهادة مقابلة، وهي: بلغت المقابلة من أوّله إلى آخره إلّا ما زاغت عنه البصر والحمد لله ربّ العالمين.

وأمّا الرسالة الثانية فهي كتابنا هذا. وجاء في نهاية النسخة عبارة من كتاب «تحصيل النجاة في أُصول الدين»[١] لفخر المحقّقين حول تعريف الإيمان، وهي منقولة من العلّامة الحلّي.

وقد رمزنا لها بـ: «ت».

سائر النسخ

وللكتاب نسخ أُخرى في العراق وإيران نذكرها بالتالي مقدّماً بنسخ إيران:

١.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٣/ ١٤٣١٠، بخطّ النسخ، بدون كاتب، القرن ١٠، مصحّحة محشّة.

٢.قم، مكتبة الأُستادي، رضا، بخطّ النسخ، بدون كاتب، تاريخها: جمادي الثاني ٩١٠ هـ.

٣.شيراز، المكتبة الوطنية، برقم:١٠ـ ر/ ٢/ ٤٧٢، بخطّ النسخ، كتبها: أحمد بن إبراهيم البحراني المعروف بابن الغفيلي، تاريخها: شعبان ٩٥٥ هـ.

٤.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٢/ ١٦٠٥٣، بخطّ الفارسي (النستعليق)، كتبها: إمام قلي بن ملّا محمّد بن ملّا جمال الدين بن ملّا إسكندر، تاريخها: أوائل صفر ٩٦٣ هـ، مصحّحة ومحشّاة.

---

(١) تحصيل النجاة في أصول الدين: ١٩٩.

٥.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ١/ ٥٣٤٩، كتبها: محمّد بن شمس الدين إسفهبد روشفابادي، تاريخها: يوم السبت ١٧ شوّال ٩٦٩ هـ.

٦.طهران، الجامعة المركزية، برقم: ٤٦٣٨، بخطّ النسخ، كتبها: زين العابدين بن أمير، تاريخها: ١٨ صفر ٩٨١ هـ.

٧.طهران، مكتبة مدرسة سبهسالار، برقم: ١/ ٣٨٨١، بخطّ النسخ: كتبها: أحمد بن شرف الدين الحسيني الحسني النجفي، تاريخها: ١٨ صفر ٩٩٠ هـ.

٨.إصفهان، الجامعة، برقم: ٣/ ١٥٣، بخطّ الفارسي (النستعليق)، بدون كاتب، تاريخها: القرن ١١.

٩.إصفهان، مكتبة العلّامة الروضاتي، برقم: ١٠١٤، بخطّ النسخ، بدون كاتب، تاريخها: القرن ١١.

١٠.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٤/ ٥٥٩٤، بخطّ النسخ، كتبها: عماد الدين بن يونس پنجهزاري، تاريخها: القرن ١١.

١١.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٢/ ٨٧١٦، بخطّ النسخ، بدون كاتب، تاريخها: القرن ١١.

١٢.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٤٠٨٤، بخطّ النسخ، بدون كاتب، تاريخها: قرن ١١.

١٣.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٢/ ١٣٧٩٧، كتبها: سعد الله بن عليّ الحسيني، تاريخها: ٢٧ محرم ١٠١٠ هـ، مصحّحة محشّاة.

١٤.طهران، مكتبة مجلس الشورى، برقم: ٤/ ١٥٩١٨، بخطّ الفارسي (النستعليق)، كتبها: أبو الصلاح بن جعفر الحسني الحسيني الأردستاني، تاريخها: ٢٧ جمادى الأوّل ١٠١٤.

١٥.مشهد، گوهرشاد، برقم: ١/ ٨٤١، بخطّ الفارسي (النستعليق)، كتبها: محمّد مؤمن بن آقا رضا الزروايي، تاريخها: يوم الثلاثاء ٥ صفر ١٠٢٠ هـ.

١٦.قم: مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ١/ ٢٢٨٠، بخطّ الفارسي (النستعليق)، بدون كاتب، تاريخها: ١٢٥ هـ.

١٧.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ١/ ٥٦٨٥، بدون كاتب، تاريخها: ٢٧ جمادى الأوّل ١٠٣٤ هـ.

١٨.مشهد، مكتبة العتبة الرضوية، برقم: ٩١٣، بخطّ النسخ، كتبها: محمّد بن محمّد زمان، تاريخها: ربيع الأوّل ١٠٣٩ هـ.

١٩.إصفهان، الجامعة، برقم: ٣/ ٢٠٩، بخطّ الفارسي (النستعليق)، كتبها: علي رضا، تاريخها: ١٠٤٣ هـ.

٢٠.قم، مكتبة السيّد المرعشي، برقم: ٧٢٩٣، بخطّ النسخ، بدون كاتب، تاريخها: ١٠٥٦ هـ.

٢١.طهران، مكتبة ملك، برقم: ٦٠٤٣، بخطّ الفارسي (النستعليق)، كتبها: محمّد بن حاجي محمّد جان، تاريخها: يوم الجمعه ٥ المحرّم ١٠٥٨هـ.

٢٢.شيراز، المكتبة الوطنية، برقم: ف٢/ ٢٥٠، كتبها: محمّد رضا القمي ابن حاجي محمّد بن شاه، تاريخها: ذو الحجّة ١٠٥٩ هـ.

٢٣.قم، مكتبة مدرسة الفيضية، برقم: ٢/ ٣٩٣، بخطّ النسخ، كتبها: محمّد جعفر، تاريخها: ١٠٦٢، في حيدر آباد الهند.

٢٤.قم، مكتبة مدرسة الفيضية، برقم: ٣/ ١٦٧٦، بخطّ النسخ، كتبها: محمّد رحيم بن محمّد حسين الحزيري التبريزي، تاريخها: ١٠٦٤ هـ.

٢٥.طهران، مكتبة جامعة إلهيات، برقم: ١/ ١٦٩، بخطّ الفارسي (النستعليق)، بدون كاتب، تاريخها: رمضان ١٠٦٤ هـ، محشّاة ممضاة بـ «ش خ ن مدّ ظلّه العالي، شرح أبو الفتوح».

٢٦.قم، مركز الإحياء، برقم: ٤٣٩٢، بخطّ النسخ، كتبها: محمّد صادق بن محمّد صالح الطالقاني، تاريخها: يوم الاثنين غرّة رجب ١٠٦٦ هـ، مصحّحة.

٢٧.قم، مكتبة مدرسة الفيضية، برقم: ٢/ ٩٥٣، بخطّ النسخ، كتبها: أحمد بن السيّد سالم الحسيني، تاريخها: ١٠٧٥ هـ.

٢٨.طهران، المكتبة الوطنية، برقم: ٣/ ٣٥٦٧، كتبها: أحد بن ملّا حسين التبريزي، تاريخها: ١٠٧٧ هـ، مصحّحة ومحشّاة.

٢٩.طهران، مكتبة مجلس الشورى، برقم: ٢/ ١٦٩٩، بخطّ النسخ، كتبها: عبد الغني بن خليل الكازروني، تاريخها: ١٠٨٥ هـ، محشّاة.

٣٠.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم: ض ٩٧٨٥، بخطّ النسخ، كتبها: عبد العظيم، تاريخها: ١٠٩٧ هـ.

٣١.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم: ٢٧٢، بخطّ النسخ والنستعليق التحريري، بدون كاتب وتاريخ.

٣٢.شيراز، مكتبة العلّامة الطباطبايي، برقم: ١٣٢٢، بخطّ النسخ، بدون كاتب، تاريخها: القرن ١٢، مصحّحة.

٣٣.قم، مكتبة المهدوي، كتبها: صالح بن باقر الغروي، تاريخها: القرن ١٢.

٣٤.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم: ٢٠٨٩٥، بخطّ النسخ، كتبها: الحسن الخوانساري، تاريخها: القرن ١٣.

٣٥.قم، مركز الإحياء، برقم: ١/ ٣٣٠، بخطّ الفارسي (النستعليق)، كتبها: عبد الله بن محمّد إسماعيل، تاريخها: جمعه ١٢ رجب١٢٤٥ هـ.

٣٦.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم:٢/ ١٦٨٩٧، بخطّ النسخ، كتبها: الحسين بن الحسن البسطامي، تاريخها: ١٢٥٦ق، استنسخت في طهران في مدرسة أُمّ الخاقان.

٣٧.طهران، سبهسالار، برقم: ٤/ ٧٥٦٤، بخطّ النسخ، كتبها: محمّد بن عبدالله التنكابني، تاريخها: ١٢٦٨ هـ، استنسخت في قزوين في مدرسة الشهيد الثالث.

٣٨.يزد، مكتبة الصدوقي اليزدي، برقم: ١/ ٢٠٠، بخطّ النسخ، الحسن بن إبراهيم، تاريخها: يوم الخميس ٢٧ شعبان، ١٢٧٩ هـ.

٣٩.طهران، مكتبة مجلس الشورى، برقم: ٧٧ معزي، بخطّ النسخ، بدون كاتب وتاريخ، مصحّحة.

٤٠.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم: ٢٠٩٦٧، كتبها: السيد أحمد الصفايي الخوانساري، تاريخها: ١٣٥٧ هـ.

٤١.قم، مكتبة لاجوردي، السيّد مهدي، برقم: ١/ ٣٠، بدون كاتب وتاريخ.

٤٢.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم: ٢٧٥٠٧، بخطّ النسخ التحريري، بدون كاتب وتاريخ.

٤٣.مشهد، العتبة الرضوية المقدّسة، برقم: ٢٤٨٠٢، بخطّ الفارسي (النستعليق) الخفي، بدون كاتب وتاريخ.

٤٤.بشروية، مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام، برقم، ٣/ ٩٥، بخطّ النسخ، بدون كاتب وتاريخ.

٤٥.طهران، مكتبة مجلس الشورى، برقم: ٥/ ٣١٥٠، بدون كاتب وتاريخ، استنسخت في حيدر آباد.

٤٦.طهران، مكتبة مجلس الشورى، برقم: ٢/ ٥٣٤٥، بدون كاتب وتاريخ.

٤٧.يزد، مكتبة وزيري، برقم: ٥/ ١٣١٨، بدون كاتب وتاريخ.

وله نسخ في المكتبات العراقية، وهي:

١.النجف الأشرف؛ الحسينية الشوشترية؛ برقم: ٨/ ١٥٩، بخطّ النسخ، كتبها: مصطفى بن إبراهيم الإسترآبادي، تاريخها: ٩١٦ هـ.

٢. البصرة، جامعة البصرة (المكتبة المركزية)؛ برقم: ٢/ ٤١٨، كتبها: صالح الحسيني، تاريخها: ذي القعدة ٩٣٣ هـ.

٣.النجف الأشرف؛ مكتبة كاشف الغطاء (علي والحسين)؛ برقم: ٦٠٩، كتبها: صالح الكعبي، تاريخها: ٩٣٥ هـ.

٤.النجف الأشرف؛ مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة؛ برقم: ١٩٧٩، بدون كاتب، تاريخها: ١٨ شعبان ١٠٥٧ هـ.

٥.الكاظمية؛ جامعة مدينة العلم؛ برقم: ٢/ ٢٣/ ١٨، كتبها: محمّد حسين الجيلاني، تاريخها: ١١١٢ هـ.

٦. النجف الأشرف؛ مكتبة كاشف الغطاء (علي والحسين)؛ رقم المخطوط: ٥٩٧، تاريخها: ١٢٠٠ هـ.

٧.النجف الأشرف؛ مكتبة السيّد الحكيم العامّة؛ برقم: ١٢٧٠، كتبها: محمّد تقي البروجردي الحائري، تاريخها: ١٣١٩ هـ.

٨.النجف الأشرف؛ مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامة، برقم: ٣٥٦، بدون كاتب وتاريخ.

١٠.النجف الأشرف؛ مكتبة السيّد الحكيم العامّة؛ برقم: ١٢٧٣، بدون كاتب وتاريخ.

١١.النجف الأشرف؛ الحسينية الشوشترية؛ برقم: ٢٠٠، بدون كاتب وتاريخ.

١٢. الكاظمية؛ جامعة مدينة العلم؛ برقم: ٢/ ٨/ ١٧، مصوّرتها في بغداد؛ مركز البحوث والدراسات؛ برقم: ٢٥٠ و٢٣٤.

منهج التحقيق

١. قابلنا النسخ «ن، ر، م، ش، ت»، واتّبعنا أُسلوب التلفيق، واختيار الصحيح أو الأصحّ منها، كما قمنا بضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط.

٢. قابلنا متن الباب الحادي عشر مع مطبوع كتاب «منهاج الصلاح في اختصار المصباح» للعلّامة الحلّي رحمه الله معتمداً على طبعة مكتبة العلّامة المجلسي رحمه الله.

٣. تقطيع النصّ وتوزيع فقراته بحسب اقتضاء الجمل والعبارات وعنونة المباحث. وقد جعلنا العناوين التي أضفناها بين معقوفين، وكذا بعض الزيادات القليلة التي رأيناها ضروريّة للنصّ.

٤. تخريج الآيات القرآنية من المصحف الشريف.

٥. استخرجنا الأحاديث من المصادر المعتبرة.

٦. استخرجنا الأقوال والآراء من مظانّها ونسبتها إلى قائلها.

٧. ترجمنا الأعلام الواردين في الكتاب من المصادر المعتبرة، وكذا التعريف بالفرق والنحل الوارد ذكرها فيه.

٨. تبويب الكتاب إلى فصول ومباحث حسب الموضوع؛ تسهيلاً للقارىء.

٩. عمل فهارس مفصّلة للكتاب لتسهيل الاستفادة منه.

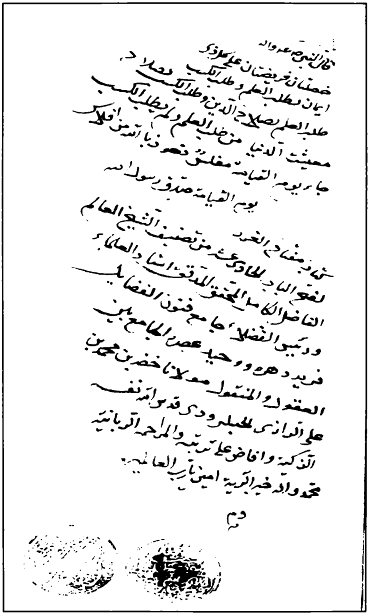
شكر وتقدير

أتقدّم بالشكر الجزيل للعتبة الحسينية المقدّسة ومركز العلّامة الحلّي ﵀، ولسماحة السيّد حسين الموسوي البروجردي لمطالعته النسخة الأوّلية من التحقيق، وإبدائه ملاحظات قيّمة، وأيضاً سماحة الأُستاذ سعيد عرفانيان لمراجعته للكتاب، وسماحة الشيخ محمّد حسين الدرايتي، والأُستاذ سماحة الشيخ حيدر البياتي.

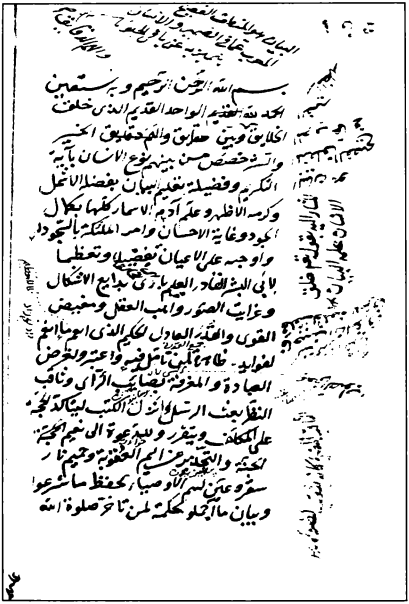
كما أشكر سماحة الشيخ عقيل الكفلي المشرف العام على المركز، ولله درّهم وعليه أجرهم في تلكم المساعي الجميلة والجهود الجليلة.

ميلاد أصغري ومصطفى أحمدي
عاصمة طهران
١٤٤١ من الهجرة النبوية

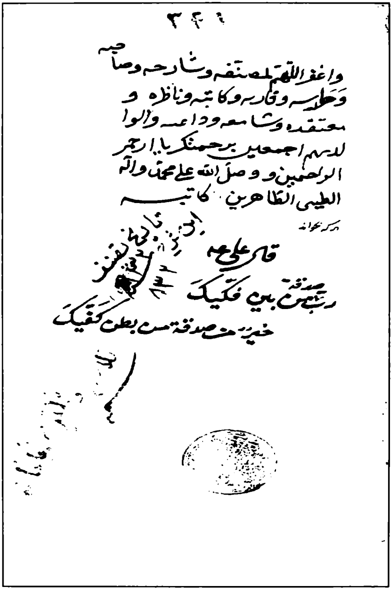
نماذج من صور المخطوطات



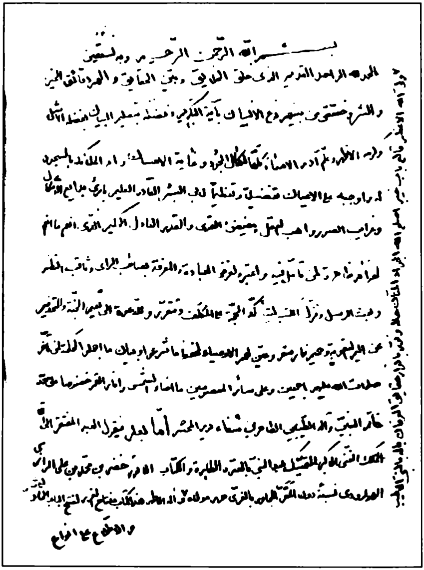
صورة ظهر نسخة «ن»


بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله القديم الواحد القديم الذي خلق
الخلائق وبين حقائق والدقائق الخير
والشر خصص من بينهم نوع الانسان بآية
التكريم وفضيلة تعليم البيان بفضل الاكمل
وكرمه الاظهر وعلم آدم الاسماء كلها بكمال
الجود وغاية الاحسان وامر الملائكة بالسجود له
واوجب على الاعيان تفضيلا وتعظيما
لابي البشر القادر العليم بارئ بدايع الاشكال
وغايات الصور واهب العقل ومخبض
القوى والقدر العادل الحكيم الذي اتم ما انعم
لفوايد ظاهرة لمن تامل فيه واعتبر ولغرض
العبادة والمعرفة بصايب الرأي وثاقب
النظر بعث الرسل وانزل الكتب ليتاكد الحجة
على المكلف ويتقرر والدعوة الى نعيم الجنة
والتحذير عن اليم العقوبة وجحيم نار
سقر وعين الاوصياء لحفظ ما شرعوا
وبيان ما اجملوا لحكمة لمن تأخر صلوة الله

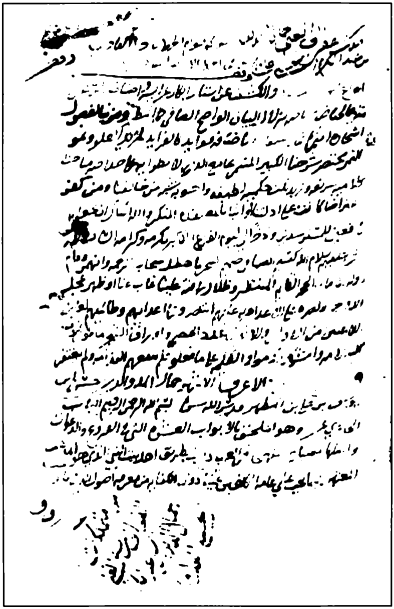
صورة الصفحة الأُولى من نسخة «ن»


واغفر اللهم لمصنفه وشارحه وصاحبه
وحامله وقارئه وكاتبه وناظره و
معتقده وسامعه وداعيه والوا
لديهم اجمعين برحمتك يا ارحم
الراحمين و وصلى الله على محمد وآله
الطيبين الطاهرين كاتبه

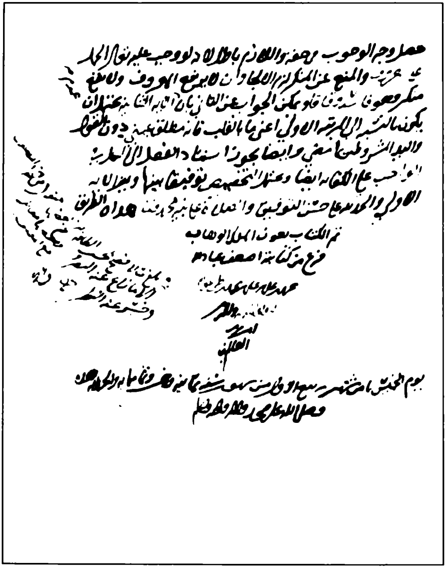
صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ن»


بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

صورة الصفحة الأُولى من نسخة «ر»



صورة الصفحة الثانية من نسخة «ر»


فهل وجد الوجوب من جهة اللازم بالاطلاق لو وجب عليه تعالى الحمل
[illegible] والمنع عن المنكر لزم الالجاء أن لا يرتفع المعروف ولا يقع
منكر [illegible] فلو يمكن الجواب عن الثاني [illegible]
بكونه بالنسبة إلى المرتبة الأولى أعني بالقلب فإنه مطلق [illegible] دون الفعل
[illegible]
[illegible]
[illegible] هداه الطريق
تم الكتاب بعون الملك الوهاب
فرغ من كتابته أضعف عباده
[illegible]
يوم الخميس [illegible]
وصلى الله على محمد وآله وسلم

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ر»



كتاب مفتاح الفوز [illegible]

[illegible] من تصنيف الشيخ العالم الفاضل

الكامل المحقق المدقق استاد الفضلاء [illegible]

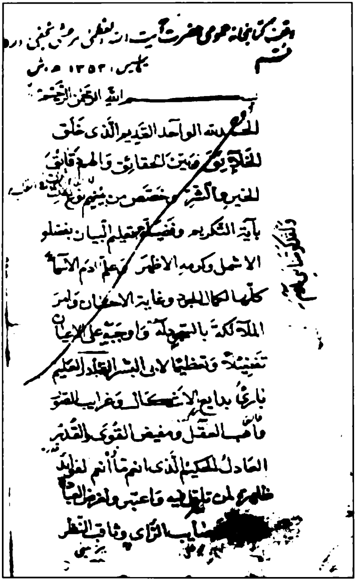
جامع فنون الفضائل فريد دهره ووحيد عصره

الجامع المعقول والمنقول مولانا فخر

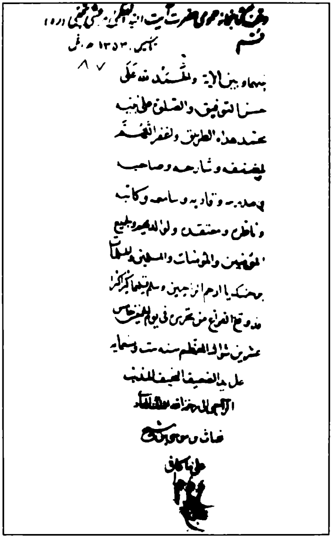
محمد بن الرازي [illegible] قدس الله سره

[illegible] الزكية [illegible]

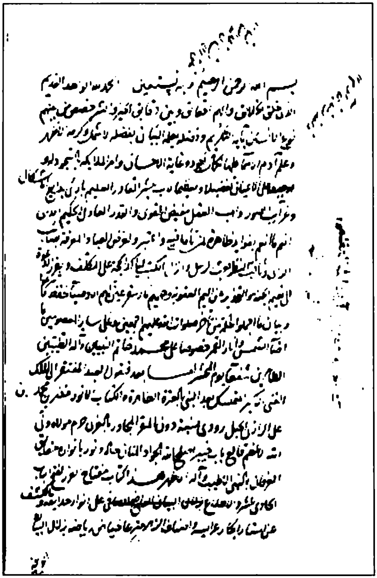
صورة ظهر نسخة «م»



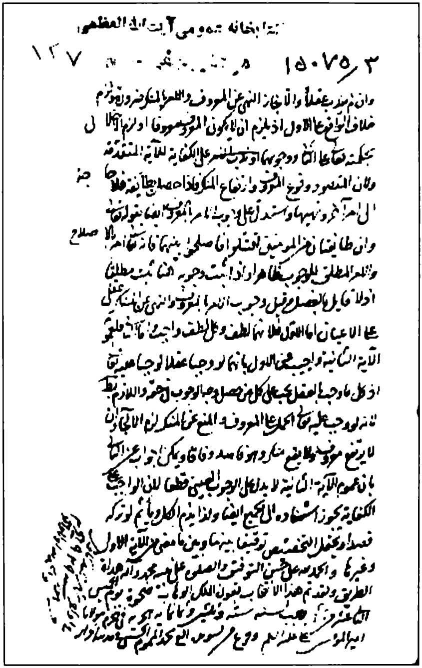
صورة الصفحة الأُولى من نسخة «م»



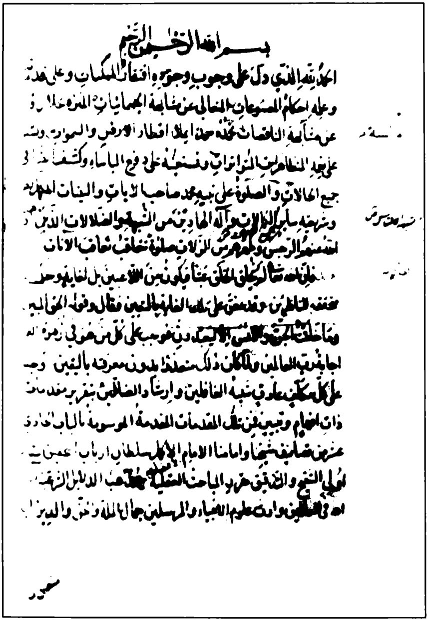
صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «م»



صورة الصفحة الأُولى من نسخة «ش»



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ش»


بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي دلّ على وجوب وجوده افتقار الممكنات وعلى [illegible]
وعلمه إحكام المصنوعات المتعالي عن مشابهة الجسمانيات المنزه [illegible]
عن مشابهة الناقصات نحمده حمدا يملأ أقطار الأرض والسماوات [illegible]
على نعمه المتظاهرة المتواترات ونستعينه على دفع البأساء وكشف [illegible]
جميع الحالات والصلاة على نبيه محمد صاحب الآيات والبينات المطهر
وشريعته سائر الدلالات وآله الهادين من الشبهات والضلالات الذين [illegible]
[illegible] الرجس وطهرهم من الزلات صلاة تتعاقب تعاقب الآنات
[illegible] فإن الله تعالى لم يخلق الخلق عبثا فيكونوا من اللاعبين بل لغاية [illegible]
[illegible]
وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون فوجب على كل من هو في زمرة [illegible]
إجابة رب العالمين ولما كان ذلك متعذرا بدون معرفته باليقين وجب
على كل مكلف [illegible] الغافلين وإرشاد الضالين [illegible]
ذات إفهام وتبيين فمن تلك المقدمات المقدمة الموسومة بالباب الحادي
عشر [illegible] وإمامنا الإمام [illegible] أرباب [illegible]
أولي التحقيق والتدقيق [illegible] المباحث العقلية [illegible] الدلائل [illegible]
[illegible] علوم الأنبياء والمرسلين جمال الملة والحق والدين

صورة الصفحة الأُولى من نسخة «ت»


لزم الإبطال، وأن لا يرتفع معروف ولا يقع منكر وهو فاسد وفاقاً ويمكن الجواب عن الثاني
بأن الآية عموم الثانية ولا يدل على الوجوب العيني قطعاً لأن الواجب على الكفاية يجوز
إلى الجميع أيضاً ولذا يأثم الكل ويأثم لو تركه قصداً ويحتمل أن يكون بالنسبة إلى الموثبة
الأولى أعني ما بالطلب فإنه مطلق عيني دون القول واليد المشروطين بما مضى
التمثل م رح. وأيضاً يجوز إسناد الكل في الواجب على الكفاية أيضاً ويحمل التخصيص في قضايا بينها وبين
الآية الأولى والحمد لله على حسن التوفيق والتحقيق والصلاة على نبيه محمد وآله
هداة الطريق ولقد تم هذا الشرح بعون الملك الوهاب
ليلة الأربعاء من شهر محرم الحرام سنة ٩٩١
بقلم العبد المذنب الراجي إلى رحمة الملك الصمد
ابن محمد هادي الملقب برفيع الدين الكاشي
غفر الله ذنوبهما وستر عيوبهما بحق محمد وآله

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة «ت»

مفتاح الغرر

في شرح الباب الحادي عشر

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ [1]

الحمد لله الواحد القديم الذي خلق الخلائق وبيّن الحقائق وألهم دقائق[2] الخير والشرّ، وخصّص[3] من بينهم نوع الإنسان بآية التكريم وفضّله بتعليم[4] البيان بفضله الأشمل وكرمه الأظهر﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾[5] لكمال[6] الجود وغاية الإحسان وأمَر الملائكة بالسجود له وأوجبه على الأعيان تفضيلاً وتعظيماً لأبي البشر، القادر العليم بارئ بدائع الأشكال وغرائب الصور، واهب العقل ومفيض القُوى والقُدَر، العادل الحكيم الذي أنعم ما أنعم لفوائد[7] ظاهرة لمن تأمّل فيه واعتبر، ولغرض العبادة[8] والمعرفة بصائب الرأى وثاقب[9] النظر، وبعث الرسل وأنزل[10]

---

(١) في «ن» زيادة: «وبه نستعين»، وفي «ت» زيادة: «والاعتصام بفيض جوده العميم».

(٢) في «ش، ت»: «وألهم الحقائق وبيّن دقائق». وفي «ن»: «وألهم الدقائق وبيّن الدقائق» بدل «وبيّن الحقائق وألهم دقائق».

(٣) في «ت»: «خصّص» بدل «وخصّص».

(٤) في «م»: «وفضيلة التعليم»، وفي «ش»: «وفضّله بعلمه»، وفي «ن، ت»: «وفضيلة تعليم» بدل «فضّله بتعليم».

(٥) البقرة (٢): ٣١.

(٦) في «ن»: «بكمال».

(٧) في «ش»: «بفوائد».

(٨) في «ش»: «العباد»

(٩) في «ش، ن»: «ثاقب» بدل «وثاقب».

(١٠) في «ر، م»: «ونزّل».

الكتب ليتأكّد الحجّة على المكلّف وتتقرّر[١]، وللدعوة[٢] إلى نعيم الجنّة والتحذير عن أليم العقوبة وحميم نار سقر، وعيّن لهم الأوصياء[٣] لحفظ ما شرعوا وبيان ما أجملوا لحكمة لمن تأخّر، صلوات الله عليهم أجمعين وعلى سائر المعصومين ما أضاء الشمس وأنار القمر، خصوصاً على محمّد خاتم النبيّين وآله الطيّبين الطاهرين شفعاء يوم المحشر.

أمّا بعد، فيقول العبد المفتقر الأصغر[٤]، إلى الله[٥] الملك الغنيّ الأكبر، المتمسّك بعد النبيّ بالعترة الطاهرة والكتاب الأنور، خضر بن محمّد بن عليّ الرازي الحبلروديّ[٦] نسبةً دون المقرّ، به[٧] المجاور بالغريّ حرم مولاه وليّ الله الأعظم قالع باب خيبر، أصلح الله الجواد المنّان حاله ونوّر بأنوار حقائق العرفان باله[٨] بالنبيّ الأطيب وآله الأطهر: هذا كتاب «**مفتاح الغرر لفتح الباب الحادي عشر**»، والاطلاع على أنواع[٩] أنوار حدائقه والكشف عن أستار أبكار عرائسه وأصناف الزُّهَر مُترعاً[١٠] لحياض رياضه[١١] بزلال

---

(١) في «ن»: «ويتقرر».

(٢) في «ش»: «وتقرر الدعوة» بدل «وتتقرّر وللدعوة».

(٣) في «ت»: «الأوصياء لهم» بدل «لهم الأوصياء».

(٤) لم يرد في «م، ر، ش، ت»: «الأصغر».

(٥) لم يرد في «ت»: «الله».

(٦) في «م، ر»: «الهولروديّ»؛ في «ش، ن»: «الحبل روديّ».

(٧) لم يرد في «ر، ش، ن، ت»: «به».

(٨) لم يرد في «ش»: «باله».

(٩) لم يرد في «ش»: «أنواع».

(١٠) تَرِعَ الشيء: امتلأ. لسان العرب ٨: ٣٢ (ترع).

(١١) في «م، ر»: «رياضيه».

البيان الواضح الصافي[١] كماء المطر، ومزيّناً لغصون[٢] أشجاره المثمرة ثمار السعادة بإضافة فوائد كالفرائد لمزيد العلوّ ونموّ الثمر، مختصر شرحنا الكبير المسمّى بـ«جامع الدرر» لانطوائه على خلاصة مباحث كلاميّة شريفة وزبد[٣] نكت حكميّة لطيفة وأجوبة شُبَه من خالفنا ومن كفر، اعتراضاً كانت على أدلّتنا أو إثباتاً لمعتقدة المنكر.

والله أسأل أن يجعلهما نافعين للمسترشدين وذخراً لي ليوم[٤] الفزع الأكبر[٥]، بكرمه وكرامة السادة الأربعة عشر، عليهم سلام الله كنسيم الصباء في صميم السحر، ما هطل[٦] سحاب الرحمة وانهمر[٧]، ودام دولة الإمام الحجّة القائم المنتظَر، وظلال رأفته علينا غاب عنّا أو ظهر، عجّل الله فرجه ونصره على الأعداء وبه عليهم انتصر، وعلى أعدائهم وظالميهم[٨] لعائن اللاعنين من الأوّلين والآخرين عدد الحصى وأوراق الشجر، ما طوى ثوب السلامة وانتشر، وندموا في القيامة على ما فعلوا فلم ينفعهم[٩] الندامة ولم يغتفر.

---

(١) لم يرد في «ش»: «الصافي».
(٢) في «م، ر، ش، ن»: «لفصول».
(٣) في «م»: «وزبدة». وفي «ش»: «ومزيد».
(٤) في «ش»: «يوم».
(٥) في «م»: «الدين».
(٦) الهَطْلُ: تتابع المطر والدمع وسيلانه. مجمع البحرين ٥: ٤٩٩ (هطل).
(٧) الهَمْرُ: صبّ الدمع والماء. مفردات ألفاظ القرآن: ٨٤٥ (همر).
(٨) في «ت»: «ولظالميهم».
(٩) في «ش، ت»: «فلم تنفعهم».

قال الشيخ العلّامة الأعرف الأشهر، جمال الملّة والدين حسن بن يوسف بن عليّ بن المطهّر، قدّس الله سرّه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(**الباب الحادي عشر**) وهو الملحق[١] بالأبواب العشرة التي في الفروع والدعوات، وأصلها «مصباح المتهجّد في العبادات»[٢]، بطريق أهل بيت النبيّ الذي هو المذهب المعتبر (**فيما يجب على عامّة المكلّفين**) عيناً، دون الكفاية (**من معرفة أُصول الدين**).

فـ«الواجب» هنا ما يكون جهله سبباً لاستحقاق العقاب، ولعرفانه مدخل في حصول الثواب، وتفسيره بما إذا فعله الإنسان استحقّ بفعله المدح والثواب، وإذا تركه استحقّ الذمّ والعقاب، خارج عن طريق الصواب؛ لأنّ ذلك تفسير للفعل الواجب.

والكلام في «المعرفة» وهي ليست فعلاً، بل انفعال أو كيف.

وكذا «الواجب على العين» هنا ما يجب على كلّ مكلَّف بعينه معرفته[٣]، ولا يكفي عرفان البعض عن عرفان غيره، و«الواجب على الكفاية» بخلافه، لا ما إذا فعله البعض لم يسقط عن الباقي أو سقط.

و«المكلَّف» هو البالغ العاقل.

---

(١) في «ت»: «ملحق».

(٢) مصباح المتهجّد وسلاح المتعبّد تأليف الشيخ الطائفة أبي جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطوسي (٣٨٥ـ ٤٦٠ هـ) من أُصول كتب الأدعية.

(٣) في «ت» «معرفته بعينه» بدل «بعينه معرفته».

والمعرفة إن كانت تصوّراً ـ وهو حصول صورة الشيء في النفس[١] مجرَّداً عن الحكم، أو صورتهُ[٢] الحاصلة فيها كذلك ـ وجب أن يكون مطابقاً للأمر نفسه، وإن[٣] كانت تصديقاً ـ وهو الحكم على الشيء إيجاباً أو سلباً، أي إدراك أنّ النسبة واقعة أو ليست بواقعة ـ وجب أن يكون جازماً ثابتاً مطابقاً؛ لأنّ المعتبر في الأُصول هو اليقين، وإذا انتفى الجزم كان التصديق ظنّاً، وإن[٤] انتفى الثبات كان تقليداً، وإن انتفى المطابقة كان جهلاً مركّباً.

و«الأُصول» في الأصل جمع «أصل» وهو ما يبنى عليه غيره.

والدين: الجزاء، ومنه: «كما تَدِينُ تُدانُ»[٥]. وإنّما سمّيت شريعة الرسول ﷺ ديناً لاشتمالها على ترتّب الجزاء على الأعمال، كالحدود في الدنيا، والثواب والعقاب في المآل. وتسمية الأُمور الخمسة التي هي[٦] التوحيد والعدل والنبوّة والإمامة والمعاد أو علم الكلام الذي عمدته بيان هذه الأمور بـ«أُصول الدين[٧]» لأنّ عمدة الشريعة الكتاب والسنّة، وهما موقوفان عليها باعتبار الحصول أو[٨] البقاء، وذلك لأنّ ثبوتهما

---

(١) في «ن»: «العقل».

(٢) في «ن، م، ت»: «صورة».

(٣) في «ش»: «فإن».

(٤) في «ن»: «وإذا» بدل «وإن» في الموضعين.

(٥) المحاسن ١: ١٠٧/ ٩٤ وعنه في بحار الأنوار ٧٠: ٦٥/ ٣٤؛ الكافي ٢: ١٣٤/ ١٨؛ تحف العقول: ٨؛ الأمالي للصدوق: ٣١٨/ ٢؛ الاختصاص: ٢٢٦؛ مشكاة الأنوار: ١٧٤.

(٦) في «م، ر، ن»: «هو».

(٧) لم يرد في «م، ر، ش»: «الدين».

(٨) في «ن، ت»: «و»

موقوف على ثبوت قادر حكيم مُنزِل الكتب[١] مُرسِل الرسل[٢] للدعوة إلى دار الجزاء، وبقاءهما موقوف على وجود إمام معصوم حافظ لهما عن التغيير والتبديل.

ثمّ اعلم أنّه (**أجمع العلماء**) المتّصفون باليقين من الطائفة المحقّين[٣] (**كافّة على وجوب معرفة الله تعالى**[٤]) من أنّه موجود واجب لذاته (**وصفاته الثبوتيّة**) كاتّصافه بالعلم والقدرة، (**و**) صفاته (**السلبيّة**) كنفي الجسميّة عنه والعرضيّة، (**وما يصحّ عليه ويمتنع**) من الأفعال الحسنة والقبيحة.

وهذا إشارة إلى باب العدل، بخلاف ما في «الألفيّة»؛ فإنّه إشارة[٥] إلى الصفات الثبوتيّة والسلبيّة؛ لذكر العدل والحكمة دونهما.

(**والنبوّة والإمامة والمعاد بالدليل، لا بالتقليد**). المجرور[٦] متعلّق بالمعرفة، أي: أجمعوا على وجوب معرفة هذه الأُمور حاصلة بالدليل الذي[٧] هو ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، عقليّاً كان أو نقليّاً، لكن مع رعاية ضابط هو أنّ كلّ ما يتوقّف عليه ثبوت النقل لا يجوز إثباته بالنقل كالقدرة، وكلّ ما يتساوى طرفاه بالنسبة إلى العقل لا يجوز إثباته بالعقل كإعادة غير المكلَّف، الذي لا له ولا عليه، وما عدا هذين يجوز إثباته بهما كالوحدانيّة.

---

(١) في «م، ن، ت»: «للكتب».

(٢) في «م، ر، ش، ن»: «للرسل».

(٣) في «م»: «المحقّقين».

(٤) لم يرد في «م، ت»: «تعالى».

(٥) في «ر»: «أشار».

(٦) في «ت»: «الجارّ والمجرور».

(٧) في «ر، ش، ت»: «و» بدل «الذي».

ولا تكفي[١] المعرفة الحاصلة بالتقليد الذي سبق تفسيره، وكيف لا وقد نطق القرآن المجيد في مواضع[٢] بذمّ[٣] أهل التقليد؟! والذمّ إنّما يكون على ترك الواجب، أو فعل ما ليس بجائز.

وإنّما خصّصنا العلماء بعلماء الطائفة المحقّة ـ أعني: الإماميّة الاثنا عشريّة[٤] ـ لأنّ الأشاعرة[٥] مثلاً[٦] لا يقولون بامتناع شيء عليه تعالى، حتّى إنّهم جوّزوا عليه تعالى أن يدخل جميع الأنبياء والمقرَّبين في النار، ويخصّص[٧] نعيم الجنان بالكفّار، وينسبون إليه جميع الأفعال الواقعة حسنةً كانت[٨] أو قبيحةً، ويعتبرون التقليد، ولا يجعلون الإمامة[٩] من أُصول الدين، والكلام في الأُصول.

وتفسير الإجماع هنا بـ«اتّفاق أهل الحلّ والعقد من أُمّة محمّد ﷺ» صحيح إن قُصِدَ بأهل الحلّ والعقد المجتهدون من علماء أهل البيت خاصّة، وأمّا إن حُمِلَ على[١٠] ما يعمّ العامّة أيضاً ـ كما فعله جمع[١١] ـ فغير صحيح؛ لما ذكرنا.[١٢]

---

(١) في «ر»: «ولا يكفي».
(٢) البقرة (٢): ١٧٠؛ الزخرف (٤٣): ٢٢.
(٣) في «م»: «يذمّ».
(٤) لم يرد في «ر، ش، ت»: «الاثنا عشريّة».
(٥) نهاية الإقدام في علم الكلام: ٢٠٨؛ المحصّل: ٤٧٩.
(٦) لم يرد في «ت»: «مثلاً».
(٧) في «ن»: «تخصّص».
(٨) لم يرد في «م»: «كانت».
(٩) لم يرد في «ش»: «الإمامة».
(١٠) لم يرد في «ش»: «على».
(١١) في «ر»: «بعض». وفي «ت»: «فعل بعض» بدل « فعله جمع».
(١٢) أنظر: الإحكام في أُصول الأحكام للآمديّ ١: ١٦٨.

فإن قلت: المعارف المذكورة قد تكون[١] تصوّريّة وقد تكون تصديقيّة، والدليل إنّما يكتسب به التصديق، فلم خصّ بالذكر بلا انضمام التعريف ـ الذي هو كاسب التصوّر ـ إليه، أو لم يذكر لفظ[٢] يعمّ الكاسبين كالنظر.

قلت: ذلك تنبيه على أنّ المقصود الأصليّ[٣] المعارف التصديقيّة دون التصوّريّة، فإنّ مقاصد العلوم المدوَّنة هي[٤] مسائلها التي إدراكاتها تصديقات؛ فالمقصود في تلك العلوم هو الإدراكات التصديقيّة، وأمّا الإدراكات التصوّريّة فإنّما تطلب فيها لكونها وسائل إلى التصديقات.

هذا[٥]، وإذا وجب معرفة هذه الأُمور المذكورة بإجماع أهل الحقّ ـ وإجماعهم حجّة علينا[٦]؛ لامتناع خروج الحقّ عن أهله ودخول المعصوم في غيره ـ **(فلا بدّ من ذكر ما لا يمكن)** ولا يجوز **(جهله**[٧] **على أحد من المسلمين)** من الأُصول الخمسة وأدلّتها، **(ومن جهل شيئاً منه)** جهلاً بسيطاً بأن لا يتصوّره أصلاً، أو جهلاً مركّباً بأن يعتقد خلافه **(خرج عن ربقة المؤمنين)** وهو الإيمان الجامع بينهم، كالربقة الحقيقيّة التي هي الحبل الجامع للبُهم المربوطة فيه، وذلك لأنّ الإيمان الشرعيّ[٨]، هو التصديق القلبيّ

(١) في «ن»: «يكون».

(٢) في «م»: «لفظاً».

(٣) في «ش» زيادة: «به».

(٤) في «ر، ش، ن»: «وهي».

(٥) في «ش»: «هذه».

(٦) لم يرد في «م»: «علينا».

(٧) في «ت»: «جهله ولا يجوز» بدل «ولا يجوز جهله».

(٨) أُنظر: رسالة حقيقة الإيمان والكفر للشهيد الثاني:٥٣.

واللسانيّ[١] بكلّ ما جاء به النبيّ ﷺ، وعُلِمَ مجيؤه به بطريق تواتريّ والجاهل بما مضى جهلاً بسيطاً أو مركّباً ليس مصدّقاً لذلك[٢]؛ لأنّه إمّا غير متصوّر له، فلا يمكن التصديق به؛ لأنّ التصديق فرع التصوّر. وإمّا مصدّق بنقيضه، والتقليد لا يكفي بالإجماع[٣].

وإذا خرج عن ربقة المؤمنين صار مذموماً **(واستحقّ العقاب الدائم)** من مالك يوم الدين؛ لأنّ استحقاق الثواب موقوف على الإيمان، فمن لا إيمان له لا يستحقّ الثواب في وقت، فيكون مستحقّاً للعقاب دائماً؛ إذ لا ثالث لهما بالنسبة إلى المكلَّف.

واعلم أنّ وجوب معرفة الأُصول المذكورة بالدليل لا يوجب معرفة خصوصيّة العبارات المذكورة في هذا[٤] الباب؛ إذ الدليل أعمّ منها، ولا دلالة للعامّ على الخاصّ بإحدى الدلالات الثلاث، فبأيّ وجه استدلّ به على ذلك كفى؛ سواء عبّر عنه بعبارة عربيّة، أو عجميّة، أو لا.

وأنّ وجوب النظر والاستدلال عند أهل الحقّ عقليٌّ لا سمعيٌّ؛ لوجهين:

---

(١) قال ابن مخدوم الحسيني في شرحه على الباب الحادي عشر: ٢١١: «في الايمان الشرعي أقوال: أحدهما، أنّ التّصديق القلبي بما علم مجيء النبيّ به ضرورة وهو المختار عند أثر المحقّقين. وثانيهما، أنّه التّصديق بالجنان والإقرار باللّسان وهو المروي عن بعض المخالفين وقد اختاره صاحب التجريد منّا. وثالثها، أنّه التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان وهو المختار عند بعض العلماء من المحدّثين والفقهاء».

(٢) في «ت»: «بذلك».

(٣) لم يرد في «م»: «والتقليد لا يكفي بالإجماع».

(٤) في «ش»: «هذه».

أحدهما: أنّ معرفة المنعم واجبة عقلاً؛ ليمكن شكره ويندفع الضرر المظنون به، وهي متوقّفة على النظر، ولا يتمّ إلّا به. وما يتوقّف الواجب المطلق عليه ولا يتمّ إلاّ به وكان مقدوراً، فهو واجب كوجوبه(١).

أمّا توقّف المعرفة على النظر وعدم حصولها إلّا به فأمر مركوز في الفطرة، ولذا ترى كلّ عاقل في كلّ زمان ومكان إذا عنّ(٢) له ما يجهله فزع إلى النظر ولو كان هناك طريق آخر لاتّفق من بعضهم الفزع إليه، وما يُذكَر من الإلهام والتصفية وغيرهما فمتوقّفة عليه؛ ليتميّز صحيحها من فاسدها(٣).

وأمّا وجوب مقدّمة الواجب المطلق فلأنّ إيجاب الشيء مطلقاً إيجاب له على كلّ حال؛ فإن لم يكن مقتضياً لوجوب المقدّمة، وكان واجباً عليه حال عدم وجوب المقدّمة، لزم التكليف به حال عدمها، وهو محال. وعدم وجوب المقدّمة وإن لم يوجب عدمها لكنّه يجوّزه، فيلزم منه جواز المحال، والتكليف بالمحال محال؛ لأنّ صدوره عن الفاعل ممتنع، وكلّ ما هو كذلك فهو لا يطلب، وعلى تقدير جواز الطلب فهو غير واقع بالممتنع لذاته وفاقاً. ويلزم وقوعه على تقدير أن لا تكون المقدّمة واجبة لوقوع وجوب معرفته تعالى وفاقاً.

الثاني: أنّ وجوب النظر لو كان شرعيّاً لزم انتفاء كونه شرعيّاً، وكلّ ما يلزم انتفاؤه على تقدير ثبوته فهو محال بالضرورة.

---

(١) في «ش، ت»: «فهو واجب كوجوبه إذا كان مقدوراً» بدل «وكان مقدوراً فهو واجب كوجوبه».

(٢) عَنَّ الشيءُ: ظَهَرَ أَمامك. لسان العرب ١٣: ٢٩٠ (عنن).

(٣) في «ت»: «صحيحها من فاسدهما» بدل «صحيحها من فاسدها».

وبيان الملازمة: أنّ وجوبه لو كان شرعيّاً لتوقّف[١] على ثبوت الشرع، وثبوت الشرع متوقّف على ثبوت دلالة المعجزة على صدق الرسول في دعواه، وثبوت دلالة المعجزة على صدق الرسول[٢] يتوقّف على النظر في المعجزة، والنظر في المعجزة يتوقّف على مقدّمات تفتقر إلى إنظار دقيقة، فهو مشقّة لا يرتكبه العاقل إذا خُلّي وطبعَه، وإنّما يرتكبه إذا علم أنّه يذمّ بتركه قصداً مطلقاً، فالمكلَّف لا ينظر ما لم يعلم وجوبه، ولا يعلم وجوبه ما لم ينظر فيلزم[٣] الدور، ولزم منه انتفاء كونه شرعيّاً، فيكون عقليّاً، وهو المطلوب.

فإن قيل: يجوز أن ينظر المكلَّف من غير أن يعرف وجوب النظر في المعجزة، فيعرف صدق الرسول، ولئن سلّمنا أنّ النظر متوقّف على وجوب النظر[٤] لكنّه لا امتناع في ذلك؛ لأنّ غايته أنّه تكليف الغافل[٥] عن وجوب المكلَّف به عليه، وهو جائز، ولئن سلّمنا ذلك فهو مشترك الإلزام؛ إذ المكلّف[٦] لا ينظر في معرفته تعالى ما لم يعلم وجوبه عقلاً، ولا يعلم وجوبه عقلاً ما لم ينظر، فلزم الدور.

قلنا: جواز النظر في المعجزة من غير معرفة وجوبه لا يفيد؛ لأنّ النظر إذا كان جائزاً كانت المعرفة المتوقّفة عليه أيضاً جائزة لا واجبة؛ لأنّه إذا كان وجوب الشيء

---

(١) في «ر، ش، ن»: «توقّف».

(٢) في «ن»: «الرسل».

(٣) في «ر، ش، ن»: «فلزم».

(٤) من قوله «في المعجزة فيعرف صدق الرسول...» إلى هنا ساقط من «ش».

(٥) في «ر، ش، ت»: «للغافل».

(٦) في «ر»: «للمكلف».

مطلقاً يوجب وجوب المقدّمة، كان عدم وجوب المقدّمة يوجب عدم وجوب الشيء بحكم عكس النقيض، هذا خلف.

وتكليف الغافل الجاهل بوجه[١] الطلب غير جائز؛ لأنّ الإتيان بالمكلَّف به لا يتصوّر[٢] بدون القصد إليه على وجه الامتثال، والغافل عنه يمتنع منه قصد الامتثال، ومجرَّد صدور الفعل لا يكفي، بل لا بدّ مع ذلك أن يكون من جهة الامتثال، ولا يحصل ذلك إلّا بالنيّة، ولا نيّة إلّا بعد المعرفة، وعلى تقدير جواز تكليف الغافل، فهو غير واقع؛ إذ[٣] التكليف بما لا يطاق غير واقع.

وليس الإلزام مشتركاً؛ لأنّ وجوب النظر وإن كان نظريّاً لكنّه من النظريّات الجليّة التي تسمّى «فطريّة القياس»؛ فإنّ النظر ما[٤] يحصل به دفع الضرر، وكلّ ما يحصل به دفع الضرر فهو واجبٌ، فهاتان المقدّمتان قطعيّتان، وانسباق الذهن منهما إلى النتيجة انسباق طبيعيّ، فهو واضح يجري مجرى الضروريّات، فلا دور حقيقة، فتدبّر.

(وقد رتّبتُ هذا الباب) الحادي عشر باعتبار الأُمور السبعة التي أجمعوا على وجوب معرفتها **(على فصول)** سبعة على ترتيبها:

فالأوّل: في إثبات واجب الوجود، والثاني: في صفاته الثبوتيّة، والثالث: في صفاته السلبيّة، والرابع: في العدل، والخامس: في النبوّة، والسادس: في الإمامة، والسابع: في المعاد.

---

(١) في «ر، ش، ت»: «يتوجّه».

(٢) في «ر»: «لا تتصوّر».

(٣) في «ش، ن»: «إذا».

(٤) لم يرد في «ر، ش، ت»: «ما».

فإن قلت: الترتيب في اللغة: «جعل[١] كلّ شيء في مرتبته»، فلا يتّضح كون فصول هذا الباب مرتَّبة إلّا إذا بيّن وجه تقدُّم[٢] كلّ فصل على ما بعده.

قلت: الباب في إثبات واجب الوجود تعالى وصفاته وأفعاله، وصفاته على قسمين: ثبوتيّ وسلبيّ، وأفعاله على نوعين: خاصّ وعامّ، والخاصّ على صنفين: خاصّ بدار الدنيا وخاصّ بالآخرة، والخاصّ بالدنيا إمّا باعتبار تأسيس ما يحتاج إليه أو باعتبار حفظه[٣].

ولا شكّ أنّ ذات الشيء ووجوده متقدّم على صفاته وأفعاله، فيتقدّم بيانه على بيانها[٤]، ومنشأ الأفعال هو الصفات، فتتقدّم[٥] عليها، والصفات الثبوتيّة أشرف من السلبيّة وأليق بالأوّليّة.

وشرف عموم الفعل العامّ يقتضي تقدّمه على الخاص، وتقدّم الأولى مقتضٍ لتقدّم الفعل المخصوص بها على المخصوص بالأُخرى، وتأسيس الشيء متقدّم على حفظه، فالمباحث المتعلّقة بها إذا كانت على ترتيبها بحسب التقدّم والتأخّر كانت مرتَّبةً، وإلّا فلا، والفصول المذكورة هنا على ترتيبها، فتكون[٦] مرتَّبة.

---

(١) في «ت»: «وضع».

(٢) في «ت»: «تقديم».

(٣) في «م، ر، ش، ن»: «حفظ».

(٤) في «ر»: «ثباتها».

(٥) في «م، ن»: «فيتقدم».

(٦) في «م، ر، ش، ن»: «فيكون».

الفصل الأوّل

في إثبات واجب الوجود تعالى

(الفصل الأوّل) من فصول الباب (**في إثبات واجب الوجود تعالى**[(١)])، وهو موقوف على معرفة مفهومه ـ لأنّ إثبات الشيء كيفيّةً[(٢)] فرع تصوّره ـ وعلى معرفة مفهوم الممكن أيضاً كما يظهر من بيانه، وذكر الممتنع استيفاء الأقسام[(٣)]، وهو إنّما يتّضح غاية الإيضاح بعد معرفة مقابليه[(٤)].

(فنقول) قبل الشروع في المقصود: **(كلّ معقول)** على الإطلاق إذا نسب إليه الوجود والعدم لا يخلو من أقسام ثلاثة: (**إمّا أن يكون واجب الوجود في الخارج**[(٥)] **لذاته**) إن كان مقتضياً للوجود، (**وإمّا**) أن يكون (**ممكن الوجود**) في الخارج (**لذاته**) إن لم يكن مقتضياً لشيء من الوجود والعدم، (**وإمّا**) أن يكون (**ممتنع الوجود**) في الخارج (**لذاته**) إن كان مقتضياً للعدم.

وقيد «لذاته» في الواجب لإخراج الممكن الواجب بالغير، وفي الممتنع لإخراج الممتنع بالغير، وفي الممكن لإدراج القسمين فيه ليعلم أنّ هذه القسمة حقيقيّة[(٦)].

---

(١) لم يرد في «ت»: «تعالى».

(٢) في «م»: «كيفيته».

(٣) من قوله «وعلى معرفة مفهوم...» إلى هنا لم يرد في «ش».

(٤) في «ر، ت»: «وهو إنّما يتّضح غاية الإيضاح بعد معرفة مقابليه وعلى معرفة مفهوم الممكن أيضاً كما يظهر ذلك من بيانه وذكر المصنّف الممتنع استيفاء الأقسام» بدل «وعلى معرفة مفهوم... » إلى هنا.

(٥) لم يرد في «ر، ن»: «في الخارج».

(٦) في «م»: «حقيقة».

وتحقيق ذلك أنّ الممكن كما لا يقتضي أحد طرفي الوجود والعدم، كذا لا يقتضي أولويّة أحدهما بالنظر إلى ذاته؛ لأنّ أحد الطرفين لو كان أولى به لذاته، فإن لم يمكن طريان الطرف الآخر، لزم انقلاب الممكن واجباً أو ممتنعاً. وإن أمكن، فإن[١] كان لا لسبب، لزم إمكان ترجيح المرجوح بلا سبب، وإمكان المحال محال. وإن كان لسبب، فإن لم يصر ذلك الطرف أولى، به لم يكن السبب سبباً؛ لأنّ السبب يفيد الأولويّة قطعاً. وإن صار أولى به وتحقّق، لزم مرجوحيّة الطرف الأولى به لذاته، فيزول بالغير ما هو بالذات، وهو محال؛ فلا بدّ لأولويّة أحد طرفيه من مرجّح غير ذاته، ومع المرجّح يجب ترجيح[٢] أحد الطرفين دفعاً للتسلسل، فيصير الممكن واجباً بالغير إن كان المرجّح وجود علّته، أو ممتنعاً بالغير إن كان عدمها. ولا منافاة بين الإمكان الذي هو ذاتيّ له لا غير وبين الوجوب، والامتناع بالغير[٣] بيّن.

إذا تقرّر ذلك فاعلم أنّه لا نزاع (**ولا شكّ في أنّ هنا موجوداً**[٤]، **فإن كان واجباً فالمطلوب**) ثابت، (**وإن كان ممكناً افتقر إلى موجد**) موجود (**يوجده**)؛ لما عرفت أنّ وجود الممكن من غيره، ولاستحالة تأثير المعدوم في الموجود (**بالضرورة. فإن كان الموجد واجباً**) لذاته (**فالمطلوب**) حاصل أيضاً[٥]. (**وإن كان ممكناً افتقر إلى موجد آخر. فإن كان**) موجده هو الممكن (**الأوّل دار وهو**) أي الدور الذي هو توقّف الشيء

---

(١) لم يرد في «م»: «أمكن فإن».

(٢) لم يرد في «ش، ن، ت»: «ترجيح».

(٣) في «ت»: «الغير».

(٤) في «ش»: «موجود». وفي «ت» زيادة: «بالضرورة».

(٥) لم يرد في «ت»: «أيضاً».

على ما يتوقّف عليه بلا وسط، وهو المراد بالدور الصريح والدور بمرتبة، أو بوسط، وهو المعنيّ بالدور المضمر وبمراتب **(باطل بالضرورة)**.

والتنبيه عليه أنّ ضرورة العقل قاضية بتقدّم وجود المؤثّر على وجود أثره ـ فإنّ الشيء ما لم يوجَد لم يوجِد الغير ـ فلو كان أثره مؤثّراً فيه[١] لزم تقدّم الشيء على نفسه بمرتبتين؛ لأنّه[٢] سابق على سابقه. ولو كان مؤثّراً في مؤثّره لزم تقدّمه[٣] على نفسه بمراتب تزيد على مرتبة الدور بواحد، فإن كان الدور بمرتبتين فالتقدّم بثلاث مراتب، وإن كان الدور بثلاث كان التقدّم بأربع، وهكذا، وتقدّم الشيء على نفسه ووجوده قبل وجوده ضروريّ البطلان.

(وإن كان) موجده **(ممكناً)** آخر غير الأوّل ولم ينته إلى الواجب[٤] ولا يعود إلى الأوّل **(تسلسل، وهو)** أي تسلسل اللازم هنا، وهو ترتّب أُمور غير متناهية **(باطل[٥])**؛ إذ لو جاز لجاز وجود جملة غير متناهية قد فصل منها آحاد متناهية كعشرة، وجملة أُخرى كذلك لم يفصل منها الآحاد؛ فالجملتان في حدّ أنفسهما إمّا أن تكونا[٦] بحيث لو طبّقهما[٧] مطبّق لانطبقتا، أو لا. فإن كان الأوّل كان الشيء مع

(١) في «ش»: «مؤثّرة».

(٢) في «ر»: «فإنّه».

(٣) في «ت»: «تقدّم الشيء» بدل «تقدّمه».

(٤) في «م» زيادة: «الوجود».

(٥) في «ت» زيادة: «أيضاً».

(٦) في «م، ر، ش، ن»: «يكونا».

(٧) في «م، ر، ش»: «طبّقتهما».

غيره كهو لا معه، وذلك محال. وإن كان الثاني انقطعت الناقصة ضرورة؛ إذ الناقصة إذا كانت بحيث إذا طبّقت أجزاءها من المبدأ على الترتيب على[١] أجزاء الزائد من[٢] المبدأ على الترتيب لم تنطبق[٣] إلى غير النهاية كان[٤] في الزائدة ما لو أُريد تطبيق فردٍ من الناقصة عليه لم يوجد ذلك الفرد من الناقصة، وهذه الملازمة ضروريّة، فتنقطع الناقصة، ويلزم من انقطاعها وتناهيها انقطاع الزائدة وتناهيها؛ لأنّها ما زادت عليها إلّا بمقدار متناهٍ، والزائد على المتناهي بمقدار متناهٍ متناهٍ ضرورةً، والتناهي على تقدير اللاتناهي محال، فكذا ما يستلزمه. وهذا التقرير أحسن ما ذكر في التطبيق، فافهم.

والتسلسل اللازم هنا وهو ترتّب[٥] علل ومعلولات لا إلى نهاية[٦] باطل بالضرورة أيضاً، وباتّفاق العقلاء من المتكلّمين والحكماء؛ إذ صريح العقل حاكم جزماً بوجود علّة أولى للممكن، وجوازه يقتضي عدمها[٧]، فإذا[٨] بطل اللازم على تقدير عدم الانتهاء إلى الواجب بقسمَيه بطل عدم الانتهاء إليه، فينتهي[٩] ويثبت[١٠] المطلوب.

---

(١) لم يرد في «ش»: «على».

(٢) في «ر، ن»: «الزائدة» بدل «الزائد». وفي «ش»: «عن» بدل «من».

(٣) في «ت»: «لم ينطبق».

(٤) في «ت»: «وكان».

(٥) لم يرد في «م»: «اللازم هنا و». وفي «ش، ت»: «ترتيب».

(٦) في «ش»: «النهاية».

(٧) من قوله «والتسلسل...» إلى هنا لم يرد في «م».

(٨) في «ر، ش، ت»: «وإذا».

(٩) في «ت» زيادة: «إلى الواجب».

(١٠) في «ش، ن»: «وثبت».

وأيضاً على تقدير ثبوت التسلسل، فالمقصود الذي هو إثبات واجب الوجود ثابت؛ (**ولأنّ**[١] **جميع آحاد تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات**) الذاهبة إلى غير النهاية إمّا أن تكون[٢] واجبةً أو ممكنةً، والأوّل باطل؛ لافتقارها إلى كلّ واحد من الآحاد وامتناع افتقار الواجب، فتعيّن الثاني؛ أي[٣] (**يكون**) جميع الآحاد (**ممكنة**[٤] **بالضرورة، فتشترك في امتناع الوجود بذاتها**[٥]) مع كلّ واحد[٦] من آحادها وقد وجدت، (**فلا بدّ لها من موجد خارج عنها بالضرورة**) كما لا بدّ لكلّ واحد من الآحاد، وإلّا لزم تقدّم[٧] الشيء على نفسه[٨]؛ إذ لو لم يكن خارجاً عنها وليس عينها[٩] لكان جزءها، فيكون مؤثّراً في نفسه وفي علله؛ لأنّها[١٠] من جملتها، وإذا كان الموجد للجميع خارجاً (**فيكون واجباً بالضرورة**)؛ إذ الموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب بالذات لا غير (**وهو المطلوب**[١١]).

---

(١) في «م، ر، ش، ن»: «لأنّ».

(٢) في «م، ر، ن»: «يكون».

(٣) في «ت» زيادة: «أن».

(٤) في منهاج الصلاح: «ممكناً».

(٥) في «ش»: «لذاتها».

(٦) في «ر»: «مع كلّ فرد». وفي «ت»: «لكلّ فرد» بدل «مع كلّ واحد».

(٧) في «ش»: «تقديم».

(٨) في «ر، ش، ت» زيادة: «سواء كان عينها أو جزءها، أمّا الأوّل فباطل (ت: فظاهر)، وأمّا الثاني فلأنّه حينئذٍ يكون مؤثّراً في نفسه».

(٩) لم يرد في «ن»: «وليس عينها».

(١٠) في «ش، ت»: «لأنّها».

(١١) في «ش»: «مطلوب».

وفي بعض النسخ هكذا: «وهو باطل؛ لأنّ» بإسقاط الواو[1] العاطفة، وهو إشارة إلى إبطال التسلسل على وجه يستلزم وجود الواجب[2] الذي هو المطلوب بالذات.

وتقريره: أنّ التسلسل باطل؛ لأنّ عدمه لازم على تقدير وجوده؛ لأنّه حينئذٍ يمكن يؤخذ[3] جميع الممكنات سلسلة واحدة غير متناهية، ويلزم منه انقطاعها بالواجب وتناهيها، والتناهي على فرض[4] اللاتناهي محال، فكذا ما يستلزمه.

بيان ذلك: أنّ جميع آحاد تلك السلسلة الجامعة لجميع الممكنات تكون ممكنة بالضرورة؛ لاحتياجها إلى كلّ واحد من آحادها، فتشترك[5] جميع الآحاد مع كلّ واحد في امتناع الوجود بذاتها، وقد وجدت، فلا بدّ لها من موجد مغاير؛ فإمّا أن يكون الموجِد جزءها، أو أمراً خارجاً عنها.

لا جائز أن يكون جزءها لوجهين:

أحدهما: أنّه لو كان بعض آحادها[6] كان[7] الشيء مؤثّراً في نفسه وعلله؛ لأنّ المؤثّر في المجموع الممكن بجميع آحاده لا بدّ وأن يؤثّر في كلٍّ[8] من آحاده، ومن جملة الآحاد نفسه وعلله الغير المتناهية؛ إذ لو لم يؤثّر[9] في بعض المجموع لا يكون هو وحده مؤثّراً فيه، بل مع ذلك البعض. هذا خلف.

---

(١) في «م»: «واو».
(٢) في «ش» زيادة: «الوجود».
(٣) في «ر»: «تؤخذ»؛ في «ش»: «يوجد».
(٤) في «ش»: «تقدير».
(٥) في «ش، ن، ت»: «فيشترك».
(٦) في «م، ن»: «آحادهما».
(٧) في «ر»: «لكان».
(٨) في «ر، ش، ت» زيادة: «واحد».
(٩) في «ر» زيادة: «إلّا».

الثاني: أنّ المجموع له علّة تامّة بالضرورة؛ لامتناع أن يوجد المعلول ولا يوجد له فاعل بجميع جهات التأثير. وكلّ جزء فرض من المجموع ليس علّة تامّة للمجموع؛ إذ الجملة لا تجب[١] به وحده، وهو ظاهر. والعلّة التامّة تجب أن يجب المعلول بها؛ لامتناع تخلّف المعلول عن العلّة التامّة، فتعيّن احتياجها إلى مؤثّر خارج عنها، فيكون واجباً؛ إذ لو كان ممكناً لاحتاج إلى علّة[٢]، فلا يكون السلسلة المفروضة سلسلة تامّة؛ ضرورة تقدّمه وتقدّم علّته عليها، ولا بدّ وأن[٣] يكون علّة الشيء[٤] من الأجزاء، وإلّا لم يكن علّة للمجموع، والمقدَّر[٥] خلافه، ولا يمكن أن يكون علّة للأخير أو المتوسّط؛ لامتناع اجتماع مؤثّرين على أثر واحدٍ، فتعيّن أن يكون علّة لواحد هو المبدأ، وينقطع به السلسلة، وهو المطلوب.

وهذا التوجيه وجيه إلّا أنّ «قواعد العقائد»[٦] و«كشف الفوائد» يؤيّدان النسخة الأُولى[٧]، وكذا ظاهر[٨] الكلام هنا[٩]، وتقرير[١٠] بعضٍ[١١] هنا غير مناسب للمتن؛ لأنّه أبطل الخارج المطلوب الثبوت.

---

(١) في «ش»: «يجب».
(٢) في «ت» زيادة: «أخرى».
(٣) في «ت»: «أن» بدل «وأن».
(٤) في «ر، ش»: «علّته لشيء». وفي «ت»: «علّة لشيء».
(٥) في «ش»: «المفروض».
(٦) قواعد العقائد: ٣٥.
(٧) في «ش، ت» زيادة: «أولى».
(٨) لم يرد في «ش»: «ظاهر».
(٩) في «ت»: «هاهنا».
(١٠) في «ت»: «وتقدير».
(١١) انظر: النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر: ٨.

وهنا برهانان لا يتوقّفان على إبطال الدور والتسلسل:

أحدهما[١]: أنّه لو لم يكن في الوجود واجب الوجود[٢] لم يكن لشيء من الممكنات وجود أصلاً، واللازم باطل بالضرورة، فالملزوم مثله.

بيان الملازمة: أنّ الموجودات حينئذٍ كلّها تكون[٣] ممكنة ـ لانحصار الموجود في الواجب والممكن ـ والممكن ليس له وجود نظراً إلى ذاته لما تقدّم، وإذا لم يكن له وجود لم يكن لغيره عنه وجودٌ ـ لاستحالة تأثير المعدوم في الموجود ضرورة ـ فلا بدّ من موجد واجب الوجود ليحصل[٤] وجود الممكنات منه، وهو المطلوب.

الثاني[٥]: أنّ الممكن موجود ضرورة، فلا بدّ له من مؤثّر تامّ كافٍ في وجوده، وهو واجب الوجود؛ إذ لا شيء من الممكنات بمؤثّر تامّ؛ لأنّ تأثير الممكن في الغير موقوف على وجوده، ووجوده من غيره، فتأثيره في غيره من غيره، ولا يلزم منه قدم الحادث اليوميّ؛ لأنّ الواجب تعالى مختار، ولا منافاة للقول[٦] بأنّ العبد فاعل لأفعاله الاختياريّة؛ لأنّ المراد منه كون العبد مباشراً قريباً للفعل، لا كونه مؤثّراً تامّاً، ونفي الأخصّ لا يستلزم نفي الأعمّ.

---

(١) هذا برهان يذكره نصير الدين الطوسي وحكاه الفاضل المقداد في كتاب اللوامع الالهية: ١٥١.

(٢) لم يرد في «م»: «الوجود».

(٣) في «ر، ش، ن»: «يكون».

(٤) في «ر»: «لتحصل».

(٥) قال الفاضل المقداد في إرشاد الطالبين في شرح نهج المسترشدين:١٧٧ [هذا البرهان] من مخترعات العلّامة سلطان المحقّقين، وارث الأنبياء والمرسلين نصير الملّة والحقّ والدين عليّ بن محمّد القاشي.

(٦) في «م، ر، ش، ن»: «القول».

الفصل الثاني
في الصفات الثبوتيّة

(**الفصل الثاني**) من الفصول السبعة للباب (**في الصفات**[1] **الثبوتيّة، وهي ثمان**):

[الصفة الأُولى: في أنّه تعالى قادرٌ مختارٌ]

(**الأُولى: أنّه تعالى قادرٌ مختارٌ**).

وجه ترتيب الفصول قد تقدّم، وأمّا وجه تقديم صفة القدرة والعلم على بقيّة[2] الصفات الثبوتيّة فلأنّهما أصلان لها ـ كما سيظهر إن شاء الله تعالى ـ والأصل متقدّم.

وتقديم القدرة على العلم لكونها أصلاً بالنسبة إليه متضمّنة له؛ فإنّ القدرة مشتملة على الداعي، وهو العلم بمصلحة الإيجاد أو الترك.

وقال بعضٌ[3]: وابتدأ بكونه قادراً لاستدعاء الصنع القدرة. وهو غير تامّ[4]؛ لأنّ الصنع إن أراد به الفعل مطلقاً فهو من حيث هو إنّما يدلّ على الصانع بمعنى الفاعل لا غير، والفاعل أعمّ من القادر والموجَب، فلا يقتضي خصوصيّة أحدهما.

نعم، إذا اعتبر حدوثه مع القدم[5] ـ أي قدم المؤثّر تعالى[6] و[7]اختلافه ـ دلّ على القادر، كما إذا اعتبر أحكامه دلّ على العالِم. ولو اعتبر تخصيصه دلّ على المريد مثلاً،

(١) في «ش، ت» ومنهاج الصلاح: «صفاته».
(٢) في «ت»: «تتمّة».
(٣) القائل هو المقداد بن عبد الله السيوريّ الحلّي في شرحه على الباب الحادي عشر: ١٠.
(٤) في «ش، ت»: «تمام».
(٥) في «ر»: «القديم».
(٦) لم يرد في «م، ن، ش»: «تعالى». وفي «ت»: «مع قدم المؤثّر» بدل «مع القدم أي قدم المؤثّر تعالى».
(٧) في «م، ر، ن»: «أو».

وإن أراد بالصنع الفعل المسبوق بالعدم فهو دالّ على القادر لا مطلقاً، بل بملاحظة العدم، لكن اعتبار كون الأثر صنعاً مسبوقاً بالعدم مع اعتبار كون المؤثّر قديماً ليس أولى من اعتبار كونه محكماً أو مخصّصاً أو غيرهما من الاعتبارات، فتأمّل.

واعلم أنّ كلّ مؤثّر إمّا أن يكون قادراً مختاراً أو موجَباً بالذات؛ لأنّه إمّا أن يكون أثره تابعاً للقصد والداعي وهو القادر، أو لا وهو الموجَب.

وبعبارة أُخرى: كلّ مؤثّر إمّا أن يصدر عنه الأثر مع إمكان أن لا يصدر، أو مع[١] امتناع أن لا يصدر، الأوّل قادر، والثاني موجَب، والواجب تعالى قادر مختار؛ **(لأنّ العالَم)** الذي هو عبارة عمّا سوى الله تعالى[٢] من الموجودات **(محدَث)**؛ بمعنى أنّ عدمه متقدّم[٣] على وجوده، تقدماً لا يمكن أن يوجد المتأخّر فيه مع المتقدّم[٤] دفعةً، وكلّ محدَث فموجِده قادر مختار، فموجِد العالَم قادر مختار.

وتفصيل[٥] الدليل أن نقول[٦]: العالم محدَث لوجهين:

الأوّل[٧]: أنّ كلّ ما سوى الله من الموجودات ممكن، وكلّ ممكن محدَث، فكلّ ما سوى الله من الموجودات محدَث[٨].

---

(١) لم يرد في «ت»: «مع».

(٢) لم يرد في «م، ر، ش، ت»: «تعالى».

(٣) في «ر، ش، ن، ت»: «يتقدّم».

(٤) في «م، ر»: «التقدّم».

(٥) في «ش، ن» زيادة: «ذلك».

(٦) في «ر»: «يقول».

(٧) في «م، ن»: «أحدهما».

(٨) لم يرد في «م، ن»: «محدث».

أمّا الصغرى فظاهر[١].

وأمّا الكبرى فلأنّ الممكن محتاج إلى موجد يوجده، فإيجاد الموجِد[٢] إمّا أن يكون حال وجود الممكن، أو حال لا وجوده[٣]، والأوّل محال؛ لاستلزام[٤] تحصيل الحاصل وإيجاد الموجود، فثبت الثاني. فيلزم[٥] سبق لا وجوده على وجوده وهو المعنيّ بالحدوث. وهذا الوجه[٦] يدلّ على حدوث جميع الجواهر ـ مجرّدة كانت أو غير مجرّدة، منقسمة أو غير منقسمة ـ وجميعِ الأعراض بالذات.

الثاني[٧]: أنّ كلّ ما سوى الواجب ـ الذي هو العالَم ـ إمّا جسم أو جسمانيّ عند أكثر المتكلّمين؛ لانتفاء المجرَّد عندهم، وكلّ جسم و[٨]جسمانيّ محدَثٌ. أمّا الجسم وغير العرض من الجسمانيّ ـ أعني: الجوهر الفرد والخطّ والسطح الجوهرين[٩] ـ فهو ظاهر[١٠]؛ (**لأنّ كلّ جسم**) فلكيّاً كان أو عنصريّاً (**فإنّه لا ينفكّ من**[١١] **الحوادث أعني: الحركة والسكون**) وكذا غير العرض من الجسمانيّ على تقدير وجوده، وهو

---

(١) في «م، ر، ن، ت»: «فظاهرة».

(٢) في «ت»: «الموجود».

(٣) في «ن» زيادة: «الممكن».

(٤) في «م، ر، ن، ت»: «لاستلزامه».

(٥) في «م، ر، ش، ت»: «فلزم».

(٦) لم يرد في «ت»: «الوجه».

(٧) في «ن»: «والثاني».

(٨) في «ت»: «أو».

(٩) في «ت» زيادة: «الجسم الطبيعيّ هو الجوهر القابل للأبعاد الثلاثة المتقاطعة على الزوايا القائمة». وفي «ن»: «الجوهريين».

(١٠) لم يرد في «ر، ش، ن»: «ظاهر».

(١١) في النسخ: «عن».

ظاهر؛ لكونهما متحيّزين وعدم انفكاك متحيّز عنهما. **(وهما)** أي الحركة والسكون **(حادثان، لاستدعائهما المسبوقيّة بالغير)**؛ لأنّ الحركة هي الحصول الأوّل للجسم في مكان بعد حصوله في مكان آخر.

والمراد بالمكان هو البُعد الذي ينفذ فيه بُعد الجسم، و[١]الحركة كمال أوّل للشيء الذي بالقوّة من حيث هو بالقوّة.

والسكون في الأين حفظ النسب الحاصلة للجسم إلى أشياء ذوات الوضع بأن يكون مستقرّاً في مكان واحد.

وفي غير الأين من المقولات التي تقع فيها[٢] الحركة ـ من الكمّ والكيف والوضع ـ حفظ النوع الحاصل بالفعل من غير تغيّر، وذلك بأن يقف في الكمّيّة[٣] فلا ينموَ ولا يذبلَ[٤] ولا يتخلخلَ ولا يتكاثفَ.

وفي الكيفيّة فلا يشتدّ ولا يضعف.

وفي الوضع فلا يتبدّل بحسب الأشياء الخارجة عنه على[٥] الاتّصال غير القارّ[٦]، فالحركة مسبوقة[٧] بالمكان الأوّل والحصول فيه، أو[٨] بالقوّة والسكون بالنسب أو النوع؛ إذ حفظ الشيء فرع حصوله.

---

(١) في «م، ر، ن، ت»: «أو».

(٢) في «م، ن»: «فيه».

(٣) في «ش»: «بالكمّيّة».

(٤) في «ر، ش، ن»: «يذبل».

(٥) في «م»: «عن».

(٦) في «ش»: «القارّة».

(٧) في «ن»: «مسبوقاً».

(٨) في «ن»: «و».

فثبت أنّ كلّ جسم وجسمانيّ غير العرض لاينفكّان عن المحدَث، **(وما لا ينفكّ من**[١] **المحدَث**[٢] **فهو محدَث بالضرورة)** وإلّا لزم قدم المحدَث فكلّ[٣] جسم وجسمانيّ غير العرض محدَث.

وأمّا العرض فلأنّه تابع للمتحيّز، ويستحيل قيامه إلّا به، فيلزم حدوثه من حدوثه، وإذا كان العالم محدَثاً، **(فيكون المؤثّر فيه ـ وهو الله تعالى**[٤] **ـ مختاراً؛ لأنّه لو كان موجَباً)** لكان إمّا موجَباً بالذات، أو بشرط قديم أو حادث. والأقسام بأسرها باطلة:

أمّا الأوّل فلأنّه لو كان موجَباً لذاته[٥] **(لم يتخلّف أثره عنه بالضرورة)**، وإلّا لزم الترجيح من غير مرجّح[٦] أو أن[٧] لا تكون[٨] العلّة التامّة علّة تامّة؛ لأنّه لو تخلّف عنه فإن لم يتوقّف على غير ما فرض مؤثّراً لزم الأوّل، وإن توقّف لزم الثاني، وإذا لم يتخلّف أثره عنه[٩] **(فيلزم إمّا قدم العالم)** نظراً إلى قدمه تعالى **(أو حدوث الله تعالى)** نظراً إلى حدوث العالم **(وهما)** أي: قدم العالم الذي ثبت حدوثه وحدوث الله تعالى القديم **(باطلان)** بالضرورة.

---

(١) في النسخ: «عن».
(٢) في «ن»: «الحوادث».
(٣) في «م، ش»: «وكلّ».
(٤) لم يرد في «م»: «تعالى».
(٥) في «ن»: «لذات».
(٦) في «ش»: «بلا مرجّح».
(٧) لم يرد في «ش»: «أن».
(٨) في «م، ر، ش، ن»: «لا يكون».
(٩) في «ن»: «عنه أثره» بدل «أثره عنه».

كذا لو[١] كان موجَباً بشرط قديم؛ لأنّ عند حصول العلّة وشرطها يجب[٢] المعلول.

ولو كان موجَباً بشرط حادث لزم قدم الحادث أو التسلسل. واللازم بقسمَيه ظاهر البطلان، فكذا الملزوم.

وأمّا[٣] الملازمة فلأنّ الحادث لو كان شرطاً لكان الواجب مؤثّراً فيه بذاته أو بشرط قديم أو حادث فإن كان الأوّل أو الثاني لزم الأوّل، وإن كان الثالث[٤] نقلنا الكلام إليه وقلنا كما قلنا في الأوّل، وهكذا، ولزم[٥] قدم الحادث أو تسلسل[٦].

ونقول أيضاً: الواجب تعالى لو كان موجَباً بالذات لزم عدمه تعالى بعدم أيّ موجود، واللازم ظاهر البطلان، فكذا الملزوم، وإذا لم يكن موجَباً بالذات كان قادراً؛ لانحصار الفاعل فيهما؛ لما ذكرناه.

وبيان الملازمة أنّ عدم ذلك الموجود لا يجوز أن يكون لذاته وإلّا لما وجد، فيكون إمّا لعدم شرطه أو لعدم جزء علّته، والكلام في[٧] عدمها كالكلام فيه، وهكذا حتّى ينتهي إلى الواجب الذي هو المبدأ الأوّل؛ لأنّ الموجودات بأسرها تنتهي في سلسلة الحاجة إلى الواجب لذاته تعالى، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً.

---

(١) في «ش، ن، ت»: «إن».
(٢) في «ت» زيادة: «العلّة و».
(٣) في «ن»: «أمّا» بدل «وأمّا».
(٤) في «ت» زيادة: «لزم».
(٥) في «ن»: «لزم» بدل «ولزم».
(٦) في «م»: «التسلسل».
(٧) في «ن»: «من».

وإذا عرفت أنّه تعالى قادر مختار[١] فاعلم أنّ قدرته قدرة[٢] كاملة لا نسبة بينها وبين قدرة المخلوقات[٣]؛ وذلك لأنّ قدرة المخلوقات[٤] مع أنّها منه تعالى لا تتعلّق[٥] إلّا ببعض الممكنات وهو ظاهر.

(وقدرته تتعلّق[٦] بجميع المقدورات؛ لأنّ العلّة المحوِجَة) إلى المؤثّر القادر **(هي الإمكان)**؛ لأنّ الوجوب والامتناع ينافيان المقدوريّة، والإمكان مشترك بين جميع الممكنات، والاشتراك في العلّة يستلزم الاشتراك في المعلول.

ولأنّ المقتضي لكونه تعالى قادراً هو ذاته[٧]، **(ونسبة ذاته)** في اقتضاء القادريّة **(إلى الجميع بالسويّة)**.

ولأنّه لو اختصّت قادريّته تعالى بالبعض دون البعض مع تساوي الكلّ في المقدوريّة واقتضاء ذاته القادريّة لافتقرت إلى مخصّص، وإلّا لزم الترجيح من غير مرجّح، فيكون الواجب في كماله مفتقراً إلى الغير، فيكون ناقصاً بذاته، وهو محال، **(فتكون[٨])** قدرته **(عامّة)** شاملة للجميع، وهو المطلوب.

---

(١) في «ت»: «قادراً مختاراً» بدل «قادر مختار».

(٢) لم يرد في «م»: «قدرة».

(٣) في «م، ر، ش، ت»: «المخلوق».

(٤) في «م، ر، ش، ت»: «المخلوق».

(٥) في «م، ر، ش، ن»: «لا يتعلّق».

(٦) في «ت»: «يتعلّق».

(٧) في «م، ش، ن»: «ذات».

(٨) في «م، ر، ن» ومنهاج الصلاح: «فيكون».

ويبطل[١] بهذه الوجوه مخالفة النظّام[٢] بالنسبة إلى الفعل القبيح[٣]، والبلخيّ[٤] بالنسبة إلى مثل مقدور العبد[٥]، والجبّائيّين[٦] بالنسبة إلى عين مقدور العبد[٧]، وشُبَههم مع الأجوبة مذكورة في الشرح[٨].

---

(١) في «ن»: «تبطل».

(٢) إبراهيم بن سيّار بن هاني البصريّ المتكلّم، المعروف بالنظّام، تنسب إليه طائفة من المعتزلة تسمّى النظاميّة، وكان عهده عهد إزدهار الترجمات الأجنبيّة للآراء الوافدة إلى بلاد الإسلام، له شعر ومؤلّفات، منها: كتاب إثبات الرسل، والردّ على الدهريّة وغيرهما. مات سنة ٢٣٠هـ. انظر: تاريخ البغداد ٦: ٩٤؛ سير أعلام النبلاء ١٠: ٥٤١ ـ ٥٤٢؛ الوافي بالوفيات ٦: ١٢ـ ١٥.

(٣) انظر: الملل والنحل: ١: ٦٧؛ الأربعين في أُصول الدين ١: ٣٤٠؛ إرشاد الطالبين: ١٨٨؛ اللوامع الإلهية: ١٩٧.

(٤) أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبيّ البلخيّ، كان رأس طائفة من المعتزلة، يقال لهم: «الكعبيّة»، وهو صاحب مقالات، ومن مقالاته: «أنّ الله سبحانه وتعالى ليست له إرادة»، وله مصنّفات، منها: «أوائل الأدلّة في أُصول الدين»، «الإمامة»، «محاسن آل طاهر»، «المسترشد في الإمامة»، توفّي ببلخ في أوّل شعبان سنة ٣١٩ هـ. وفيات الأعيان ٣: ٤٥؛ تاريخ بغداد ٩: ٣٩٢.

(٥) انظر: أبكار الأفكار في أصول الدين ٢: ٣٨٧؛ الأربعين في أُصول الدين ١: ٣٤٠؛ أبكار الأفكار في أُصول الدين ٢: ٣٨٧؛ إرشاد الطالبين: ١٩١؛ اللوامع الإلهية: ١٩٧.

(٦) هم أتباع أبي عليّ محمّد بن عبد الوهّاب الجبّائي من كبار معتزلة البصرة.

(٧) حكي قولهم في تسليك النفس: ١٤٧؛ إشراق اللاهوت: ٢٦٥؛ شرح المواقف ٦: ٨٥؛ إرشاد الطالبين: ١٩٢؛ اللوامع الإلهيّة: ١٩٧.

(٨) في «ت» زيادة: «الكبير»، أي: جامع الدرر في شرح الباب الحادي عشر.

[الصفة الثانية: في أنّه تعالى عالم]

(الثانية) من الصفات الثبوتيّة **(أنّه تعالى عالم؛ لأنه فَعَلَ الأفعال المحكَمة المتقَنة)** ذات ترتيب عجيب وتأليف لطيف، وذلك ظاهر لمن تأمّل في المظاهر، كهيئة الأفلاك وحركاتها، ووجود الكواكب النيّرة العلويّة، وأنواع النبات[1] والحيوانات، وتشريح الأعضاء، **(وكلّ من فَعَلَ ذلك)** المذكور[2] أي الأفعال المحكَمة المتقَنة **(فهو عالم بالضرورة)**.

ولأنّه تعالى فاعل مختار لما تقدّم، وكلّ فاعل مختار عالم؛ لأنّه لا بدّ له من[3] الشعور بما يقصد إيجاده.

ولأنّه تعالى مجرَّد ـ أي: قائم بذاته، ليس بجسم ولا جسمانيّ؛ لكونه واجب الوجود ـ وكلّ مجرَّد عالم؛ إذ المانع من الإدراك المادّة وغواشيها، وأيضاً العلم هو حضور المدرَك عند المجرَّد، والله تعالى لا يغيب عن ذاته؛ فيكون عالماً بذاته.

(وعلمه يتعلّق بكلّ معلوم)؛ لأنّه عالم بالذات، ونسبة ذاته إلى جميع المعلومات بالسويّة، فلو تعلّق علمه بشيء دون شيء لزم التخصيص من غير مخصّص، أو احتياجه تعالى في كماله إلى الغير ونقصانه لذاته، وهما محالان.

---

(١) في «ن، ت»: «النباتات».

(٢) في «م، ر»: «المذكورة».

(٣) في «م، ر، ش»: «في».

ولأنّه تعالى عالم بذاته ـ لما تقدّم ـ وذاته علّة لجميع الأشياء بوسطٍ أو بغير وسطٍ، والعلم بالعلّة يوجب العلم بالمعلول؛ فيكون عالماً بجميع الأشياء.

فإن قيل: إن أُريد أنّ العلم بالعلّة من حيث ذاتها المخصوصة يوجب العلم بالمعلول، فهو ممنوع، ولا دلالة له عليه.

وإن[١] أُريد أنّ العلم بالعلّة من حيث هي علّة للمعلول يوجب العلم به، فهو باطل؛ لأنّ العلم بكونه علّة للمعلول موقوف على العلم بالمعلول، فامتنع أن يكون موجباً له وعلّة.

وإن أُريد أنّ العلم التامّ بالعلّة يوجب العلم بالمعلول، فهو غير جائز؛ لوجهين:

أحدهما: أنّه يلزم منه المصادرة على المطلوب؛ وذلك لأنّ العلم التامّ بالعلّة هو العلم بذاتها وبجميع لوازم ذاتها التي من جملتها معلولاتها، فإذا قيل: «أنّه عالم بذاته علماً تامّاً» كان معناه أنّه عالم بذاته وبجميع لوازم ذاته التي من جملتها معلولاته، وهو عين المدّعى قد أُخذ في بيان نفسه.

الثاني: أنّه لو لم نمنع[٢] كون الواجب تعالى عالماً بذاته من جميع الوجوه، فلا مانع من إيراد المنع في غيره، مع أنّ تلك المقدّمة مستعمَلة عندهم[٣] في سائر الموارد؛ فلا يتمّ الكلام منهم[٤] فيها أصلاً.

---

(١) في «ن»: «فإن».

(٢) في «ن»: «لم يمنع».

(٣) لم يرد في «ش، ت»: «عندهم».

(٤) لم يرد في «ش، ت»: «الكلام منهم».

قلنا: المراد أنّ العلم[١] بالعلّة التامّة يوجب العلم بالمعلول، وهو ضروريّ؛ إذ لا يشكّ عاقل في أنّ من علم جميع علل وجود شيء علم وجوده، ومن علم جميع علل عدم شيء علم عدمه. ولّما كان ذاته تعالى علّة تامّة بالنسبة إلى ما يستند إليه بلا وسط كالمعلول الأوّل، لزم من العلم بها العلم به.

ثمّ إنّ[٢] معه تعالى علّة تامّة لغيره، فيلزم علمه تعالى به أيضاً، وهكذا لّما كان الواجب تعالى عالماً بالعلل التامّة لجميع الممكنات، كان عالماً بها قطعاً، ولّما كانت[٣] مثل المعدومات[٤] حاضرة عند بعض المعلومات[٥] ـ كاللوح[٦] الحاضر عند واجب الوجود بالذات[٧] ـ كانت أيضاً حاضرة عنده؛ لأنّ الحاضر عند الحاضر حاضر، فيكون عالماً بالكلّ، وهو المطلوب.

وأيضاً هو عالم بالكلّ (**لتساوي نسبة جميع المعلومات إليه**[٨]؛ **لأنّه حيّ**) وكلّ حيّ (**يصحّ أن يعلم كلّ معلوم**)، فهو يصحّ أن يعلم كلّ معلوم، وإذا صحّ[٩] أن يعلم كلّ معلوم (**فيجب له ذلك**) أي، العلم بكلّ معلوم؛ لأنّ صفاته تعالى نفسيّة، يستحيل إسنادها إلى غيره[١٠] (**لاستحالة افتقاره إلى غيره**)، والصفة النفسيّة متى صحّت

(١) في «م، ر»: «العالم».
(٢) في «م، ش، ن»: «إنّه».
(٣) في «ش»: «كان».
(٤) في «ش»: «المعلومات».
(٥) في «ن»: «المعلولات».
(٦) من قوله: «واقتضاء ذاته القادريّة لافتقرت إلى مخصّص...» إلى هنا ساقط في «ر».
(٧) في «ن»: «بذات».
(٨) في «ت» زيادة: «و».
(٩) لم يرد في «م»: «صحّ».
(١٠) لم يرد في «ش»: «يستحيل إسنادها إلى غيره».

وجبت؛ لأنّ الذات علّة تامّة في وجودها، والذات موجودة، فيجب أن تكون[١] هي أيضاً موجودة.

فإن قيل: العلم ليس من الصفات النفسيّة؛ لأنّ العلم يتجدّد ـ كما في صورة يكون المعلوم معدوماً ثمّ يوجد؛ فإنّ العلم به معدوم، فإذا وجد[٢] تجدّد العلم به ـ والصفات النفسانيّة لا يتجدّد.

قلنا: لا يلزم من عدم المعلوم عدم العلم، بل العلم حاصل به، سواء كان معدوماً أو موجوداً، لكن حالة العدم[٣] إضافة إليه من جهة العدم، وإضافته إليه من جهة الوجود معدومة، وإذا وجد تجدّد له إضافة إليه من جهة الوجود، وإن عدمت الإضافة[٤] التي كانت من جهة العدم، فالمتجدّد هو الإضافة[٥] لا العلم، وهي من الأُمور الاعتباريّة لا صفة حقيقيّة[٦].

وهذا الجواب بعينه جواب عمّا قيل[٧]: إنّه تعالى لا يعلم الجزئيّات الزمانيّة علماً زمانيّاً؛ لأنّه لو كان عالماً بها كذلك لكان محلّاً للتغيّر[٨]؛ لأنّ هذا النوع من العلم يحدث مع حدوث المعلوم ويزول مع زواله، والتالي باطل، فالمقدّم مثله؛ فتدبّر.

---

(١) في «م، ر، ت»: «يكون».

(٢) في «ن»: «فلو أُوجد» بدل «فإذا وجد».

(٣) في «ت» زيادة: «له».

(٤) في «ن»: «الإضافيّة».

(٥) في «ن»: «الإضافيّة».

(٦) في «ن»: «حقيقة».

(٧) قال الإسفرايني في شرح كتاب النجاة: ٢٨٤ـ ٢٨٩: «أنّ الواجب لذاته لا يعلم الجزئيّات من حيث هي متغيّرة فاسدة، وإنّما يعلمها على وجه كلّي».

(٨) في «ش»: «التغيير».

[الصفة الثالثة: في أنّه تعالى حيّ]

(الثالثة) من الصفات الثبوتيّة **(أنّه تعالى حيّ)**.

اتّفق جمهور العقلاء على ذلك؛ **(لأنّه قادر عالم)** ـ لما تقدّم ـ وكلّ قادر عالم حيٌّ؛ لكون العلم والقدرة مشروطين بالحياة، وامتناع وجود المشروط بدون الشرط **(فيكون حيّاً بالضرورة)**.

ولكن اختلفوا في معنى الحياة:

فقيل[١]: هو عدم امتناع العلم والقدرة، يعني: صحّة العلم والقدرة. وثبوته[٢] ظاهر؛ إذ الاتّصاف بالفعل فرع صحّة الاتّصاف.

وقيل[٣]: الحياة صفة ثبوتيّة زائدة لأجلها يصحّ أن يقدر ويعلم[٤]؛ لأنّ اختصاص ذاته تعالى بصفة[٥] القدرة والعلم دون غيره من الذوات ـ كالجمادات ـ لا بدّ له من المخصّص[٦]، وهو الحياة.

---

(١) هذا قول جمهور المعتزله والإمامية: نسب العلامة الحلي هذا القول إلى الأوائل وأبي الحسين البصري وأبي القاسم الكعبي ومحمود الخوارزمي، مناهج اليقين في أصول الدين: ٢٧٤.

(٢) في «ت»: «وهو».

(٣) هذا قول جمهور الأشاعرة أبكار الأفكار: ٤٣٧. الاقتصاد في الاعتقاد: ٨٤؛ شرح المقاصد ٤: ١٣٨.

(٤) في «ر»: «أن تقدر وتعلم» بدل «أن يقدر ويعلم».

(٥) في «ر، ش، ن، ت»: «بصحّة».

(٦) في «ر، ن، ت»: «مخصّص».

وهذا مذهب الأشاعرة، وهو ركيك جدّاً؛ لأنّه لا يلزم من الاحتياج إلى المخصّص كون المخصّص صفة زائدة، لجواز أن يكون خصوصيّة ذاته ومساواة ذاته تعالى لسائر الذوات ممنوعة.

ولأنّه يستلزم التسلسل؛ لأنّ اختصاص تلك الصفة بذاته تعالى مع مساواته لسائر الذوات ـ كما هو مذهبهم ـ لا بدّ له من مخصّص غير ذاته، ولذلك[١] المخصّص من[٢] مخصّص آخر، وهكذا إلى ما لا يتناهى.

لا يقال: قد استدلّ المصنّف سابقاً بالحياة على العلم حيث قال: «لأنّه[٣] تعالى حيّ يصحّ أن يعلم كلّ[٤] معلوم»، فالاستدلال بالعلم والقدرة على الحياة مشتمل على الدور.

لأنّا نقول: الموقوف على الحياة كمال العلم ـ وهو تعلّقه بجميع المعلومات ـ والذي يتوقّف عليه الحياة[٥] هو حصول العلم والقدرة، لا كمال العلم، فلا دور؛ لتغاير الموقوف والموقوف عليه.

---

(١) في «ت»: «وكذلك».

(٢) لم يرد في «ر»: «من».

(٣) في «ر»: «أنّه».

(٤) في «ت»: «بكلّ».

(٥) في «ت»: «الحياة عليه و» بدل «عليه الحياة».

[الصفة الرابعة: في أنّه تعالى مريد وكاره]

(الرابعة) من الصفات الثبوتيّة **(أنّه تعالى مريد وكاره؛ لأنّ تخصيص الأفعال)** المتعلّقة بالممكنات، كالصور والأشكال **(بإيجادها في الوقت[1] دون)** وقت[2] **(آخر)** مع مساواتها في الأحوال **(لا بدّ له من مخصّص)** لئلّا يلزم المحال وليس هو القدرة؛ لأنّ من[3] شأنها الإيجاد الذي نسبته إلى كلّ الأوقات بالسواء.

ولا العلم المطلق؛ لأنّه لا يخصّص[4] شيئاً بالإيجاد وهو ظاهر. نعم، الفعل الاختياريّ مسبوق بالعلم كما هو مسبوق بالقدرة والقصد إلى الإيجاد.

ولا الحياة؛ لأنّها كالقدرة في تساوي النسبة إلى جميع الأوقات.

وظاهر أنّ سائر الصفات لا تصلح[5] لذلك، فتعيّن أنّ المخصّص **(هو الإرادة)** المطلَقة الشاملة لإرادة الفعل التي هي الإرادة الخاصّة، ولإرادة الترك

---

(١) في منهاج الصلاح: «في وقت» بدل «في الوقت».

(٢) لم يرد في «ش»: «وقت».

(٣) لم يرد في «ش، ن، ت»: «من».

(٤) في «ت»: «يخصّص» بدل «لا يخصّص».

(٥) في «ن»: «لا يصحّ».

التي هي الكراهة، ولذا اكتفى العلماء في أكثر الكتب ببيان الإرادة، ولم يتعرّضوا للكراهة.

(**ولأنّه تعالى أمَرَ**) بالطاعات والحسنات (**ونهى**) عن أنواع المعاصي والسيّئات، (**وهما**) أي: الأمر والنهي (**يستلزمان الإرادة والكراهة**)، والأوّل للأُولى، والثاني للثانية (**بالضرورة**).

واعلم أنّ المسلمين بعد اتّفاقهم على أنّ الباري تعالى موصوف بالإرادة المطلَقة المرجّحة لأحد طرفَي الممكن[١] على الآخر اختلفوا في أنّها هل هي عين الداعي والصارف[٢] أو أمر زائد[٣] عليهما[٤]؟

والحقّ الأوّل، أي معنى كونه تعالى مريداً للفعل هو علمه باشتمال الفعل على المصلحة الداعية[٥] إلى إيجاده، ومعنى كونه كارهاً هو علمه تعالى[٦] باشتماله على المفسدة الصارفة[٧] عن إيجاده؛ وذلك لأنّ كلّ واحد من هذين العلمين يصلح لتخصيص الفعل الممكن بحالٍ دون حالٍ، وكلّ ما يصلح لهذا التخصيص فهو المعنيّ بالإرادة والكراهة[٨].

---

(١) في «ن»: «الممكنات».

(٢) هذا قول المعتزله والإماميّة كشف المراد: ٢٨٨، قواعد العقائد: ٤٤.

(٣) في «ت»: «أمراً زائداً» بدل «أمر زائد».

(٤) هذا قول الأشاعرة. أُنظر: الاقتصاد في الاعتقاد:٦٥؛ ابكار الأفكار في أصول الدين ١: ٢٩٨؛ شرح المواقف ٨: ٨٢.

(٥) في «م، ش، ن»: «الداعي».

(٦) لم يرد في «ت»: «تعالى».

(٧) في «م، ش، ن»: «الصارف».

(٨) في «ن»: «الكراهيّة».

أمّا الصغرى فلأنّ العلم بالفعل المعيَّن المشتمل على المصلحة و[١]المفسدة المعيَّنة مخصِّص ومعيّن له من بين سائر الأفعال، وهو ظاهر.

وأمّا الكبرى فلأنّا إنّما احتجنا إلى إثبات الإرادة والكراهة لتخصيص بعض الأشياء بحالٍ دون حالٍ، وحيث إنّ العلم المذكور صالح لذلك لم نحتج[٢] إلى إثبات أمر زائد.

---

(١) في «ت»: «أو».

(٢) في «م، ت»: «لم يحتج».

[الصفة الخامسة: في أنّه تعالى مدرِك]

(الخامسة) من الصفات الثبوتيّة (أنّه تعالى مدرِك).

أجمع المسلمون على ذلك، واختلفوا في معناه بعد اتّفاقهم على أنّه ليس بآلة جسمانيّة؛ لدلالة العقل على استحالتها عليه تعالى.

فقيل[1]: إنّ معناه أنّه عالم بالمدرَك.

وقيل[2]: إنّه زائد على العلم في حقّنا بالضرورة؛ لأنّا نجد تفرقة بين علمنا بحرارة النار وبين لمسنا لها، فيكون في حقّه تعالى أيضاً[3] كذلك.

والحقّ الأوّل؛ لأنّ الثاني قياس للغائب على الشاهد ومع الفرق؛ لأنّه في الشاهد بمعنى تأثّر الحاسّة، وهي مستحيلة عليه تعالى.

والدليل على أنّه تعالى مدرك بالمعنى الأوّل ظاهر؛ (لأنّه[4] حيّ) يصحّ أن يعلم جميع المعلومات ومن جملتها المدرَك، (فيصحّ أن يدرك) أي يعلم المدرَك[5] بالضرورة، وقد تقدّم أنّ كلّ ما يصحّ اتّصافه به[6] فهو متّصف به بالفعل.

---

(١) العقائد الجعفريّة ذيل مسألة ٨؛ المسائل الأربعينية: ١٧؛ الخلاصة في علم الكلام: ٣٥١؛ عجالة المعرفة في أُصول الدين: ٣٢؛ الاعتماد: ٦٧.

(٢) شرح الأُصول الخمسة: ١٠٩؛ المغني ٤: ٣٣.

(٣) لم يرد في «ش»: «أيضا».

(٤) في منهاج الصلاح زيادة: «تعالى».

(٥) في «ت»: «بالمدرك».

(٦) لم يرد في «م»: «به».

(و) أيضاً[١] (قد ورد القرآن بثبوته[٢] له) مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[٣]، (فيجب إثباته) ويكون سميعاً بصيراً[٤]، لا بالآلات الجسمانيّة.

---

(١) لم يرد في «ت»: «أيضاً».

(٢) في «ت» زيادة: «أيضاً».

(٣) الإسراء (١٧): ١.

(٤) في «ر» زيادة: «وبصيراً».

[الصفة السادسة: في أنّه تعالى قديم أزلي باقٍ أبدي]

(**السادسة**) من الصفات الثبوتيّة (**أنّه تعالى قديم أزلي باقٍ أبدي**).

فالقديم: ما لا يكون وجوده مسبوقاً بالغير أو بالعدم.

والأزليّ: ما لا أوّل له، وهو أعمّ من القديم؛ لصدقه على العدم السابق على الوجود، بخلاف القديم المختصّ بالموجود[1].

والباقي: في الأصل هو[2] مستمرّ الوجود، بمعنى الدائم، كـ«السرمد» الشامل للأزل والأبد وما بينهما، وهو لا يزال، وهنا بمعنى ما يبقى زمانَين ولا ينعدم ساعة فساعة؛ لذكر[3] الأزلي والأبدي معه.

والأبدي: ما لا نهاية له.

وإنّما قلنا باتّصافه تعالى بهذه الصفات الأربع (**لأنّه واجب الوجود**) لذاته والواجب الوجود[4] لذاته يستحيل عليه العدم مطلقاً، (**فيستحيل العدم[5] السابق**

---

(١) في «ر، ن»: «بالوجود».

(٢) لم يرد في «م، ش، ن»: «هو».

(٣) في «م»: «كذكر».

(٤) لم يرد في «ر، ت»: «الوجود».

(٥) لم يرد في «ش»: «العدم».

واللاحق عليه)؛ لأنّ كلّ واحد منهما أخصّ منه، ونفي العامّ يستلزم نفي الخاصّ وهو تعالى مبداء لكلّ ما سواه، فلا يسبقه الغير مطلقاً[١].

واعلم أنّ وجوب الوجود كما يدلّ على هذه الصفات الأربع[٢] التي مرجعها إلى أنّه تعالى باقٍ دائميّ ـ ولذا جعلت واحدة، وإن كانت بحسب الظاهر أربعاً ـ كذلك[٣] يدلّ على نفي الزائد الذي يحصل البقاء الدائمي به عنه تعالى؛ إذ[٤] يستحيل أن يكون رجحان وجوده تعالى على العدم معلّلاً بمعنى غيره، فبطل[٥] مذهب الأشاعرة[٦] القائلين[٧] بأنّه تعالى باقٍ ببقاء زائد يقوم به[٨].

---

(١) في «ش» زيادة: «أي عدماً كان أو غيره».

(٢) في «ن» زيادة: «وهو قوله قديم أزلي باق أبدي».

(٣) في «ش، ت»: «كذا».

(٤) في «م، ر»: «أن».

(٥) في «ت»: «فيبطل».

(٦) اُنظر: معارج الفهم: ٣٢٦.

(٧) في «م، ش»: «الأشعريّ القائل»، وفي «ن»: «الأشعريّ القائلين» بدل «الأشاعرة القائلين».

(٨) اُنظر: شرح المواقف ٨: ١٠٦.

[الصفة السابعة: في أنّه تعالى متكلّم]

(السابعة) من الصفات الثبوتيّة، **(أنّه تعالى متكلّم)**، وذلك **(بالإجماع**[1]**)** من المسلمين، بل من جميع الملّيين؛ لتواتر إجماع الأنبياء عليهم السلام عليه.

ثمّ المسلمون بعد الاتّفاق على أنّه تعالى متكلّم، اختلفوا في معنى الكلام ومعنى كونه متكلّماً:

فعند أهل الحقّ المقصود **(والمراد بالكلام الحروف المسموعة المنتظمة)** الدالّة[2] على المعاني المطلوبة، **(ومعنى أنّه متكلّم**[3] **أنّه موجد**[4] **الكلام في الجسم من الأجسام)** الجماديّة، كما ذهب إليه المعتزلة[5].

وعند الحنابلة[6] والكرّامية[7] كلامه عبارة عن الصوت والحرف القائمين بذاته تعالى، ومعنى كونه[8] متكلّماً كونه موصوفاً بهما.

---

(١) في منهاج الصلاح: «للإجماع».

(٢) في «ر»: «الدلالة».

(٣) في «ش» «كونه متكلماً» بدل «أنّه متكلّم».

(٤) في منهاج الصلاح: «أوجد».

(٥) المغني ٧: ٣ـ٧؛ الملل والنحل ١: ٩١.

(٦) شرح المواقف ٨: ٩٢؛ شرح المقاصد ٤: ١٣٤.

(٧) الكراميّة: فرقة من أهل السنّة والجماعة، أصحاب أبي عبد الله محمّد بن كرام بن عرّاف المتوفّى سنة ٢٥٥ هجريّة، كان من أهل سجستان، وأبوه كان حارسا لأشجار الكروم وكان مذهبهم التجسيم ويقول: إنّ لله جسماً وأعضاء وهو يجلس ويتحرّك، وزعم أنّ الله تعالى جوهر وأنّه محل للحوادث. انظر: الأربعين ١: ٢٤٩؛ أبكار الأفكار ١: ٣٥٥؛ شرح المقاصد ٤: ١٤٣.

(٨) لم يرد في «ش»: «كونه».

وعند الأشاعرة[١] الكلام هو الأمر القائم بالنفس الذي يعبَّر عنه بالعبارات المختلفة، ويسمّى[٢] الكلام النفسانيّ وهو باعتبار اتّصافه بذلك الأمر متكلّم.

والدليل على ثبوت الأوّل أنّ إيجاد الحروف المسموعة المنتظمة في جسم من الأجسام أمر ممكن، وكلّ ممكن مقدوراً لله تعالى، فإيجاد الحروف المسموعة المنتظمة في جسم من الأجسام[٣] مقدور الله تعالى.

وما ذهب إليه الحنابلة والكرّامية يستلزم أن يكون ذات الواجب تعالى محلّاً للحوادث؛ لأنّ الصوت عرض لا يبقى.

(وتفسير الأشاعرة غير معقول)؛ لأنّ هذا الأمر إمّا العلم بما يراد ذكره أو الإرادة التي هي حالة مَيَلانيّة تقتضي[٤] ترجيح عبارة على أُخرى أو القصد إلى التلفّظ أو غيرها، فإن كان أحد هذه الأُمور الثلاثة فظاهر أنّه ليس بكلام، فجعله كلاماً غير معقول، وإن كان غيرها فغير معقول أيضاً؛ لأنّه غير متصوّر، وما لا يتصوّر لا يعقل إثباته كنفيه[٥].

وأيضاً كلام الله تعالى[٦] مسموع؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ ٱللَّهِ﴾[٧]، ولا شيء من الأمر النفسانيّ بمسموع ضرورةً، فلا شيء من كلام الله تعالى بأمر نفسانيّ، فتفسيره به[٨] غير معقول.

---

(١) أنظر: الأربعين في أُصول الدين ١: ٢٤٨ـ٢٥٠؛ شرح المواقف ٨: ٩٣؛ شرح العقائد النسفيّة: ٤٣.

(٢) في «ر»: «وتسمّى».

(٣) لم يرد في «م، ت»: «امر ممكن وكلّ ممكن...» إلى هنا.

(٤) في «م، ر، ش، ن»: «يقتضي».

(٥) لم يرد في «م، ش، ن»: «كنفيه».

(٦) لم يرد في «م، ر، ش، ن»: «تعالى».

(٧) التوبة (٩): ٦.

(٨) لم يرد في «م»: «به».

[الصفة الثامنة: في أنّه تعالى صادق]

(**الثامنة**) من الصفات الثبوتيّة (**أنّه**[1] **تعالى صادق**) في كلّ ما أخبر به؛ لأنّه لو لم يكن صادقاً لكان كاذباً؛ لانحصار الخبر فيهما؛ لأنّه لا يخلو من أن يكون مطابقاً للواقع وهو الصادق، أو لا وهو الكاذب، لكنّ اللازم باطل؛ (**لأنّ الكذب قبيح بالضرورة، والله**[2] **تعالى منزَّه عنه؛ لاستحالة النقص عليه**)، فالملزوم مثله.

واعلم أنّ الحقّ والصدق متّحدان بالذات، مختلفان بالاعتبار، وذلك لأنّ القول أو العقد[3] المطابق للواقع له حالان: حال مطابقته للواقع، وحال مطابقة الواقع له؛ إذ المطابقة من الطرفين، فالحقّ هو حال القول أو العقد[4] المطابق للواقع؛ لقياسه[5] إليه ـ أعني: كونه مطابقاً للأمر[6] الواقع ـ وإذا قيس إلى الواقع فهو الصدق، أي[7] كونه مطابقاً له فتدبّر.

---

(١) في منهاج الصلاح: «في أنّه».

(٢) في منهاج الصلاح: «لأنّه» بدل «والله».

(٣) في «م، ن»: «والعقد» بدل «أو العقد».

(٤) في «ن»: «والعقد» بدل «أو العقد».

(٥) في «ت»: «بقياسه».

(٦) في «ن»: «لأمر».

(٧) في «م»: «أو»

الفصل الثالث

في صفاته السلبيّة

(**الفصل الثالث**) من الفصول (**في صفاته السلبيّة وهي**) صفات الجلال، كما أنّ الثبوتيّة صفات الإكرام والجمال، والمذكور هنا من الصفات السلبيّة (**سبع**):

[الصفة الأُولى: في أنّه تعالى ليس بمركَّبٍ]

(**الأُولى**[1]: **أنّه**[2] **تعالى ليس بمركَّبٍ**) بوجه من وجوه التركيب، (**وإلّا**) لزم الانقلاب؛ لأنّه لو كان مركَّباً (**لكان مفتقراً إلى أجزائه**) بالضرورة، وأجزاؤه غيره، (**والمفتقر**) إلى الغير (**ممكن**)، وقد ثبت أنّه تعالى[3] واجب الوجود.

---

(١) في «م»: «الأوّل».

(٢) في منهاج الصلاح: «في أنّه».

(٣) لم يرد في «م، ر»: «تعالى».

[الصفة الثانية: في أنّه تعالى ليس بجسم]

(الثانية: أنّه تعالى ليس بجسم ولا عرض، وإلّا لافتقر إلى المكان).

أمّا افتقار الجسم إليه فظاهر، وأمّا افتقار العرض فلأنّه مفتقر إلى المتحيّز المفتقر إليه، والمفتقر إلى المفتقر إلى الشيء مفتقر إلى ذلك الشيء، وكلّ مفتقر ممكن.

(ولامتنع انفكاكه من الحوادث) التي هي الحركة والسكون والاجتماع والافتراق من أنواع الكون التي[1] لا يمكن خلوّ متمكّن منها[2]، وكلّ ما امتنع انفكاكه عن[3] الحوادث فهو حادث، وإلّا لزم قدم الحوادث، **(فيكون)** الباري سبحانه على تقدير أن يكون جسماً أو عرضاً ممكناً[4] **(حادثاً، وهو محال)**؛ لما تقدّم أنّه واجب قديم.

وأيضاً الجسم مركّب والعرض تابع له قائم به، وقد تقدّم أنّه تعالى ليس بمركّب، والواجب لا يقوم بغيره.

(ولا يجوز أن يكون في محلٍّ) أصلاً، **(وإلّا لافتقر إليه)**؛ لأنّ المعقول من الحلول قيام موجود بموجود على سبيل التبعيّة بشرط امتناع قيامه بذاته.

---

(١) في «م، ش»: «الذي».

(٢) في «م»: «منه».

(٣) في «ن»: «من».

(٤) لم يرد في «م»: «ممكناً».

(ولا في جهة، وإلّا لافتقر إليها) والمحلّ والجهة غير الحالّ فيهما، وكلّ مفتقر إلى الغير ممكن، وهو[١] واجب الوجود، ويلزم منه[٢] نفي[٣] الضدّ له تعالى، كما لزم ذلك من نفي العرض أيضاً؛ لأنّ الضدّ في العرف الخاصّ يقال لمشارك في الموضوع معاقب له غير مجامع إذا كان في غاية البعد طباعاً، والموضوع هو محلّ العرض، ونفي الأعمّ يستلزم نفي الأخصّ، وأمّا الضدّ بمعنى المساوي[٤] في القوّة الممانع ـ كما هو معتبر في العرف العامّ ـ فمنفيّ بأنّ ما سوى الواجب معلول له[٥]، والمعلول مقهور، فلا يساويه في القوّة ولا يمانعه.

ويبطل ما ذهب إليه النصارى من أنّه تعالى حلّ في عيسى عليه السلام.

و[يبطل به أيضاً] ما قال به[٦] بعض المتصوّفة من أنّه تعالى يحلّ[٧] في العارفين إن كان مرادهم المعقول من الحلول[٨]، وإن أرادوا به غير المعقول فلا يمكن إثباته أو[٩] نفيه إلّا بعد تصوّره.

ويبطل[١٠] أيضاً قول الكرّامية[١١] بأنّه سبحانه في جهة الفوق.

---

(١) في «ر» زيادة: «تعالى».

(٢) في «ش»: «فيه».

(٣) في «ت» زيادة: «الصفات».

(٤) في «م، ش»: «المساواة».

(٥) لم يرد في «ش، ت»: «له».

(٦) في «ت»: «فيه».

(٧) في «م، ش»: «حلّ».

(٨) في «ر»: «العقول».

(٩) في «ت»: «و».

(١٠) في «ر»: «وتبطل».

(١١) حُكي قولهم في كتاب كشف المراد: ٢٩٤.

والظواهر السمعيّة متأوّلة.

(**ولا يصحّ عليه**) تعالى (**اللذّة**) الحسّية (**والألم**) مطلقاً، حسّياً كان[١] أو عقلياً.

أمّا اللذّة والألم الحسّيان فلأنّهما تابعان للمزاج، اللذّة لاعتداله والألم لسوئه[٢]، ولا يوجدان[٣] إلّا في ما اتصف[٤] به فلا يتّصف[٥] بهما الباري تعالى[٦]؛ (**لامتناع المزاج عليه**)؛ لأنّ المزاج كيفيّة متشابهة متوسّطة حاصلة للمركَّبات العنصريّة بسبب انكسار الكيفيّات المتضادّة المنبعثة عن صور أُسطقسّاتها[٧] المتفاعلة في المادّة، والواجب تعالى ليس بمركَّب، فلا يتّصف به ولا بما هو من توابعه.

وأمّا الألم العقلي فلأنّه إنّما يحصل بحصول ضدّ الكمال مع إدراك[٨] حصوله من حيث هو ضدّ، والواجب تعالى لا يمكن أن يغيب عنه شيء من كمالاته؛ لكونه واجباً من جميع جهاته.

---

(١) لم يرد في «ت»: «كان».

(٢) في «ش»: «لسوء».

(٣) في «ش، ت»: «لا يوجدان» بدل «ولا يوجدان».

(٤) في «ت»: «اتّصفت».

(٥) في «ت»: «ولا يتّصف» بدل «فلا يتّصف».

(٦) لم يرد في «م، ن»: «تعالى».

(٧) الأُسْطُقس هو الأصْل بلغة اليونان، وكذا العنصر بلغة العرب، إلّا أنّ إطلاق الأُسطقسّات لها باعتبار أنّ المركّبات تتألّف منه ويتركّب منها الشّيء أوّلًا بلا واسطة، ويتحلّل إليها أوّلًا بلا واسطة أيضاً. كتاب الماء ٣: ٩٠٠ (سطقس).

(٨) في «ش»: «إدراكه».

وأمّا اللذّة العقلية التي هي إدراك الكمال من حيث هو كمال، وتسمّى[١] الابتهاج، فلا شكّ أنّها حاصلة له تعالى؛ لأنّه أجلّ مبتهج بشيء؛ لأنّ كماله هو الكمال الحقيقي لا غير، وإدراكه هو الإدراك التامّ، وعدم إذن الشرع في إطلاق[٢] اسم «الملتذّ» عليه تعالى لا يدلّ على نفي[٣] اللذّة عنه.

(ولا يتّحد) الباري سبحانه **(بغيره؛ لامتناع الاتّحاد)** بالنسبة إليه تعالى **(مطلقاً)**؛ أي بجميع معانيه الثلاثة التي هي:

انتقال الشيء من صفة إلى صفة.

وانتقال الشيء إلى ما يتركّب منه ومن غيره[٤].

وكون الشيء عين شيء آخر.

وذلك لأنّه تعالى[٥] واجب الوجود لذاته، والمنتقل من صفة إلى أُخرى متغيّر ممكن، وكذا المنتقل إلى ما يتركّب منه ومن غيره باعتبار قبوله مع الغير للصورة[٦] الاجتماعيّة الحاصلة لهما الحادثة؛ إذ المركَّب ليس بواجب، فعلم منه أنّ الواجب تعالى ليس جزءاً لغيره[٧] مطلقاً، ولو صار سبحانه وتعالى عين شيء آخر فذلك الشيء إن

---

(١) في «ر، ش»: «ويسمّى».

(٢) في «ر، ت»: «بالإطلاق».

(٣) في «ر، ت» زيادة: «معنى».

(٤) في «ر» زيادة: «باعتبار قبوله».

(٥) لم يرد في «م»: «تعالى».

(٦) في «ش»: «صور». وفي «ت»: «لا بصورة الإجماعيّة» بدل «للصورة الاجتماعيّة».

(٧) في «ت»: «جزء الغير» بدل «جزءاً لغيره».

كان واجباً لزم تعدّد الواجب، وإن كان ممكناً لزم إمّا اجتماع الوجوب والإمكان المتنافيين أو انقلاب الواجب ممكناً أو[١] الممكن واجباً، واللوازم[٢] باطلة[٣] ضرورة، فكذا الملزوم.

ويحتمل أن يكون الإطلاق باعتبار الواجب وغيره، وحينئذٍ يكون المراد بالاتّحاد المعنى الأخير الذي هو المفهوم[٤] الحقيقي؛ إذ المعنيان الأوّلان معقولان في الممكن واقعان فيه، مثل صيرورة الماء هواءً والخشب سريراً، بخلاف الثالث؛ فإنّه غير معقول في الممكن أيضاً؛ لأنّ الشيئين بعد الاتّحاد إمّا موجودان، فهما[٥] اثنان متميّزان، وذلك ينافي الاتّحاد. وإمّا معدومان، فلم يصر أحدهما الآخر، فلا اتّحاد. وإمّا أن يكون أحدهما موجوداً والآخر معدوماً، فلا اتّحاد؛ لاستحالة اتّحاد المعدوم بالموجود وبالعكس. وإذا امتنع الاتّحاد مطلقاً، فلا يتّصف الباري تعالى[٦] به؛ لاستحالة اتّصافه بالممتنعات.

ويبطل قول النصارى باتّحاده تعالى بعيسى عليه السلام، وقول بعض المتصوّفة باتّحاده تعالى[٧] بالعارف الواصل نهاية مراتبه إن كان المراد الظاهر، وكذا قول عوامّ المتألّهة:

(١) في «ن»: «و».
(٢) في «ش»: «واللازم».
(٣) في «م، ش، ن»: «باطل».
(٤) في «ت»: «مفهوم».
(٥) في «ن»: «وهما».
(٦) في «ن»: «سبحانه وتعالى».
(٧) لم يرد في «م، ش، ن»: «تعالى».

«أنّ الجوهر العاقل إذا عقّل[١] صورة عقليّة صار هو هي»[٢]، وقولهم: «النفس الناطقة عند تعقّلها معقولاً ما تتّحد[٣] بالعقل الفعّال؛ لاتّحادها بالعقل المستفاد الذي اتّحد العقل الفعّال به»[٤].

---

(١) في «ت»: «تعقّل».

(٢) الإشارات والتنبيهات: ١٢٨.

(٣) في «ر، ش، ن، ت»: «يتّحد».

(٤) شرح الإشارت والتنبيهات ٣: ٢٩٤.

[الصفة الثالثة: في أنّه تعالى ليس محلًّا للحوادث]

(الثالثة) من الصفات السلبية **(أنّه تعالى ليس محلًّا للحوادث)** لوجهين:

(لامتناع انفعاله من[1] غيره، وامتناع النقص عليه).

تقرير الوجه الأوّل: أنّه تعالى لو كان محلًّا للحوادث كان[2] منفعلاً عن غيره والتالي باطل، فالمقدَّم مثله.

بيان الشرطيّة: أنّ حلول الحادث فيه لابدّ له من علّة منفصلة عنه تعالى؛ لامتناع أن يكون المقتضي لحلوله ذاته أو صفة من الصفات الناشئة من[3] ذاته، وإلّا لزم قدم الحادث لقدم[4] علّته، وهو محال.

وبيان بطلان التالي: أنّ الانفعال والتأثّر عن الغير ممتنع عليه تعالى[5]؛ لأنّ[6] المنفعل عن الشيء مستعدّ لما يحصل فيه من التأثّر، وإلّا لما حصل له، والاستعداد يقتضي أن

---

(١) في «ر، ش، ن» ومنهاج الصلاح: «عن».

(٢) في «م، ش»: «لكان».

(٣) في «ر»: «عن».

(٤) في «م»: «بقدم».

(٥) لم يرد في «م، ر، ش»: «أنّ الانفعال والتاثّر عن الغير ممتنع عليه تعالى».

(٦) في «م»: «إلى أنّ». وفي «ر، ش»: «أنّ».

يكون ذلك[١] الشيء بالقوّة، وذلك من صفات المادّة، وهو الله[٢] تعالى واجب الوجود وليس بمادّي وإذا امتنع انفعاله عن الغير امتنع تغيّره؛ لأنّ جواز التغيّر مستلزم لجواز الانفعال؛ إذ التغيّر عبارة عن الانتقال من حالٍ إلى حالٍ، فإذا كان على الحال الأوّل يكون الحال الثاني بالقوّة ويحصل التأثّر بحصولها بالضرورة، وإذا امتنع عليه التغيّر امتنع اتّصافه بالحوادث؛ لأنّ جواز الاتّصاف بالحادث يوجب جواز التغيّر؛ لأنّ الأمر القائم بذاته تعالى على تقدير حدوثه يلزم منه أن يحصل في ذاته شيء لم يكن حاصلاً من قبل، فيحصل الانتقال حينئذٍ من حالٍ إلى حالٍ، وهو التغيّر[٣].

وتقرير الوجه الثاني[٤]: أنّه تعالى[٥] لو كان محلًّا للحوادث لزم نقصه، واللازم باطل بالضرورة، فكذا الملزوم وبيان الملازمة من وجهين:

أحدهما: أنّه يلزم احتياجه تعالى في حلولها إلى أمر منفصل عنه كما[٦] تقدّم[٧]. والاحتياج نقص.

---

(١) لم يرد في «م، ت»: «ذلك».

(٢) لم يرد في «ر، ش، ن»: «الله».

(٣) قوله «وإذا امتنع انفعاله عن الغير امتنع تغيّره» إلى هنا ساقط من «م، ش، ن».

(٤) في «ن، ت» زيادة: «أنّ النقص ممتنع عليه تعالى لأنّه واجب الوجود لذاته وإذا امتنع عليه النقص امتنع اتصافه بالحوادث؛ لأنّ جواز اتصافه بالحوادث يستلزم جواز النقص عليه وذلك لأنّه لو كان محلاً للحوادث لزم احتياجه في حلولها إلى أمر منفصل عنه لامتناع أن يكون المقتضي بحلولها ذاته أو صفة الناشئة من ذاته وإلّا لزم قدم الحادث لقدم علته وهو محال».

(٥) لم يرد في «م»: «تعالى».

(٦) في «ر، ش»: «لما».

(٧) قوله «أنّه تعالى لو كان محلًّا للحوادث لزم نقصه، واللازم باطل...» إلى هنا لم يرد في «ت».

والثاني أنّ حلولها[١] فيه تعالى[٢] لا يخلو إمّا أن يكون صفة كمال أو لا؛ فإن لم يكن صفة كمال لزم النقص، باعتبار اتصافه بها[٣] وإن كان صفة كمال، كان مستكملاً بالغير، ناقصاً بالذات فبطل مذهب من جوّز[٤] اتصافه تعالى بالحوادث أو قال بحدوث صفاته كالكرّاميّة[٥]، ويلزم من هنا أيضاً أن[٦] لا يكون الواجب جزءاً لغيره[٧]؛ لأنّه لو كان جزءاً للغير[٨] لزم انفعاله لما تقدّم ونقصه؛ لأنّ كونه جزءاً للغير[٩] لا يخلو إمّا[١٠] أن يكون صفة كمال أو لا وعلى التقديرين يلزم النقص، كما تقرّر.

(١) قوله «وأيضاً حلوله» في «م، ت» بدل « والثاني أنّ حلولها».

(٢) لم يرد في «ت»: «تعالى».

(٣) في «ت»: «به».

(٤) من قوله «اتصافه بها وإن كان صفة كمال...» إلى هنا لم يرد في «ش».

(٥) حكي قولهم في أبكار الأفكار ٢: ٢٠؛ الأربعين ١: ٢١٦؛ إرشاد الطالبين: ٢٣٢؛ الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أوّل الاعتقاد: ٢٣.

(٦) لم يرد في «م، ت»: «أن».

(٧) في «م»: «للغير».

(٨) في «ش»: «لغيره».

(٩) في «ش»: «لغيره».

(١٠) لم يرد في «ت»: «إمّا».

[الصفة الرابعة: في أنّه تعالى ليس بمرئيّ بالبصر]

(الرابعة) من الصفات السلبيّة **(أنّه تعالى يستحيل عليه الرؤية)** البصريّة؛ **(لأنّ كلّ مرئيّ)** بالبصر **(فهو ذو جهة؛ لأنّه إمّا مقابل)** للرائي حقيقة كالأجسام **(أو في حكم المقابل)** كالأعراض وكالصور المنطبعة في المرآة **(بالضرورة)**، والمقابلة لا تصحّ إلّا بين شيئين حاصلين في الجهة، وكلّ ذي جهة جسم أو جسمانيّ ـ لما تقدّم ـ ، فكلّ مرئيّ بالبصر جسم أو جسمانيّ **(فيكون)** الواجب على تقدير كونه مرئيّاً بالبصر **(جسماً)** أو جسمانيّاً **(وهو محال)**؛ لأنّ الواجب[1] مجرَّد ليس بجسم ولا جسمانيّ، فلا يكون مرئيّاً بالبصر، ولأنّه لو صحّ رؤيته تعالى لرأيناه الآن، واللازم باطل بالإجماع، فالملزوم مثله.

وبيان[2] الملازمة: أنّ شرائط الإدراك التي من جهة الرائي موجودة فينا الآن من سلامة الحاسّة وغيرها[3]، وقد قضت الضرورة بأنّ كلّ ما له صلوح الرؤية يجب أن يُرى عند حصول شرائط الرؤية، وإلّا لجاز أن يكون بحضرتنا جبال من ياقوت

---

(١) في «ت» زيادة: «تعالى».

(٢) في «م»: «بيان» بدل «وبيان».

(٣) في «ر، ت» زيادة: «باعتراف الخصم».

وبحار من زيبق وعلماء مشتغلون[١] بالنظر في العلوم، ولا نشاهد شيئاً من ذلك، وهو باطل بالضرورة.

(ولقوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾[٢]).

ولقوله تعالى[٣]: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾[٤].

ولقوله تعالى[٥]: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾[٦].

وجه الاستدلال بالأوّل أن نقول «لن» **(نافية للتأبيد[٧])** بالنقل عن أهل اللغة، فمعنى الآية نفي الرؤية البصريّة في جميع الأوقات المستقبلة[٨]، فلا يمكن الرؤية البصريّة في الآخرة، وإلّا لكانت ثابتة في بعضها، فلا يصحّ نفيها في جميعها.

وبالثاني: أنّ الاستقرار حالة التحرّك محال بالضرورة، فيكون[٩] الرؤية متعلّقة[١٠] بالمحال، فيكون محالاً، وإذا انتفت الرؤية بالنسبة إلى موسى عليه السلام عمّ النفيُ الجميعَ. لعدم القائل بالفصل.

---

(١) في «ت»: «مشغولون».
(٢) الأعراف (٧): ١٤٣.
(٣) لم يرد في «ن، ت»: «تعالى».
(٤) الأعراف (٧): ١٤٣.
(٥) لم يرد في «ر، ن، ت»: «تعالى».
(٦) الأنعام (٦): ١٠٣
(٧) في منهاج الصلاح: «النافية للأبد».
(٨) في «ش»: «المستقبل».
(٩) في «ت»: «فتكون».
(١٠) في «ر، ش، ت»: «معلّقة».

وبالثالث من وجوه ثلاثة:

أحدها: أنّه تعالى تمدح[١] بنفي[٢] الروية عنه فيه، فيكون نفي الروية كمالاً، وإذا كان نفيها كمالاً كان ثبوتها[٣] نقصاً؛ لأنّ نقيض الكمال نقص بالضرورة، وهو تعالى[٤] منزَّه عن النقص.

وثانيها: أنّ عدم الرؤية قد علِّل هنا بكونه تعالى لطيفاً، وهو كذلك دائماً، لا يتغيّر بحسب الأشخاص أو الأزمنة[٥]، وعموم العلّة يقتضي عموم المعلول.

وثالثها: أنّ ﴿ٱلْأَبْصَـٰرَ﴾ جمع محلّى باللام، والجمع المحلّى باللام يفيد العموم، ومعنى عموم الجمع أن لا يكون خصوصيّة الجمع مقصودة، بل يشمل[٦] الحكم له ولكلّ فردٍ فردٍ[٧]، ولهذا المعنى لم يخرج مثل همزة الاستفهام عن حدّ الأُدباء للّفظ[٨] بأنّه صوت معتمد على المخارج وحكم الفقهاء بلزوم الحنث في[٩] «لا أَتزوَّجُ النساءَ» بتزوّج الواحدة، بخلاف «لا أَتزوَّجُ نساءً»؛ فإنّه لا يلزم فيه إلّا بتزوّج[١٠] ثلاث فصاعداً، فيكون معنى الآية: لا يدركه[١١] البصر فصاعداً في وقت من الأوقات؛ لكون اللفظ مطلقاً، والأصل عدم التقييد.

---

(١) في «ر»: «يمدح». وفي «ش»: «يتمدّح».

(٢) في «ش»: «بمدح».

(٣) في «ش» زيادة: «به».

(٤) في «ش، ت»: «سبحانه».

(٥) في «ش»: «والأزمنة» بدل «أو الأزمنة».

(٦) في «ت»: «يشتمل».

(٧) لم يرد في «ش»: «فرد».

(٨) في «ر، ش، ن»: «اللفظ».

(٩) في «ش» زيادة: «نحو».

(١٠) في «ر»: «يتزوّج».

(١١) في «م»: «لا تدركه».

وما قيل[١]: «أنّ معنى الآية: لا تدركه[٢] جميع الأبصار، وهو لا يناقض إدراك البعض؛ إذ السالبة الجزئيّة لا تناقض الموجبة الجزئيّة» فمنشؤه الجهل بمعنى عموم الجمع.

والقول بـ«أنّ إدراك الشيء عبارة عن رؤيته على سبيل الإحاطة، فلا يلزم من نفيه نفي الرؤية؛ إذ لا يلزم من نفي الخاصّ نفي العامّ» قول على سبيل التشهّي والعناد؛ لأنّ هذا التخصيص غير ثابت لغةً؛ لأنّهم يقولون: «أدركت الشمس» ولا يريدون رؤيتها من جميع جوانبها.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تدركه[٣] العيون بمشاهدة العيان، ولكن تدركه[٤] القلوب بحقائق الإيمان»[٥]، وقال عليه السلام: «الحمد لله الذي لا تدركه[٦] الشواهد، ولا تَحويه[٧] المشاهد[٨]، ولا تراه النواظر، ولا تَحجُبُه[٩] السواتر»[١٠].

---

(١) قال الرازي في الأربعين في أصول الدين١:٢٩٩: «إنّ إدراك العين عبارة عن الرؤية، إلّا أنّ قوله تعالى: لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ نقيض لقولنا: تدركه الأبصار. وقولنا: تدركه الأبصار، يقتضي أن يدركه كلّ أحد؛ لأنّ الألف واللام إذا دخلا على اسم الجمع، يفيدان الاستغراق. ونقيض الموجبة الكلية: السالبة الجزئية. فكان قوله لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ معناه: أنّه لا تدركه جميع الأبصار، ونحن نقول بموجبه. فإنّه لا يراه جميع المبصرين. فإن الكافرين لا يرونه بل يراه بعض الأبصار».

(٢) في «ش»: «لا يدركه».

(٣) في «ت»: «تدرك».

(٤) في «ن»: «يدركه».

(٥) نهج البلاغة لصبحي صالح: ٢٥٨، الخطبة ١٧٩ (وعنه في بحار الأنوار ٤: ٥٢/ ٢٧)؛ إرشاد القلوب ١: ١٦٧؛ أعلام الدين: ٦٥.

(٦) في «ن»: «لا يدركه».

(٧) في «م، ش»: «لا يحويه».

(٨) في «ت»: «المشاهدة».

(٩) في «ن»: «لا تحجب».

(١٠) نهج البلاغة لصبحي صالح: ٢٦٩، الخطبة ١٨٥؛ الاحتجاج ١: ٢٠٤ (وعنه بحار الأنوار ٤: ٢٦١/ ٩)؛ أعلام الدين:٦٧.

فكلّ ما ورد ممّا ظاهره[1] الرؤية لا يراد به الرؤية[2] البصريّة، بل المراد الكشف التامّ.

(١) في «م»: «ظاهرة».

(٢) في «ن»: «رؤية».

[الصفة الخامسة: في نفي الشريك عنه تعالى]

(الخامسة) من الصفات السلبيّة **(نفي[1] الشريك عنه تعالى)**، وهو المعنيّ بالوحدانيّة، فنقول: واجب الوجود واحد لا شريك له **(للسمع)**؛ مثل قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ﴾[2] و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾[3] و﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾[4].

(وللتمانع) المشار إليه بقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[5].

وتقريره: أنّه لو كان في الوجود واجبان لزم أن لا يوجد ممكن أصلاً، **(فيفسد نظام الوجود)**، واللازم باطل بالضرورة، فكذا الملزوم[6].

وبيان الملازمة: أنّا لو فرضنا إلهين واجبين لاستوت الممكنات بالنسبة إليهما، وكان كلّ واحد منهما قادراً على الجميع تامّاً في المؤثّرية؛ فحينئذٍ إن وجد شيء من الممكنات فإمّا أن يكون المؤثّر فيه أحدهما أو كلّ واحد منهما، والقسمان باطلان؛ لأنّ الأوّل يستلزم الترجيح من غير مرجّح، والثاني يقتضي اجتماع علّتين تامّتين على المعلول الواحد الشخصيّ وهما محالان.

---

(١) في منهاج الصلاح: «في نفي».

(٢) محمّد (٤٧): ١٩

(٣) الإخلاص (١١٢): ١.

(٤) البقرة (٢): ١٦٣.

(٥) الأنبياء (٢١): ٢٢.

(٦) في «ت»: «فالملزوم مثله» بدل «فكذا الملزوم».

وأيضاً لو كان في الوجود واجبان متساويان في القدرة والإرادة جاز أن يريد أحدهما وجودَ ممكن ويريد[1] الآخر لا وجودَه في حالة واحدة مع مساواة الطرفين في المصلحة، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

أمّا الملازمة فظاهرة، سواء قلنا بوجوب رعاية الأصلح أو لا؛ إذ[2] لا أصلح هنا.

وأمّا بطلان اللازم فلأنّه محال [لأنّه] لا يخلو إمّا أن يحصل مرادهما معاً، أو لا يحصل مراد واحد منهما، أو يحصل مراد أحدهما دون الآخر، والأقسام بأسرها باطلة؛ لأنّ الأوّل يستلزم اجتماع النقيضين، والثاني ارتفاعهما وعجز القادرين، والثالث الترجيح بلا مرجّح وعجز أحدهما، والكلّ محال، فوجود شريك الواجب محال[3]، فهو واحد لا شريك له[4]؛ لما مضى.

(ولاستلزامه التركيب) المحال على الواجب بمعانيه لما تقدّم.

وإنّما قلنا باستلزامه له **(لاشتراك الواجبين في كونهما واجبي الوجود، فلا بدّ من مائز)**[5] وإلّا لم يكن التعدّد[6]، ولا يجوز أن يكون زائداً عليهما ـ وإلّا لزم احتياج كلّ واحد منهما إلى الأمر الزائد المنفصل عنه، واحتياج الواجب إلى الزائد محال مطلقاً،

---

(١) لم يرد في «ت»: «يريد».

(٢) في «ن»: «إذا».

(٣) لم يرد في «م، ش»: «فوجود شريك الواجب محال».

(٤) لم يرد في «ت»: «فهو واحد لا شريك له».

(٥) في «ر» ومنهاج الصلاح: «مائزين».

(٦) في «ن»: «متعدّد». وفي «ر، ت»: «تعدّد».

وجوديّاً كان أو عدميّاً ـ ، فيكون جزءاً، ويلزم تركيب كلّ واحد من الواجبين ممّا به الاشتراك وممّا به الامتياز.

واعلم[١] أنّ نفي الشريك يستلزم نفي المثل؛ لأنّ المثل أخصّ منه ـ إذ هو الشريك المساوي في تمام الحقيقة ـ ، ونفي الأعمّ مستلزم لنفي الأخصّ ودالّ عليه، والندّ والنظير بمعنى المثل.

(١) في «ن»: «وعلم».

[الصفة السادسة: في نفي المعاني والأحوال عنه تعالى]

(السادسة) من الصفات السلبيّة **(في[1] نفي المعاني والأحوال عنه تعالى)**؛ فالمعاني هي التي أثبتها الأشعري[2] وذهب إلى أنّها قائمة بذاته تعالى وصدور الأفعال عنه بواسطتها، وهي العلم[3] والقدرة والإرادة والحياة والكلام والسمع والبصر[4].

والأحوال جمع «الحال» التي وهي[5] الواسطة بين الموجود والمعدوم، أي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود. وقد قال بها مشايخ المعتزلة، وأثبتوا لله تعالى في الأزل أحوالاً خمسة، هي[6] العالميّة والقادريّة والحيّيّة والموجوديّة والأُلوهيّة، وهذه

---

(١) لم يرد في «ت»: «في».

(٢) أبو الحسن عليّ بن إسماعيل بن إسحاق البصريّ الشافعيّ المتكلّم، من نسل أبي موسى الأشعري، مؤسّس مذهب الأشاعرة، ولد في البصرة، وكان أولاً معتزليّاً ثمّ تاب من القول بالعدل وخلق القرآن في المسجد الجامع بالبصرة يوم الجمعة، ومن مصنّفاته: «مقالات الإسلاميين»، «الإبانة عن أُصول الديانة»، «اللمع في الردّ على أهل الزيغ والبدع»، «النقض على الجبّائي»، «الردّ على المجسّمة»، توفّي في بغداد سنة ٣٢٤هـ. تاريخ بغداد ١١: ٣٤٦؛ وفيات الأعيان ٣: ٢٨٥؛ طبقات الشافعية الكبرى ٣: ٣٤٧.

(٣) في «ر، ت»: «كالعلم» بدل «وهي العلم».

(٤) أبكار الأفكار في أصول الدين: ١: ٢٦٥.

(٥) في «ر»: «هو».

(٦) لم يرد في «ن»: «هي».

الخامسة اختصّ بإثباتها أبوهاشم[١]، وهي المميّزة لذاته تعالى عنده من[٢] غيره من الذوات[٣].

والدليل على نفي المعاني عنه تعالى (**أنّه لو كان قادراً بقدرةٍ وعالماً بعلمٍ وغير ذلك لافتقر فى صفاته إلى ذلك المعنى**) واتّصافه به[٤]، وهو غيره تعالى، وكلّ مفتقر إلى الغير ممكن، (**فيكون**) الواجب تعالى (**ممكناً. هذا خلف**) أي كون الواجب ممكناً باطل.

وأيضاً هذه المعاني ليست واجبة لذواتها بالاتّفاق.

لما تقدّم من براهين الوحدانيّة.

فتكون ممكنة لانحصار الموجود في الواجب والممكن، وكلّ ممكن محدَث، ـ كما مرّ ـ وهو تعالى ليس محلاًّ للحوادث.

وأمّا نفي الأحوال فلأنّ ثبوتها من توابع ثبوت المعاني، فيلزم نفيها من نفي المعاني.

---

(١) عبد السلام بن محمّد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان، أبو هاشم بن أبي عليّ الجبائي، من رؤوس المتكلّمين المعتزلة، ولد عام ٢٤٧هـ له مصنّفات منها: «الشامل في الفقه»، «تذكرة العالم»، «الجامع الكبير»، وتوفي في بغداد سنة ٣٢١هـ. تاريخ بغداد ١١: ٥٦؛ الأنساب للسمعانيّ ٣: ١٨٦؛ الوافي بالوفيات ١٨: ٤٣٤؛ الأعلام ٤: ٧.

(٢) في «ر، ن، ت»: «عن».

(٣) حكي قوله في: الأربعين في أصول الدين ١: ١٣٨؛ المحصّل: ٣٥٧؛ نهاية المرام في علم الكلام ١: ٢٢٦.

(٤) لم يرد في «م، ر»: «به».

[الصفة السابعة: أنّه تعالى ليس بمحتاج]

(**السابعة**[1]) من الصفات السلبيّة (**أنّه**[2] **تعالى غنيّ ليس بمحتاج**) إلى غيره مطلقاً، لا في ذاته ولا في صفاته، حقيقةً كانت أو إضافيّة؛ وذلك (**لأنّ وجوب**[3] **وجوده دون غيره يقتضي استغناءه عنه**) أي عن الغير، (**وافتقار غيره إليه**)، ولأنّ مَن احتاج إلى شيء[4] خارج عنه حتّى يتمّ له ذاته أو حال متمكّنة في[5] ذاته ـ مثل شكل أو حسن أو غير ذلك ـ أو حال لها إضافة مّا[6] كالعلم والقدرة فهو ممكن، ولا شيء من الواجب بممكن، فلا شيء من الواجب بمحتاج إلى[7] الخارج. ولأنّ واجب الوجود واجب من جميع جهاته، بمعنى أنّ جميع ما له من صفاته ناشٍ عن ذاته؛ لأنّه لو كان بعضها من الغير لكان[8] وجود ذلك البعض بوجود الغير وعدمه بعدم الغير، والواجب تعالى لا يمكن وجوده إلّا مع أحدهما، فوجوده متوقّف على أحدهما وكلّ واحد منهما بالغير، فوجود الواجب مفتقر إلى الغير، فلا يكون واجباً. هذا خلف.

---

(١) في «م»: «السابع».
(٢) في منهاج الصلاح: «في أنّه».
(٣) في «ن»: «الوجوب».
(٤) في «ر، ت» زيادة: «آخر».
(٥) في «ر، ت»: «من».
(٦) لم يرد في «م، ش»: «مّا».
(٧) في «ن»: «في».
(٨) في «م، ش»: «فكان».

الفصل الرابع

في العدل

(**الفصل الرابع**) من فصول الباب (**في العدل، وفيه مباحث**) ستّة:

[المبحث الأوّل: فيما يتوقّف عليه معرفة العدل]

(**الأوّل**) فيما يتوقّف عليه معرفة العدل، من تقسيم الفعل إلى القبيح والحَسَن، المنقسم إلى الواجب وغيره.

فإنّ معنى كونه تعالى[١] عادلاً أنّه لا يفعل قبيحاً ولا يخلّ بواجب، فيتوقّف[٢] معرفته[٣] على معرفتهما بالضرورة وأنّهما عقليّان أو شرعيّان.

فاعلم أنّ الفعل[٤] ـ الذي هو حصول شيء بعد العدم عن سبب مّا ـ إذا كان متّصفاً بالأمر الزائد عليه من الحكم قسمان: حَسَن وقبيح؛ فالحسن ما كان واقعاً على وجه لا يقتضي ذمّ فاعله والقبيح بخلافه.

والحسن إمّا أن يقتضي مدح فاعله وذمّ تاركه، وهو الواجب؛ أو يقتضي مدح فاعله لا ذمّ تاركه، وهو المندوب؛ أو يقتضي مدح تاركه لا ذمّ فاعله، وهو المكروه؛ أو لا يقتضي فعله ولا تركه مدحاً ولا ذمّاً، وهو المباح.

---

(١) لم يرد في «م، ر»: «تعالى».

(٢) في «ر»: «فتوقّف».

(٣) لم يرد في «ش»: «معرفته».

(٤) في «م»: «فعل».

والحسن والقبح[١] عقليّان لا شرعيّان[٢]، خلافاً للأشاعرة[٣].

والدليل على ذلك أنّهما لو كانا شرعيّين[٤] لما حكم بهما غير المتشرّع بالضرورة، لكنّ اللازم باطل؛ إذ (**العقل قاضٍ بالضرورة أنّ من الأفعال ما هو حسن؛ كردّ الوديعه**) إلى صاحبها (**والإحسان**) على المحتاجين[٥] (**والصدق النافع**) في الدنيا والدين[٦].

(**وبعضها ماهو قبيح، كالظلم**) الذي هو وضع الشيء في غير موضعه، (**والكذب**) الضارّ، سواء ورد بذلك شرع أو لا، (**ولهذا حكم بهما من نفى الشرائع كالملحدة والهند**).

وأيضاً لو ثبتا[٧] شرعاً وانتفيا عقلاً لزم انتفاؤهما مطلقاً، واللازم باطل ـ لامتناع انتفاء الشيء على تقدير ثبوته ـ، فالملزوم مثله.

(و) الملازمة ظاهرة؛ (**لأنّهما**[٨] **لو انتفيا عقلاً انتفيا سمعاً**) أيضاً؛ (**لانتفاء قبح الكذب حينئذٍ من الشارع**)؛ لأنّ العقل حينئذٍ لا يحكم بقبح الكذب مطلقاً، فيجوز

---

(١) في «م، ش»: «القبيح».

(٢) في «ر»: «لا سمعيّان».

(٣) الإرشاد إلى قواطع الأدلّة: ١٠٧؛ الأربعين في أُصول الدين ١: ٣٤٦؛ شرح المواقف ٨: ١٨١؛ شرح المقاصد ٤: ٢٨٢.

(٤) في «ر، ت»: «سمعيّين».

(٥) في «ر، ت»: «إلى المساكين» بدل «على المحتاجين».

(٦) في «ت»: «في الدين والدنيا» بدل «في الدنيا والدين».

(٧) في «م، ش»: «ثبتنا».

(٨) في «م»: «لأنّها». وفي «ت»: «ولأنّهما».

وقوعه من الشرع[١]، فإذا حكم الشرع بحسن شيء أو قبحه لم يجزم العقل بحسن ذلك الشيء أو قبحه، فلم يثبت الحسن والقبح الشرعيّان عنده، والتقدير أنّهما ليسا بعقليّين، فيلزم انتفاؤهما مطلقاً.

وأيضاً لو انتفيا عقلاً لزم رفع الأحكام الشرعيّة؛ لأنّه على هذا التقدير لم يكن الأفعال في حدّ أنفسها حسنة ولا قبيحة، ويجوز[٢] صدور الكلّ من الله تعالى[٣]، فيلزم جواز القبائح عليه تعالى؛ إذ هي من جملة الكلّ كخلف الوعد والوعيد[٤]، فلم يبق الوثوق بوعده ووعيده، والمكلَّف إنّما يقوم بالأحكام الشرعيّة لأجل أنّه عالم بأنّه تعالى صادق الوعد والوعيد، وقد وعده[٥] الثواب على القيام بها والعقاب على عدمه، فإذا جاز خلافه لم يكن له اهتمام بها، فلم يصدر[٦] عنه[٧]، فيرتفع[٨] الأحكام الشرعيّة، فلا يكون[٩] فى التكليف بها[١٠] فائدة.

---

(١) في «ن»: «الشارع».

(٢) في «ت»: «فيجوز».

(٣) لم يرد في «م»: «تعالى».

(٤) في «ر، ن، ت»: «كخلف الوعد والوعيد؛ إذ هي من جملة الكلّ» بدل «إذ هي من جملة الكلّ كخلف الوعد والوعيد».

(٥) في «ش، ن»: «وعد».

(٦) في «ت»: «فلم تصدر».

(٧) في «ن، ت»: «منه».

(٨) في «م، ش»: «فارتفع».

(٩) في «م، ن»: «فلا تكون».

(١٠) لم يرد في «م، ت»: «بها». وفي «ش»: «بالتكليف» بدل «في التكليف».

[المبحث الثاني: في أنّا فاعلون]

(الثاني) من المباحث **(في أنّا فاعلون)** بالاختيار، **(والضرورة[1] قاضية بذلك)** وإلّا لزم أن لا يكون فرق[2] بين أفعالنا أصلاً.

واللازم باطل؛ **(للفرق الضروريّ بين سقوط الإنسان من سطح ونزوله منه على الدرج)** وبين حركة النبض وحركة اليد، فالملزوم مثله.

(و)أيضاً لو انتفت عنّا الأفعال الاختياريّة **(لامتنع تكليفنا[3] بشيء)** من الأفعال؛ إذ لا يمكننا إذَن الامتثال، وإذا امتنع التكليف **(فلا عصيان)** ولا[4] عقاب ولا غفران ولا النار ولا الجنان، واللازم باطل وفاقاً، فكذا الملزوم.

وأيضاً أفعالنا تابعة لقصودنا ودواعينا كما هو معلوم بالوجدان، وكلّ فعل كذلك فهو اختياريّ، فأفعالنا اختياريّة[5].

---

(١) في «ر، ش، ن» ومنهاج الصلاح: «الضرورة» بدل «والضرورة».

(٢) في «ش»: «فرقاً».

(٣) في «ن»: «تكليفاً».

(٤) في «ر»: «فلا».

(٥) في «ت»: «وكلّ من كان كذلك كان فاعلاً بالاختيار، فنحن فاعلون بالاختيار» بدل «وكلّ فعل كذلك فهو اختياريّ، فأفعالنا اختياريّة».

وأيضاً لو كنّا مجبورين في أفعالنا لا مختارين وكان جميع الأفعال بخلقه تعالى[١] فينا، لزم امتناع تعذيب واحد منّا على فعلٍ مّا[٢] من الأفعال، كالصور[٣] والأشكال (و)ذلك[٤] **(لَقَبُحَ أن يخلق الفعل فينا ثمّ يعذّبنا عليه)** وتنزّهه عن القبائح[٥]، واللازم باطل بالاجماع، فالملزوم مثله. ولأنّه كلّما وجد شيء من القبائح في العالم بطل الجبر وكان العبد فاعلاً له[٦]، لكنّ المقدَّم حقّ بالاتّفاق، فالتالي مثله.

بيان الشرطية: أنّ الفعل القبيح لا بدّ له من فاعل، فإمّا أن يكون فاعله[٧] هو الواجب لذاته أو غيره، والأوّل باطل ـ وإلّا لزم جهله تعالى أو حاجته ـ ، فتعيّن الثاني.

وإذا كان فاعل القبيح غيره تعالى جاز استناد[٨] الحسن أيضاً إلى غيره؛[٩] لعدم القائل بالفرق.

ولأنّا نعلم[١٠] بالضرورة أنّ الذي صدق هو الذي كذب بعينه.

---

(١) لم يرد في «ش»: «تعالى».

(٢) لم يرد في «ن، ت»: «ما».

(٣) في «ش، ت» زيادة: «لتنزّهه عن القبائح».

(٤) لم يرد في «ش، ت»: «ذلك».

(٥) لم يرد في «ت»: «وتنزّهه عن القبائح».

(٦) في «ر، ت»: «كان العبيد هم فاعلوها بالاختيار» بدل «وكان العبد فاعلاً له».

(٧) لم يرد في «م»: «فاعله».

(٨) في «ر، ت»: «إسناد».

(٩) في «ر، ت»: «الغير».

(١٠) في «ر»: «يعلم» بدل «لأنّا نعلم».

(وللسمع) كقوله[1] تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾[2]، ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾[3]، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[4]، ﴿الْيَوْمَ تُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾[5]، ﴿فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾[6]، ﴿الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[7]، ﴿فَمَن شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾[8]، ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾[9]، ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾[10]، ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[11]، وأمثال ذلك.

---

(١) في «ت»: «لقوله».

(٢) البقرة (٢): ٧٩.

(٣) الأنعام (٦): ١١٦.

(٤) الأنفال (٨): ٥٣.

(٥) غافر (٤٠): ١٧.

(٦) الأحقاف (٤٦): ٢٠. ولم يرد في «ت» هذه الآية.

(٧) الجاثية (٤٥): ٢٨.

(٨) الإنسان (٧٦): ٢٩

(٩) فصّلت (٤١): ٤٠.

(١٠) الشورى (٤٢): ٢٧.

(١١) الكهف (١٨): ٢٩.

[المبحث الثالث: في استحالة القبيح عليه تعالى]

(**الثالث**) من المباحث (**في استحالة القبيح عليه تعالى**) مطلقاً، فيندرج فيه الإخلال بالواجب؛ لأنّه قبيح خاصّ وإنّما امتنع[1] ذلك (**لأنّ له**) تعالى (**صارفاً**) بالنسبة إلى القبيح يصرفه (**عنه، وهو القبيح**[2]) وعلمه به، (**ولا داعي له إليه؛ لأنّه**) أي الداعي (**إمّا داعي الحاجة الممتنعة عليه**) تعالى؛ لأنّه واجب الوجود وغنيّ عن كلّ ما سواه (**أو**) داعي (**الحكمة**[3]، **وهو**) أي داعي الحكمة (**منفيّ هنا**).

وترتيب هذا الوجه أنّه كلّما كان له تعالى صارف عن فعل القبيح ولم يكن[4] داعياً[5] إليه استحال وقوعه منه تعالى[6]، لكنّ المقدّم حقّ ـ لما تقدّم ـ فالتالي مثله.

والشرطية ظاهرة؛ ضرورة اشتراط وقوع الفعل بوجود المقتضي، وانتفاء الصارف، وامتناع وجود المشروط بدون شرطه.

---

(١) في «ت»: «قلنا».

(٢) في منهاج الصلاح: «القبح».

(٣) في «ش»: «الحكم».

(٤) في «ر، ش، ت» زيادة: «له».

(٥) في «ر، ش»: «داع». وفي «ت»: «داعي».

(٦) لم يرد في «م، ش»: «تعالى».

(ولأنّه لو جاز صدوره منه) تعالى **(لامتنع إثبات النبوّات[١])** لجواز أن يصدَّق الكاذب حينئذٍ، وهو محال، وكلّ ما يستلزم المحال فهو محال، فبطل خلاف الجبريّة كالأشاعرة[٢]، حيث أسندوا جميع الأفعال إليه تعالى ابتداءً[٣]، حسنة كانت أو قبيحة، وإذا استحال عليه تعالى فعل القبيح مطلقاً استحال فعل جزئيّاته، **(فحينئذٍ يستحيل عليه إرادة القبيح)** والأمر به، وترك إرادة الحسن والنهي عنه، والإضلال بمعنى الإشارة إلى خلاف الحقّ وبمعنى فعل الضلالة، دون معنى الإهلاك؛ **(لأنّها قبيحة[٤])** خاصّةً يترتّب نفيها على نفي ما هو أعمّ[٥] منها.

---

(١) في منهاج الصلاح: «الثواب».

(٢) في «ت»: «الأشاعرة» بدل «الجبريّة كالأشاعرة».

(٣) أبكار الأفكار في أصول الدين ٢: ٢٢٩؛ الأربعين في أصول الدين ١: ٣٢٠.

(٤) في «ن»: «قبيح».

(٥) في «ت»: «الأعمّ».

[المبحث الرابع: في أنّه تعالى يفعل لغرض]

(الرابع) من المباحث **(في أنّه تعالى يفعل لغرضٍ)** وحكمة[1]؛ **(لدلالة القرآن عليه)** كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[2]، وقوله تعالى[3]: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾[4].

(ولاستلزام نفيه) أي نفي[5] الغرض **(العبث، وهو)** أي العبث منفيّ عنه تعالى عقلاً؛ لأنّه **(قبيح)**، والواجب تعالى[6] لا يفعل قبيحاً.

و[7]نقلاً؛ لقوله[8] تعالى ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا﴾[9]، وقوله[10]: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[11]، وقوله: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[12].

---

(١) في «ر، ت»: «حكمه».
(٢) الذاريات (٥١): ٥٦.
(٣) لم يرد في «م، ر، ش، ت»: «تعالى».
(٤) النساء (٤): ١٦٥.
(٥) لم يرد في «م، ت»: «نفي».
(٦) لم يرد في «م، ش، ن»: «تعالى».
(٧) في «ر»: «أو».
(٨) في «ن»: «كقوله».
(٩) المؤمنون (٢٣): ١١٥.
(١٠) في «ن»: «ولقوله».
(١١) ص (٣٨): ٢٧.
(١٢) آل عمران (٣): ١٩١.

(**وليس الغرض**) راجعاً إليه تعالى ـ لكماله وامتناع الاستكمال بالغير[١] عليه ـ بل إلى الغير، وليس هو (**الإضرار**) بالنسبة إلى الغير؛ (**لقبحه**) كفعل من قدّم طعاماً مسموماً إلى غيره يريد به قتله، وانتفاء القبح عن فعله تعالى، (**بل**) الغرض هو (**النفع، فلا بدّ من التكليف وهو**) في اللغة من «الكلفة» وهي المشقّة، وفي الاصطلاح (**بعث مَن يجب طاعته**) أي حمله، وهو جنس شامل للمقصود وغيره، وبقيد (**على ما فيه مشقّة**) خرج بعثه على ما لا مشقّة فيه كالأكل والشرب العاديّ، وبقيد (**على جهة الابتداء**) خرج بعث النبيّ والإمام والوالدين والسيّد وحملهم[٢] على ما فيه مشقّة؛ لأنّ وجوب طاعتهم لإيجابه تعالى لا ابتداءً.

وإنّما يصحّ التكليف (**بشرط الإعلام**) لاستحالة تكليف الغافل ـ لما تقدّم ـ ، وتخصيص هذا الشرط بالذكر من بين شرائطه لمزيد الاهتمام به.

والتكليف واجب (**وإلّا لكان**) الواجب تعالى (**مُغرِياً بالقبيح؛ حيث خلق الشهوات والميل إلى القبيح والنفور عن الحسن**)، واللازم باطل؛ لأنّ الإغراء بالقبيح قبيح (**فلا بدّ من زاجر[٣] هو التكليف**).

لا يقال: لا نسلّم أنّه لو لم يكلّف لكان مغرياً بالقبيح، وإنّما يلزم ذلك[٤] لو كان الزاجر منحصراً فيه[٥]، وليس كذلك[٦]، لجواز أن يكون الزاجر هو العلم الضروريّ بقبح القبيح، وبأنّ العقلاء يذمّونه لو فعله.

---

(١) لم يرد في «م، ش»: «بالغير».
(٢) لم يرد في «م، ش»: «وحملهم».
(٣) في «ت» زيادة: «عنه».
(٤) لم يرد في «ر»: «ذلك».
(٥) في «ر، ت»: «في التكليف» بدل «فيه».
(٦) لم يرد في «ر، ش، ت»: «كذلك».

لأنّا نقول: الميل والنفور المذكوران يقتضيان[1] الزاجر عن فعل القبيح، **(والعلم)** بقبح القبيح وترتّب الذمّ على فعله **(غير كاف)** في الزجر[2]، **(لاستسهال[3] الذمّ في قضاء الوَطَر)** بالنسبة إلى الأكثر[4] كما هو معلوم لأُولي الخطر، فلا بدّ من التكليف الناهي للنفس عن ميلها وهواها والآمر لها بطاعة مولاها، ويعلم من وجوبه حسنه، ومن أنّه فعل الله تعالى[5]، ولا شيء من أفعاله تعالى بقبيح.

(وجهة حُسنه التعريض للثواب)؛ لحصوله لكلّ مكلَّف، لا حصول الثواب؛ لنفيه عن بعضٍ، أعني الكافر. و**(أعني)** بالثواب **(النفع المستحَقّ المقارن للتعظيم والإجلال)**، فخرج التفضّل لأنّه نفع[6] غير مستحَقّ، والعوض لعدم مقارنته للتعظيم **(الذي يستحيل الابتداء به)**؛ لأنّه لو أمكن حصوله ابتداءً بلا توسّط تكليف[7] لكان التكليف عبثاً.

---

(١) في «م»: «يقضيان».

(٢) في «ر، ش»: «الزاجر».

(٣) في «ش»: «لاستسهاله». وفي «ن»: «لاستهال».

(٤) في «ن»: «أكثر».

(٥) لم يرد في «م، ش»: «تعالى».

(٦) في «ت»: «يقع».

(٧) في «ن»: «التكليف».

[المبحث الخامس: في اللطف]

(الخامس) من المباحث (**في أنّه تعالى**[1] **يجب عليه اللطف**)، ولمّا كان بيان وجوبه متوقّفاً على تصوّره احتجنا إلى تصويره[2] أوّلاً، فنقول: اللطف على قسمين:

لطف محصّل، وهو ما يحصل[3] عنده الطاعة من المكلّف على سبيل الاختيار، ولولاه لم يطع، مع تمكّنه في الحالين.

ولطف مقرّب (**وهو ما يقرّب**[4] **إلى الطاعة ويبعّد عن**[5] **المعصية، ولا حظّ له في التمكين، ولا يبلغ**[6] **الإلجاء**)[7] أي حدّ[8] الاضطرار في استدعاء الملطوف به، فخرج منه الآلة وإن كانت مقرّبة إلى الطاعة ومبعّدة[9] عن المعصية؛ لأنّ لها حظّاً في التمكين. واعتبار عدم بلوغ حدّ الإلجاء لأنّ الإلجاء ينافي التكليف واللطف لا ينافيه.

---

(١) لم يرد في «م، ر»: «تعالى».

(٢) في «ش»: «أن تقرّره».

(٣) في «م، ن»: «تحصل».

(٤) في «ن، ت» زيادة: «العبد».

(٥) في منهاج الصلاح: «من».

(٦) في «ش»: «ولم يبلغ».

(٧) لاحظ: تسليك النفس: ١٧٤؛ كشف المراد: ٣٢٤؛ معارج الفهم: ٤٢١؛ إشراق اللاهوت في نقد شرح الياقوت: ٣٩١؛ إرشاد الطالبين: ٢٧٦.

(٨) لم يرد في «ر»: «حدّ».

(٩) في «م»: «ويبعّده».

وإنّما قلنا بوجوب اللطف **(لتوقّف غرض المكلّف)** الآمر من التكليف **(عليه)** فإنّه لو لم يجب مع توقّف الغرض عليه، لزم أن يكون المكلّف الحكيم تعالى ناقضاً لغرضه، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

أمّا الملازمة فظاهرة **(فإنّ المريد لفعل من غيره إذا علم أنّه لا يفعله إلّا بفعل يفعل[١] المريد من غير مشقّة لو لم يفعله كان[٢] ناقضاً لغرضه)** ضرورة، كمن دعا إلى طعام وهو يعلم أنّه لا يجيبه إلّا بعد إرسال عبده[٣] وعنده عبد ولا مشقّة له[٤] في إرساله، فإنّه لو لم يرسل العبد إليه لعَدَّه العقلاء سفيهاً ناقضاً لغرضه.

وأمّا بطلان اللازم فلأنّ نقض الغرض نقص؛ لحكم العقلاء بذلك **(وهو قبيح عقلاً)** والواجب تعالى منزَّه عن القبائح، فإن كان اللطف من فعله تعالى وجب عليه تعالى فعله، وإن كان من المكلَّف وجب أن يشعره به[٥] ويوجبه[٦] عليه، وإن كان من غيرهما شُرِطَ في التكليف علم المكلَّف بحصوله منه.

---

(١) في «ر، ت» ومنهاج الصلاح: «يفعله».

(٢) في «ت» ومنهاج الصلاح: «لكان».

(٣) في «ر، ن، ت» زيادة: «مثلاً إليه».

(٤) لم يرد في «ن»: «له».

(٥) لم يرد في «ت»: «به».

(٦) في «ش»: «ويوجب».

[المبحث السادس: في عوض الآلام]

(السادس) من المباحث **(في أنّه تعالى يجب عليه[1] عوض الآلام الصادرة عنه)** ابتداءً أو ما يجري مجرى ذلك، وهي الصادرة بأمره أو بإباحته أو بتمكينه[2] غير العاقل، دون ما يكون لاستحقاق المكلَّف بارتكابه[3] المعصية كألم الحدّ، ودون الصادرة عن العقلاء مباشرة أو تسبيباً كالإحراق عند الإلقاء في النار والقتل عند شهادة الزور.

فالكلام في مقامين: في حقيقة العوض، وفي وجوبه عليه تعالى في بعض الصور دون البعض.

أمّا الأوّل فهو المشار إليه بقوله: **(ومعنى العوض هو النفع المستحقّ الخالي عن[4] تعظيم وإجلال)**، فخرج التفضّل ـ إذ هو نفع غير مستحَقّ ـ ، والأجر والثواب؛ لأنّهما يقالان[5] في مقابلة فعل المكلَّف، فهما للتعظيم والعوض منه تعالى إنّما يطلق[6]

---

(١) في «ر، ن» زيادة: «فعل».

(٢) في «م»: «بتمكّنه».

(٣) في «م»: «بارتكاب».

(٤) في «ت» ومنهاج الصلاح: «من».

(٥) لم يرد في «ش»: «يقالان». وفي «ت»: «ما كان» بدل «يقالان».

(٦) لم يرد في «ن»: «منه تعالى إنّما يطلق».

على[١] ما كان في مقابلة فعله تعالى[٢] بالمكلَّف أو غيره من[٣] الآلام والأمراض وما يجري مجرى ذلك، ومن غيره على ما يقابل فعل الغير[٤].

وأمّا[٥] الثاني فنقول: يجب عليه تعالى[٦] عوض الآلام التي أنزلها على العبد وما في حكمها من تفويت المنافع على العبد لمصلحة الغير كالزكاة **(وإلّا لكان ظلماً[٧] تعالى الله عن ذلك)** علوّاً كبيراً؛ لكونه قبيحاً. ومن إنزاله الغموم على العبد بأن يخلق فيه أسباب الغمّ؛ لأنّ أسباب[٨] الغمّ بمنزلة الضرر، سواء استندت[٩] الغموم إلى علم ضروري بنزول مصيبة أو وصول ألم مثلاً، أو علم مكتسب ـ لأنّه هو الباعث على الاكتساب ـ ، أو[١٠] إلى ظنّ[١١] كأن يغمّ العبد[١٢] بأمارة وصول مضرّة أو فوات منفعة؛ إذ هو الناصب للأمارة، فالعوض في الكلّ عليه تعالى[١٣]، وكذا يجب

---

(١) لم يرد في «ش، ت»: «منه تعالى إنّما يطلق على».

(٢) في «ن، ت» زيادة: «أو غيره».

(٣) في «ش»: «أو غيره بالمكلَّف أو غيره في» بدل «بالمكلَّف أو غيره من».

(٤) في «ر»: «على ما كان في مقابلة فعل المكلَّف فهما للتعظيم» بدل «يقالان في مقابلة فعل المكلَّف...» إلى هنا. ولم يرد في «ش، ن، ت»: «ومن غيره على ما يقابل فعل الغير».

(٥) لم يرد في «ن»: «وأمّا».

(٦) في «ت» زيادة: «فعل».

(٧) في منهاج الصلاح: «ظالماً».

(٨) لم يرد في «ر، ش»: «أسباب».

(٩) في «ن»: «أسندت». وفي «ت»: «اشتدّت».

(١٠) لم يرد في «ر»: «أو».

(١١) في «م»: «الظنّ».

(١٢) لم يرد في «ش»: «العبد».

(١٣) لم يرد في «ر»: «تعالى».

عليه تعالى عوض المضارّ الصادرة عن عباده بأمره ـ كالذبح في الهدي والكفّارات والنذر[١] وشبهه ـ أو بإباحته ـ كالضحايا والصيد؛ فإنّ الأمر بإيلام الحيوان أو إباحته[٢] إنّما يحسن إذا اشتمل على منافع عظيمة عنده تعالى ـ، أو بتمكينه[٣] غير العاقل، كسباع الوحش الضارية[٤]، فإنّ تمكينه[٥] إيّاه من المضارّ بمنزلة الإغراء، فيقبح منه تعالى أن لا يوصل إلى العبد الذي ضرّه غير العاقل عوضاً.

(**ويجب زيادته**) أي زيادة[٦] العوض الواجب عليه تعالى (**على الألم**) بحيث ينتهي إلى حدّ الرضا عند كلّ عاقل (**وإلّا لكان عبثاً**) مع التساوي وظلماً مع النقصان، وهما ممتنعان على الجواد المنّان، والانتصاف واجب عليه تعالى عقلاً وسمعاً.

أمّا وجوبه عقلاً فلأنّه مكّن الظالم وخلّى بينه وبين الظلم مع قدرته عليه، فلو لم ينتصف منه لضاع حقّ المظلوم، واللازم باطل، فكذا الملزوم.

وأمّا الملازمة فظاهرة، وأمّا بطلان اللازم فلأنّ تضييع حقّه قبيح.

وأمّا وجوبه سمعاً فلقوله تعالى: ﴿وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾[٧]، وقوله: ﴿وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُم مِّن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾[٨]، وقوله: ﴿أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ﴾[٩]، إلى غير ذلك من الآيات[١٠].

---

(١) في «ر»: «النذور».
(٢) في «ن»: «بإباحته».
(٣) في «م»: «بتمكّنه».
(٤) في «ن»: «الضارّة».
(٥) في «م»: «تمكّنه».
(٦) لم يرد في «ر، ش، ن، ت»: «زيادة».
(٧) الفرقان (٢٥): ١٩.
(٨) الشورى (٤٢): ٨.
(٩) الشورى (٤٢): ٤٥.
(١٠) لم يرد في «ن»: «من الآيات».

الفصل الخامس

في النبوّة

(الفصل الخامس) من الفصول الباب (في النبوّة).

والنبيّ[١] لغةً من «النبأ» وهو الخبر[٢]، أو من «النَبوَة» وهو ما ارتفع من الأرض[٣]، كالنَباوَة.

واصطلاحاً (هو الإنسان المخبر عن الله تعالى بغير واسطة أحد من البشر)[٤]، فالإنسان[٥] بينه وبين بقيّة القيود عموم وخصوص من وجه؛ يوجد هو بدون البقيّة في الإنسان غير المخبر، وتوجد البقيّة بدونه في جبرئيل، ويجتمعان في النبيّ.

فبـ«الإنسان»[٦] خرج الملك، وبـ«المخبر عن الله[٧] تعالى»[٨] الإنسان غير[٩] والمخبر عن غير الله، وبنفي وساطة[١٠] البشر خرج الإمام والعالم؛ إذ هما يخبران بواسطة النبيّ.

---

(١) في «ر، ش، ن، ت»: «النبيّ» بدل «والنبيّ».

(٢) راجع: العين ٨: ٣٨٢؛ لسان العرب ١: ١٦٢؛ المصباح المنير ٢: ٥٩١.

(٣) راجع: معجم مقاييس اللغة ٥: ٣٨٥؛ مفردات ألفاظ القرآن: ٧٩٠؛ تاج العروس ٢٠: ٢١٣.

(٤) النكت الاعتقاديّة: ٣٤؛ تسليك النفس: ١٨٣؛ مناهج اليقين: ٤٠٣؛ إرشاد الطالبين: ٢٩٥.

(٥) في «ت»: «فإنّ الإنسان» بدل «فالإنسان».

(٦) في «م»: «بالإنسان».

(٧) في «ش» زيادة: «خرج».

(٨) لم يرد في «ر، ش، ن»: «تعالى».

(٩) في «ر، ت»: «الغير».

(١٠) في «ن»: «وسائط». وفي «ت»: «واسطة».

وأمّا الرسول فهو نبيّ يأتي بشرع ابتداءً وينسخ[١] بعض أحكام شريعة قبله، فهو أخصّ من النبيّ مطلقاً بالمعنى المصطلح.

(وفيه) أي في هذا الفصل **(مباحث)** خمسة:

---

(١) في «م، ر»: «أو ينسخ». وفي «ن»: « أو بنسخ».

[المبحث الأوّل: في دلائل نبوّة نبيّنا ﷺ]

(الأوّل) من المباحث (في بيان نبوّة نبيّنا ﷺ[1]) وإثبات حقّيّته[2] المستلزمة لاعتقاد حقيقة[3] نبوّة جميع الأنبياء عليهم السلام، فنقول: (محمّد بن عبد الله بن عبد المطلّب ﷺ رسول الله) بالحقّ إلى الخلق؛ (لأنّه ظهر على يده المعجز[4]) وهو ثبوت ما ليس بمعتاد أو نفي ما هو معتاد مع خرق العادة ومطابقة الدعوى[5].

(كالقرآن) الكريم والفرقان العظيم الذي ﴿لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦ﴾[6].

وبيان كونه ظاهراً على يده ظاهر معلوم بالتواتر من المؤالف والمخالف، وبيان إعجازه أنّه أبكم مصاقع[7] الخطباء من العرب العرباء؛ لأنّه تحدّى[8] الفصحاء لمعارضته؛ لقوله

---

(١) في «م، ش، ن، ت» ومنهاج الصلاح: «عليه السلام».

(٢) في «ت»: «حقيقة».

(٣) في «ر، ش، ت»: «حقّية».

(٤) في «م»: «المعجزة».

(٥) تجريد الاعتقاد: ٢١٤؛ تسليك النفس: ١٨٣.

(٦) فصّلت (٤١): ٤٢.

(٧) مصاقع: خطيبٌ مِصقَعٌ: بَليغ. الصَّقْعُ: البلاغة في الكلام والوقوع على المعاني. لسان العرب ٨: ٢٠٣ (صقع).

(٨) تحدّي القرآن لا يختصّ بوجه من وجوهه، بل إطلاق التحدّي به يشمل جميع ما يمكن فيه التفاضل في الصفات حيث قال: «فالقرآن آية للبليغ في بلاغته، وللفصيح في فصاحته، ⇦

تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾[١]، وامتنعوا عن التحدّي بها مع توفّر الدواعي على المنازعة بالمعارضة صَوناً للنفس والأموال والأولاد والإمارة وقد قال عزّ وجلّ[٢]: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾[٣].

(و)مثل (انشقاق القمر)[٤] نصفين بإشارته العالية[٥]، ثمّ عود كلٍّ منهما إلى الآخر، وقد اتّفق الكلّ حتّى السحرة على[٦] أنّ السحر لا يؤثّر ولا يختلّ[٧] شيئاً بالنسبة إلى السماويّات[٨].

⇐ وللحكيم في حكمته، وللعالم في علمه، وللاجتماعي في اجتماعه، وللمقنّنين في تقنينهم، وللسياسيّين في سياستهم، وللحكّام في حكومتهم، ولجميع العالمين فيما لا ينالونه جميعاً كالغيب». الميزان في تفسير القرآن ١: ٦٠.

(١) البقرة (٢): ٢٣.

(٢) في «ر، ت»: «عزّ وعلا».

(٣) الإسراء (١٧): ٨٨.

(٤) راجع: تفسير القمّي ٢: ٣٤١ وعنه في البرهان ٥: ٢١٤ وبحار الأنوار ١٧: ٣٥١/ ١؛ أعلام النبوّة للرازيّ: ٢٢٣؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٤١/ ٣٧؛ الخرائج والجرائح ١: ١٤٢ وعنه في بحار الأنوار ١٧: ٣٥٥/ ١٠.

(٥) في «ر»: «للعاليّة».

(٦) لم يرد في «ش»: «على». وفي «ت»: «حتّى».

(٧) في «ش، ت»: «ولا يخيّل».

(٨) راجع مقدّمة نوادر المعجزات في مناقب الأئمّة الهداة عليهم السلام: ١٦: بعض الفروق بين المعجزة والسحر على نحو الإجمال:

١. المعجزة حقيقة ثابتة، والسحر خيال أو وهم، ويؤثّر على الحواس فقط.

٢. المعجزة لا تدخل تحت مقدور البشر إلّا من خصّه الله من نبيّ أو وصيّ، والسحر يدخل تحت مقدور كلّ البشر.

⇐

(و)مثل (نبوع الماء من بين أصابعه)[١] الشريفة حتّى اكتفى الخلق الكثير من الماء القليل بعد رجوعه ﷺ من غزوة تبوك، وهذا أعظم من معجزة موسى بن عمران عليه السلام وانفجار الماء بضربة[٢] العصاء على الحجر؛ لأنّ الحجر من جنس الأرض ومعدن للماء[٣] في الجملة، بخلاف الأصابع.

(و)مثل (إشباع الخلق الكثير من الطعام اليسير[٤])[٥] مراراً؛ فإنّه لمّا نزّل قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾[٦] قال سيّد المرسلين وخاتم النبيّين لعليّ أمير المؤمنين ويعسوب الدين صلّى الله عليهما وعلى سائر المعصومين: «شَوِّ فخذ شاة، وجئني[٧] بعُسّ[٨] من لبن، وادع لي بني أبيك بني هاشم»، ففعل أمير المؤمنين عليه السلام

⇦ ٣. المعجزة لا يمكن تعلّمها وكذا تعليمها، والسحر يمكن فيه التلمّذ والتعلّم، ولا يختصّ به واحد دون آخر.

٤. السحر يستخدمه الأشرار، وفي الغالب للتفريق بين المرء وزوجه ولضرر الآخرين.

٥. السحر لا يظهر إلّا من فاسق.

(١) الهداية الكبرى: ٦٤؛ دلائل النبوة للإصبهاني ٢: ٤٠٥؛ روضة الواعظين ١: ٦٣؛ إعلام الورى: ٢٣؛ قصص الأنبياء للراونديّ: ٣١٥؛ الخرائج والجرائح ١: ٢٨؛ كشف الغمّة ١: ٢٣.

(٢) في «ت»: «لضربة».

(٣) في «ن»: «الماء».

(٤) في «ر، ت» ومنهاج الصلاح: «القليل».

(٥) الخرائج والجرائح ٣: ١٠٢٩؛ تقريب المعارف: ١٥٦.

(٦) الشعراء (٢٦): ٢١٤.

(٧) في «م، ت»: «فجئني».

(٨) العُسُّ بالضم والتشديد: القدح الكبير. مجمع البحرين ٨: ٨٧ (عسس).

ذلك ودعاهم، وكانوا أربعين رجلاً، فأكلوا حتّى شبعوا، ما ترى[١] فيه إلّا أثر أصابعهم، وشربوا من العُسّ حتّى اكتفوا واللبن على حاله، فلمّا أراد ﷺ أن يدعوهم إلى الإسلام قال أبولهب: كاد ما سحركم محمّد، فقاموا قبل أن يدعوهم إلى الله تعالى، فقال لأمير المؤمنين عليّ عليه السلام: «افعل مثل ما فعلتَ»، ففعل مثل[٢] ذلك في اليوم الثاني. فلمّا أراد أن يدعوهم عاد أبولهب إلى كلامه، فقال ﷺ وسلّم لأمير المؤمنين عليّ[٣] عليه السلام: «افعل مثل ما فعلتَ»، ففعل مثله في اليوم الثالث، ودعاهم إلى الإسلام وقال: «كلّ من آمن أوّلاً فالخلافة من بعدي له»، فما أجابه إلى ذلك أحد منهم، فأظهر أمير المؤمنين عليه السلام كلمة الشهادة[٤] فبايعه على الخلافة ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ * إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾[٥].

وذبح له جابر بن عبد الله عناقاً يوم الخندق، وخبز له صاع شعير، ثمّ دعاه فقال عليه السلام: «أنا وأصحابي؟» فقال: نعم، ثمّ جاء إلى امرأته وأخبرها بذلك، فقالت له: أنت قلت: له[٦] امض وأصحابك؟ فقال: لا، بل[٧] هو لمّا قال: «أنا وأصحابي؟» قلت: نعم، فقالت[٨]: هو أعرف بما قال. فلمّا جاء ﷺ وسلّم قال: «ما عندكم؟» قال جابر:

---

(١) في «ت»: «يرى».

(٢) في «ت»: «من»

(٣) لم يرد في «ر، ش، ت»: «عليّ».

(٤) في «ت»: «الشهادتين».

(٥) النجم (٥٣): ٣ ـ ٤.

(٦) لم يرد في «م، ر»: «له».

(٧) لم يرد في «ت»: «بل».

(٨) في «ر»: «فقال».

ما عندنا إلّا عناق في التنّور وصاع من شعير خبزناه، فقال عليه السلام: «أقعد أصحابي عشرة عشرة»، ففعل، فأكلوا كلّهم[١] حتّى شبعوا.[٢]

إلى غير ذلك من المواضع المأثورة.

(و)مثل (**تسبيح الحصى في كفّه**[٣]، **وهي**) أي المعجزات الظاهرة على يده عليه السلام (**أكثر من أن تحصى**) وقد ذكرنا طرقاً أُخَر منها في الشرح[٤].

(**وادّعى**) صلّى الله عليه وآله (**النبوّة**)، وكلّ من ظهر على يده المعجز[٥] وادّعى النبوّة فهو صادق في دعواه ورسول[٦] حقّ، (**فيكون**) عليه السلام (**صادقاً**) في دعواه ورسولاً حقّاً.

أمّا الصغرى فقد بيّنت[٧].

وأمّا الكبرى فلأنّ المعجز يدلّ على تصديق الله تعالى[٨] إيّاه، وكلّ من صدّقه[٩] الله تعالى فهو صادق (**وإلّا لزم إغراء المكلّفين بالقبيح**)، والإغراء بالقبيح قبيح عقلاً (**فيكون**[١٠] **محالاً**) عليه تعالى.

---

(١) لم يرد في «ر»: «كلّهم».

(٢) كشف المراد: ٤٨٢، وقد نقله العلّامة المجلسي في بحار الانوار ٢٠: ١٩٨ـ ١٩٩ قائلاً: أورده البخاري في الصحيح. راجع صحيح البخاري ٥: ١٣٩ باختلاف واختصار.

(٣) راجع: الهداية الكبرى: ٦٨؛ الإرشاد ١: ٣٤٨ وعنه في الدرّ النظيم: ٣٠٣؛ التعجب من أغلاط العامّة: ١٤٧؛ دلائل الإمامة: ٩٩؛ إعلام الورى: ١٨٠؛ الثاقب في المناقب: ٧٠؛ الخرائج والجرائح ١: ١٢٤؛ مناقب آل أبي طالب ١: ١٢٥؛ مشارق الأنوار: ١٢٣.

(٤) في «ر»: «في الشرح طرقاً أُخَر منها» بدل «طرقاً أُخَر منها في الشرح».

(٥) في «م»: «يد بالمعجزة»، وفي «ن»: «يده المعجزة» بدل «يده المعجز».

(٦) في «ن»: «فرسول».

(٧) في «ر، ت»: «ثبتت».

(٨) لم يرد في «م»: «تعالى».

(٩) في «م»: «صدّق».

(١٠) في «ر»: «فتكون».

[المبحث الثاني: في عصمة النبيّ ﷺ]

(الثاني) من المباحث (في وجوب عصمته) أي عصمة النبيّ ﷺ [١] فنحتاج[٢] إلى تصوير[٣] العصمة أوّلاً، ثمّ تقرير الدليل على وجوبها، فنقول:

(العصمة لطف يفعله[٤] الله تعالى[٥] بالمكلّف بحيث لا يكون له داعٍ إلى ترك الطاعة و)لا[٦] (ارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك)[٧] المذكور من الترك والارتكاب، ولولا القدرة لما استحقّ المدح والثواب على فعل الطاعة وترك المعصية.

وقوله تعالى خطاباً للنبيّ[٨] ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾[٩] يدلّ[١٠] على قدرته على المعصية كغيره.

---

(١) في «ر، ت»: «عليه السلام».

(٢) في «م، ت»: «فيحتاج».

(٣) في «ت»: «تصوّر».

(٤) في «ت»: «يفعل».

(٥) لم يرد في «م، ر، ش»: «تعالى».

(٦) في «ن، ت» زيادة: «إلى».

(٧) مناهج اليقين: ٤٢٤.

(٨) في «ت»: «بالنبيّ».

(٩) الكهف (١٨): ١١٠.

(١٠) في «م»: «دلّ».

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[١] يدلّ على قدرته على الشرك[٢]؛ لأنّ النهي مع عدم القدرة عبث.

وتجب[٣] عصمة النبيّ ﷺ وسلّم ليحصل الوثوق بأقواله وأفعاله، فيحصل الغرض من البعثة؛ وذلك (**لأنّه لولا ذلك**) الوجوب لجاز عليه المعصية، وإذا جاز عليه المعصية (**لم يحصل الوثوق بقوله**[٤]) وفعله؛ لأنّه حينئذٍ يحتمل أن يكون كاذباً[٥] فاعلاً للقبيح (**فتنتفي**[٦] **فائدة البعثة**) ولا يحصل الغرض منها؛ إذ ربّما لا يُتابَع[٧] ولا يُعمَل[٨] بما أُوحي إليه لعدم الوثوق (**وهو**) أي انتفاء فائدة البعثة (**محال**)؛ لاستلزامه[٩] العبث الممتنع عليه تعالى[١٠] لكونه قبيحاً.

وأيضاً لو لم يكن النبيّ معصوماً لزم وجوب متابعته في شيء معيَّن ووجوب ضدّها في ذلك الشيء بعينه في زمان واحد من جهة واحدة، واللازم باطل بالضرورة، فكذا الملزوم.

---

(١) الإسراء (١٧): ٣٩.
(٢) في «ت»: «الترك».
(٣) في «م، ش، ن»: «يجب».
(٤) في منهاج الصلاح: «بقولهم».
(٥) لم يرد في «ش»: «كاذباً».
(٦) في منهاج الصلاح: «فانتفت».
(٧) في «ر»: «لا تتابع».
(٨) في «ر»: «ولا يفضل».
(٩) في «ت»: «لاستلزام».
(١٠) لم يرد في «ن»: «تعالى».

وأمّا[١] الملازمة فلأنّه حينئذٍ جاز أن يوجب حراماً أو[٢] يحرّم واجباً، فيجب متابعته في ذلك الشيء لأمره[٣] به أو نهيه عنه[٤]، ويجب مخالفته فيه[٥] بعينه لوجوب التحرّز عن المعصية.

وأيضاً لو لم يكن معصوماً وجب الإنكار عليه، واللازم باطل، فالملزوم مثله.

بيان الملازمة: أنّه لو لم يكن معصوماً لجاز أن يصدر عنه ذنب بارتكاب أمر محرَّم، فيَجب الإنكار عليه؛ لأنّ النهي عن المنكر واجب عامّ.

وبيان[٦] بطلان اللازم: أنّ[٧] الإنكار على النبيّ ﷺ إيذاء له وإيذاء النبيّ ﷺ منهي عنه، ولذا[٨] قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾[٩].

---

(١) في «ن»: «أمّا» بدل «وأمّا».

(٢) في «ت»: «و».

(٣) في «ن»: «بأمره».

(٤) لم يرد في «م»: «عنه».

(٥) لم يرد في «ن»: «فيه».

(٦) في «ش»: «بيان» بدل «وبيان».

(٧) في «ش»: «لأنّ».

(٨) لم يرد في «ش، ت»: «ولذا».

(٩) الأحزاب (٣٣): ٥٧.

[المبحث الثالث: في بيان أنّه معصوم من أوّل عمره إلى آخره]

(**الثالث**) من المباحث (**في أنّه**) أي النبيّ ﷺ (**معصوم من أوّل عمره إلى آخره**) عن جميع أنواع المعاصي عمداً وسهواً؛ لأنّه لولا ذلك لزم نفي فائدة البعثة؛ (**لعدم انقياد القلوب إلى طاعة من عُهِدَ منه في سالف عمره أنواع المعاصي والكبائر وما تنفر النفس منه**) وإذا[1] لم تنقد[2] القلوب إلى طاعته ومتابعته لم[3] يحصل الغرض من بعثته، ولزم العبث[4] على العليم الغنيّ عمّا سواه.

فكلّ ما ورد ممّا ظاهره نسبة الذنب إلى الأنبياء أو[5] العصيان فليس على ظاهره، بل متأوّل بما يوافق العقل والبرهان[6]، كما هو مذكور[7] في «تنزيه الأنبياء» وغيره من كتب أهل الحقّ والعرفان.

---

(١) في «م»: «وإن».

(٢) في «م، ن، ت»: «لم ينقد».

(٣) في «ر، ت»: «فلم».

(٤) في «م»: «البعث».

(٥) في «ت»: «و».

(٦) في «ر»: «أكبرها». وفي «ن»: «أكثرها».

(٧) في «م، ن»: «المذكور».

[المبحث الرابع: في أفضليّة النبيّ ﷺ]

(الرابع) من المباحث في أفضليّة النبيّ ﷺ[١].

(يجب أن يكون النبيّ[٢]) ﷺ (أفضل أهل زمانه) المبعوث إليهم؛ لأنّه لو لم يكن أفضل لكان إمّا مفضولاً أو مساوياً، واللازم بقسمَيه باطل؛ (لقبح تقديم المفضول) الناقص المستكمل (على الفاضل) الكامل المكمّل (عقلاً)[٣].

(وسمعاً[٤]) قال الله تعالى: ﴿أَفَمَن يَهْدِيٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[٥]).

فلولا قبح تقديم الأوّل على الثاني عقلاً لما حسن هذا الترديد والاستفهام.

ولو لم يقبح سمعاً لما قرّر الحكم على حاله، ولامتناع الترجيح من غير مرجّح، فالملزوم مثله.

والنبيّ أفضل من المَلَك أيضاً، بمعنى أنّه أكثر ثواباً عند الله تعالى[٦]. وذلك لأنّ طاعته أشقّ؛ لوجود الأمر المضادّ للقوّة العقليّة من الشهوة والغضب وغيرهما من

---

(١) في «ش»: «عليه السلام».

(٢) لم يرد في «ت»: «النبيّ».

(٣) في «ر، ت» زيادة: «وهو ظاهر».

(٤) في «ر، ت» زيادة: «لأنّه».

(٥) يونس (١٠): ٣٥.

(٦) لم يرد في «م، ر»: «تعالى».

الشواغل، وقهرِه على الانقياد على طاعة القوّة العقليّة في النبيّ ﷺ دون المَلَك؛ فإنّه[١] لا يوجد فيه الأمر المضادّ للقوّة العقليّة، فلم يوجد[٢] أفضليّة القهر والغلبة على انقياده لها والأشقّ أفضل؛ لقوله ﷺ: «أفضل الأعمال أحمزها»[٣]، وأجرك على قدر نَصَبِك[٤]، وفضيلة[٥] العصمة[٦] مشتركة بينهما[٧]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[٨] يؤيّد ذلك؛ إذ[٩] المَلَك داخل في العالمين، ونبيّنا ﷺ سيّد الأنبياء والمرسلين[١٠] لقوله ﷺ: «أنا سيّد ولد آدم ولا فخر»[١١] وخاتمهم، وهو من ضرورات الدين.

---

(١) في «م، ش»: «فلأنّه».

(٢) في «ن، ت» زيادة: «له».

(٣) مفتاح الفلاح: ٤٥؛ بحار الأنوار ٧٩: ٢٢٩.

(٤) من قوله: «الأشقّ أفضل...» إلى هنا لم يرد في «ن». وورد هذه الجملة في «ر، ش» بعد قوله: «دون الملك» في سطر السابق.

(٥) من قوله: «فإنّه لا يوجد فيه الأمر...» إلى هنا لم يرد في «ش».

(٦) في «م»: «فضيلته والعصمة» بدل «فضيلة العصمة».

(٧) في «م»: «بينها». ولم يرد في «ش»: «بينهما».

(٨) آل عمران (٣): ٣٣.

(٩) في «ت»: «لأنّ». ولم يرد في «م»: «إذ».

(١٠) في «ن»: «المرسلين» بدل «والمرسلين»

(١١) راجع: تفسير فرات الكوفيّ: ١٦٤؛ تفسير العياشيّ ٢: ٣١٤ وعنه في بحار الأنوار ٨: ٤٨/ ٥١؛ الأمالي للصدوق: ١٨٧/ ١؛ عيون أخبار الرضا ٢: ٣٥/ ٧٨؛ الاختصاص: ٣٣؛ الخرائج والجرائح ٢: ٨٧٦؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١: ٦٦؛ إرشاد القلوب ٢: ٢٣١.

[المبحث الخامس: في بيان أنّه يجب أن يكون منزّهاً عن دناءة الآباء]

(الخامس) من المباحث في أنّ النبيّ ﷺ[1] (يجب أن يكون منزّهاً عن دنائة الآباء) كالكفر والبدعة، وأمّا آزر فهو عمّ[2] إبراهيم وتسميته[3] بالأب من باب المجاز، وكالصنائع الدنيّة مثل الحياكة.

(و)عن (عهر[4] الأُمّهات) الواقعة في سلسلته أي زناهنّ.

قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له: «وأشهد أنّه عَدْلٌ عَدَلَ، وحَكَمٌ فَصَلَ، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله وسيّد عباده، كلّما نسخ الله الخلق فرقتين جعله في خيرهما، لم يُسهم فيه عاهر، ولا ضرب فيه فاجر»[5].

وروي عن النبيّ ﷺ: «لم يزل ينقلني الله من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام الزكيّة»[6].

---

(١) في «ت»: «أنّه» بدل «أنّ النبيّ ﷺ».

(٢) في «م، ش، ت»: «فعمّ» بدل «فهو عمّ».

(٣) في «م»: «تسمّيه».

(٤) عهر: أتاها ليلًا للفُجور ثم غلب على الزنا مطلقاً، وقيل: هو الفجور. لسان العرب ٤: ٦١١ (عهر).

(٥) نهج البلاغة لصبحي صالح: ٣٣٠، الخطبة ٢١٤ وعنه في بحار الأنوار ٦٦: ٣١١/ ٣٢.

(٦) راجع: كتاب سليم ٢: ٦٤٠؛ تفسير فرات الكوفيّ: ٢٠؛ الأمالي للصدوق: ٦٢٤/ ١؛ معاني الأخبار: ٥٥؛ روضة الواعظين ١: ١٣٩؛ الاحتجاج ١: ١٤٦؛ البرهان ٤: ١٩١ روى عن ابن بابويه مع اختلاف في ألفاظ الحديث.

(وعن الرذائل الخُلقيّة) بضمّ الخاء كالفظاظة[١] والغلظة، **(و)**عن **(العيوب الخِلقيّة)** بالكسر كالأُبنة ـ بضمّ الهمزة ـ والجذام والبرص والأمراض المزمنة ممّا ينفّر[٢] الطبائع[٣] عنه[٤]، وعن كلّ ما يدلّ على خسّة صاحبه ويهتك[٥] مروّته كالأكل على الطريق؛ **(لما**[٦] **في ذلك)** المذكور كلّه **(من النقص)** في نفس الأمر، وخصوصاً[٧] إذا نسب الموصوف بها[٨] إلى الخالي عنها، **(فيسقط محلّه من**[٩] **القلوب)** على تقدير اتّصافه بهذه العيوب، فلا يتابَع[١٠] قوله[١١] ولا يُلتَفَت إلى فعله، ولو[١٢]لم يكن أفضل من غيره مطلقاً **(والمطلوب خلافه)** أي خلاف سقوط محلّه من القلوب[١٣]، وهو ثبوت محلّه ووقعه فيها، فيلزم أن يكون موصوفاً بقوّة الرأي والتدبير وبالنفس القدسيّة البالغة لشدّة الصفاء ليرغب في متابعته والانقياد لأوامره ونواهيه.

---

(١) رجل فَظٌّ: ذو فَظَاظَة؛ أي فيه غلظ في منطقه وتجهّم، والْفَظَظُ: خشونة في الكلام. العين ٨: ١٥٣ (فظظ).

(٢) في «ش، ت»: «تنفّر».

(٣) في «ر، ش، ن، ت»: «الطباع».

(٤) في «ر»: «منه».

(٥) في «ن، ت»: «وتهتك».

(٦) في «ش» زيادة: «تقرّر».

(٧) في «ت»: «خصوصاً» بدل «وخصوصاً».

(٨) لم يرد في «م»: «بها».

(٩) في «ش»: «عن».

(١٠) في «ر، ن» زيادة: «في».

(١١) لم يرد في «ش»: «قوله».

(١٢) لم يرد في «ر، ش، ت»: «لو».

(١٣) لم يرد في «ر»: «من القلوب».

الفصل السادس

في الإمامة

(الفصل السادس) من فصول الباب (في الإمامة) ومستحقّيها[١]. (وفيه) أي[٢] في هذا الفصل (مباحث) خمسة:

[المبحث الأوّل: في تعريف الإمامة]

(الأوّل) من المباحث: في أنّها واجبة في الحكمة، ولمّا كان الحكم بوجوبها متوقّفاً على تصوّرها احتيج إلى تعريفها أوّلاً، فنقول[٣]:

(الإمامة رئاسة عامّة في) أُمور[٤] (الدين والدنيا لشخص من الأشخاص)، فـ«الرئاسة» بمنزلة الجنس شامل للمقصود وغيره، وبقيد «العموم» خرجت الرئاسة الخاصّة، كالرئاسة على أهل قرية. والعموم قد يكون باعتبار الدين فقط، وقد يكون باعتبار الدنيا فقط، وقد يكون باعتبارهما جميعاً، وتقييده[٥] بالأخير مخرج[٦] للقسمين[٧] الأوّلين، فظهر أنّ الرئاسة ليست جنساً قريباً كما[٨]

---

(١) في «ن»: «مستحقّها».

(٢) في «ر، ن» زيادة: «و».

(٣) في «ر»: «فيقول».

(٤) لم يرد في «م، ر، ش»: «أُمور».

(٥) في «ش»: «وبقيده».

(٦) في «م»: «فخرج».

(٧) في «ت»: «القسمين».

(٨) في «ت» زيادة: «هو».

توهّمه بعض[١]، وعموم النسبة لا يدلّ عليه ـ كما أنّ عموم الجوهر لا يدلّ على كون الجسم جنساً قريباً، وعموم الجسم لا يقتضي كون[٢] الجسم النامي كذلك بالنسبة إلى الإنسان ـ ، بل مجموع «رئاسة عامّة» بمنزلة الجنس القريب، والتقييد[٣] المعتبر كالفصل.

هذا إن جعلنا قيد «لشخص من الأشخاص» خارجاً عن الحدّ منبّهاً[٤] على أنّ مستحقّها في كلّ عصر لا يكون إلّا واحداً ـ كما زعمه هو[٥] وغيره[٦] ـ ، وأمّا إن جعلناه[٧] من تتمّة التعريف ـ كما هو[٨] الظاهر ـ إمّا لما ذكر[٩] في «المفصّل في شرح

(١) هذا قول المقداد السيورى: «والإمامة رئاسة عامّة في أمور الدّين والدّنيا لشخص إنسانيّ. فالرّئاسة جنس قريب، والجنس البعيد هو النّسبة، وكونها عامّة فصل يفصلها عن ولاية القضاة والنّوّاب. وفي أمور الدّين والدّنيا بيان لمتعلّقها، فانّها كما تكون فى الدّين فكذا في الدّنيا. وكونها لشخص إنسانيّ فيه إشارة إلى أمرين: أحدهما، إنّ مستحقّها يكون شخصاً معيّناً معهوداً من الله تعالى ورسوله، لا أيّ شخص اتّفق. وثانيهما، أنه لا يجوز أن يكون مستحقّها أكثر من واحد فى عصر واحد، وزاد بعض الفضلاء في التّعريف بحقّ الأصالة». النافع يوم الحشر: ٤٠.

(٢) لم يرد في «ش»: «الجسم جنساً قريباً وعموم الجسم لا يقتضي كون».

(٣) في «ن»: «والقيد».

(٤) في «ن»: «تنبيهاً».

(٥) هذا القول للفاضل المقداد، وهو يقول في شرحه: «وكونها لشخص إنساني فيه إشارة إلى أمرين: أحدهما أنّ مستحقّها يكون شخصاً معيّناً معهوداً من الله تعالى ورسوله، لا أيّ شخص اتفق. وثانيهما أنّه لا يجوز أن يكون مستحقّها أكثر من واحد في عصر واحد». النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر: ٤٠.

(٦) لم يرد في «ش»: «كما زعمه هو وغيره».

(٧) في «م»: «جعلنا».

(٨) في «ر، ن، ت» زيادة: «الحقّ».

(٩) في «م»: «ذكرنا». وفي «ن»: «ذكره».

المحصّل[١]»وفي «الإيضاح[٢] في شرح المصباح» وغيرهما من أنّه احتراز عن كلّ الأُمّة إذا عزلوا الإمام عند[٣] فسقه[٤]، وإمّا لإخراج النبوّة القابلة للشريك لوقوعه فيها، كموسى وهارون عليهما السلام، فالجنس القريب للإمامة هو مجموع «رئاسة عامّة في الدين والدنيا» كـ«الجوهر الجسمانيّ النامي الحسّاس المتحرّك بالإرادة» للإنسان، والفصل القريب لها قيد «لشخص من الأشخاص» كـ«الناطق» له، والتعريف حينئذٍ للإمامة الخاصّة المقابلة للنبوّة، ولا حاجة إلى زيادة قيد «النيابة عن النبيّ صلى الله عليه وآله»[٥] أو غيره لإخراج النبوّة.

وعلى الأوّل[٦] هو الإمامة المطلقة الشاملة للنبوّة أيضاً، والمقصود هنا وإن كان بيان الخاصّة إلّا أنّ تصوّرها مسبوق بتصوّر المطلقة العامّة لكونها جزئها، فلا حاجة إلى زيادة القيد المذكور أيضاً، ولا إلى إضافة حقّ الأصالة[٧] لإخراج رئاسة نائب الإمام المفوَّض إليه عموم الولاية[٨]؛ لأنّه لا رئاسة له على الإمام، فلا تكون عامّة بالمعنى المعتبر، فتدبّر.

---

(١) لم يرد في «ر»: «في شرح المحصّل»؛ ثمّ لا يخفى أنّ هذا الشرح لـ«عليّ بن عمر بن عليّ الكاتب القزويني».

(٢) في «ش» زيادة: «و».

(٣) في «ش»: «عن».

(٤) شرح المقاصد ٥: ٢٣٤.

(٥) النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر: ٤٠.

(٦) في «ت»: «الأُولى».

(٧) الاعتماد في شرح واجب الاعتقاد: ٨٧.

(٨) المسلك في أصول الدين: ١٨٧.

(وهي) أي الإمامة **(واجبة)** مطلقاً على الله تعالى[١] **(عقلاً؛ لأنّ الإمامة لطف)**؛ لصدق تعريفه عليها؛ **(فإنّا نعلم قطعاً أنّ الناس إذا[٢] كان لهم رئيس مرشد[٣] ينتصف للمظلوم من الظالم ويردّ الظالم عن ظلمه)** ويمنعهم عن التغالب، ويزجرهم عن المعاصي، ويحثّهم على الطاعات[٤]، ويحفظ الدين عن الزيادة والنقصان **(كانوا إلى الصلاح أقرب ومن الفساد أبعد)**، وليس المعنيّ[٥] باللطف سوى ذلك؛ فثبت أنّ الإمامة لطف، **(وقد تقدّم أنّ اللطف واجب)** عليه تعالى عقلاً[٦]، فالإمامة واجبة عليه تعالى عقلاً، وهو المطلوب.

لا يقال: نصب الإمام قد يتضمّن مفاسد لا نعلمها[٧] على التفصيل فلا يكون واجباً عليه تعالى.

وأيضاً نصبه إنّما يجب لو انحصر اللطف فيه، لكن جاز أن يقوم لطف آخر مقامه، فلا يكون واجباً [٨] عليه تعالى.

وأيضاً وجوب نصبه يوجب تصرّفه بالأمر والنهي ورعاية الدين في كلّ الأوقات، والواقع خلاف ذلك.

---

(١) لم يرد في «ت»: «تعالى».

(٢) في منهاج الصلاح: «متى».

(٣) في «ش» زيادة: «مطاع». ولم يرد في منهاج الصلاح: «مرشد».

(٤) في «ر»: «الطاعة».

(٥) في «ش» زيادة: «به أي».

(٦) لم يرد في «ن»: «عقلاً».

(٧) في «ش»: «لا يعلمها».

(٨) لم يرد في «ش»: «واجباً».

لأنّا نقول: المفاسد معلومة الانتفاء؛ لأنّ الإمام لطف من الله تعالى وواجب[١] عصمته، فنصبه لا يتضمّن مفسدة أصلاً، وانحصار اللطف الذي يحصل من الرئيس المذكور فيه[٢] معلوم للعقلاء، فكيف يقوم غيره مقامه؟!

وتوضيحه: أنّه لو كان له بدل لما حكم العقل حكماً مطّرداً على استمرار الزمان يكون المكلَّفين معه أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية، ولكان العقل يوقف الحكم بذلك على انتفاء البدل، لكنّ اللازم محال.

وأيضاً مع فرض جواز الخطأ على المكلَّفين يكون انضياف الإمامة إلى أيّ لطفٍ فُرِض ادعى إلى وقوع الطاعة وارتفاع المعصية، ولا كذلك مع انفراد ذلك، فلا يقوم مقامها شيء من اللطف، ووجود الإمام لطف من الله تعالى[٣] ـ تصرّف أو لم يتصرّف ـ، وبوجوده يتحقّق نصبه.

قال أمير المؤمنين عليّ[٤] عليه السلام: «لا تخلو[٥] الأرض من قائم لله تعالى بحجّة[٦]، إمّا ظاهراً مشهوراً أو خائفاً مغموراً؛ لئلّا تبطل[٧] حجج الله وبيّناته»[٨].

---

(١) في «ت»: «واجب» بدل «وواجب».

(٢) لم يرد في «ش»: «فيه».

(٣) لم يرد في «ت»: «تعالى».

(٤) لم يرد في «ن»: «عليّ».

(٥) في «م، ن، ت»: «لا يخلو».

(٦) في «ش»: «بحجّته».

(٧) في «ر»: «يبطل».

(٨) راجع: الغارات ١: ١٥٣؛ الخصال ١: ١٨٧؛ نهج البلاغة لصبحي صالح: ٤٩٧، الخطبة ١٤٧؛ الأمالي للطوسي: ٢١؛ تحف العقول: ١٧٠.

وتصرّفه ظاهراً في جميع الأوقات لطف آخَر[١] غير وجوده، وإنّما يتمّ بمساعدته والنصرة له وقبول أوامره ونواهيه، فإذا لم تتحقّق هذه الأُمور من الرعيّة لم يتحقق تصرّفه ظاهراً في جميع الأوقات، فعدم التصرّف من[٢] عصيان الرعيّة[٣] لا من الله، ولا من الإمام.

(١) انظر كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٣٦٢.

(٢) في «ن»: «عن».

(٣) في «ش»: «عصيان من الرعيّة» بدل «من عصيان الرعيّة».

[المبحث الثاني: في وجوب عصمة الإمام]

(الثاني) من المباحث: في بيان عصمة الإمام، فنقول: **(يجب أن يكون الإمام معصوماً، وإلّا تسلسل)** واللازم باطل[1]، فالملزوم مثله.

والملازمة ظاهرة[2]؛ **(لأنّ الحاجة الداعية إلى الإمام هي ردّ الظالم عن ظلمه والانتصاف للمظلوم منه)** أي من الظالم؛ ليكون لطفاً لنا، ولجواز[3] الخطأ علينا وعدم عصمتنا. **(فلو جاز أن يكون)** الإمام جائز الخطأ **(غير معصوم لافتقر[4] إلى إمام آخر)** ليكون لطفاً بالنسبة إليه؛ لأنّ الاشتراك في العلّة يوجب[5] الاشتراك في المعلول، وذلك الآخر على تقدير عدم عصمته يكون مفتقراً إلى ثالث، وهو إلى رابع، وهكذا إلى غير النهاية **(وتسلسل)**[6].

---

(١) في «ر، ن، ت» زيادة: «لما تقدّم».

(٢) في «ت»: «متظاهرة».

(٣) في «م، ر، ش»: «لجواز» بدل «ولجواز».

(٤) في «ر»: «افتقر».

(٥) في «ر، ت»: «يستلزم».

(٦) انظر: النكت الاعتقاديّة: ٤٠؛ الذخيرة في علم الكلام: ٤٣٠ ـ ٤٣١؛ الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: ٣٠٥؛ المسلك في أُصول الدين: ١٩٨؛ كشف المراد: ٣٦٤؛ معارج الفهم: ٤٧٩؛ اللوامع الإلهيّة: ٣٣٠.

(ولأنّه) لو لم يكن معصوماً لزم أحد الأمرين المحالين: إمّا[١] انتفاء فائدة نصبه، أو سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ **(لو فعل المعصية)** فلا يخلو إمّا أن يجب الإنكار عليه أو لا، **(فإن[٢] وجب الإنكار عليه سقط محلّه من القلوب وانتفت فائدة نصبه)** ؛ لأنّه حينئذٍ ربّما لا يُتابَع في قوله وفعله، والمطلوب ثبوت وقعه ومحلّه[٣] في القلوب، وفائدة نصبه متابعته كما في النبيّ المحبوب، وأيضاً وجوب الإنكار عليه منافٍ للأمر بالطاعة له، والأمر بالطاعة ثابت؛ لقوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾[٤] فانتفى وجوب الإنكار عليه[٥].

(وإن لم يجب) الإنكار عليه **(سقط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو)** أي سقوطهما[٦] **(محال)** لما سيأتي، وكلّ ما يستلزم المحال فهو أيضاً محال، فعدم عصمة الإمام محال، فيجب[٧] أن يكون معصوماً.

(ولأنّه حافظ للشرع) وكلّ من كان حافظاً للشرع يجب أن لا يجوز عليه المعصيّة فالإمام يجب أن لا يجوز عليه المعصيّة[٨] **(فلا بدّ من عصمته)**.

---

(١) لم يرد في «م، ر، ش، ت»: «إمّا».

(٢) في منهاج الصلاح: «فلو».

(٣) في «ر»: «وقوع محلّه» بدل «وقعه ومحلّه».

(٤) النساء (٤): ٥٩.

(٥) لم يرد في «م، ت»: «عليه».

(٦) في «م»: «سقوطها».

(٧) في «ر»: «فوجب».

(٨) لم يرد في «ش»: «فالإمام يجب أن لا يجوز عليه المعصيّة».

أمّا الصغرى فاتّفاقيّة، ولأنّ الشرع لا بدّ له من حافظ، وحافظه لا يكون كتاباً ولا سنّة؛ لأنّهما غير مشتملين على جميع الأحكام التفصيلية. ولا الإجماع؛ لأنّ كلّ واحد من أهل الإجماع يجوز عليه الخطأ على تقدير أن لا يكون المعصوم[١] فيهم، فجميعهم يجوز عليه الخطأ أيضاً؛ لأنّ[٢] الجملة هنا ليست غير سائر الأجزاء، والحكم إذا تعلّق بكلّ واحد تعلّق بسائر الأجزاء. ولا القياس؛ لبطلان القول به وعلى[٣] تقدير التسليم فليس حافظاً للشرع؛ لأنّه تابع للكتاب والسنّة. ولا البراءة الأصليّة؛ لأنّه لو وجب المصير إليها لما وجب بعثة[٤] الأنبياء، فلم يبق إلّا الإمام.

وأمّا الكبرى فهي **(لتؤمن[٥] الزيادة والنقصان) فإنّه**[٦] لو جاز عليه المعصية لأمكن وقوعها منه، فجاز أن يزيد في الشرع ما[٧] ليس منه أو ينقص ما هو منه، فيكون ناقضاً للشرع لا حافظاً له. هذا خلف.

قال بعضٌ[٨] نافياً لكون الإجماع حافظاً: «وأمّا الإجماع فلوجهين:

الأوّل: تعذّره في أكثر الوقائع، مع أنّ لله[٩] فيها حكماً.

---

(١) لم يرد في «ش»: «المعصوم».

(٢) في «ر»: «إلّا أنّ».

(٣) في «م»: «على» بدل «وعلى».

(٤) في «ش»: «بعث».

(٥) في «ر» ومنهاج الصلاح: «ليؤمن».

(٦) في «ر، ن»: «فلأنّه».

(٧) في «ت» زيادة: «هو».

(٨) هذا القول للفاضل المقداد في النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر: ٤٢.

(٩) لم يرد في «ش»: «لله».

الثاني: أنّه على تقدير عدم المعصوم لا يكون في الإجماع، فيكون الإجماع غير مفيد؛ لجواز الخطأ على كلّ واحد منهم فكذا على الكلّ؛ لجواز الخطأ على الكلّ، ولجواز الخطأ على الكلّ أشار تعالى بقوله: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾[١]، وقال ﷺ[٢]: «ألا لا ترجعوا بعدي كفّاراً»[٣] فإنّ هذا الخطاب لا يتوجّه[٤] إلّا إلى مَن يجوز عليه الخطأ[٥] قطعاً؛ إذ لا يقال للإنسان: «لا تطر إلى السماء» لعدم جواز ذلك عليه. انتهى كلامه.

وفيه نظر[٦]؛ لأنّ[٧] الاستدلال على جواز الخطأ على الكلّ بالآية والحديث المذكورين باطل؛ لأنّ الخطاب فيهما بالنسبة إلى بعض الأُمّة دون الكلّ، وإلّا لزم عدم المعصوم في نفس الأمر على تقدير دلالتهما على ما ذكر، والمطلوب خلافه، ولو فرضنا أنّ الخطاب بالنسبة إلى الكلّ، لا يلزم أيضاً عدم عصمة[٨] الكلّ، كما لا يلزم عدم عصمة النبيّ ﷺ من خطاب نحو قوله تعالى[٩]: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ﴾[١٠]، وذلك لأنّ

---

(١) آل عمران (٣): ١٤٤.

(٢) في «م، ش، ت»: «عليه السلام».

(٣) راجع: تفسير القمّيّ ١: ١٧٢ وعنه في بحار الأنوار ٣٧: ١١٤/ ٦؛ المسترشد: ٥٦٥؛ الكافي ٧: ٢٣٧/ ١٢؛ الأمالي للطوسي: ٥٠٣؛ تقريب المعارف: ٢١٣؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١: ١٢٨.

(٤) في «ش»: «لا يوجّه».

(٥) لم يرد في «ش»: «عليه الخطاء».

(٦) في «ت» زيادة: «أمّا أوّلاً فلأنّ قوله: لجواز الخطأ على كلّ واحد منهم فكذا على الكلّ لجواز الخطأ على الكلّ. مشتمل على مصادرة ظاهرة، وأمّا ثانياً».

(٧) في «ت»: «فلأنّ».

(٨) في «م، ر»: «عصمته».

(٩) لم يرد في «م، ر، ش»: «قوله تعالى».

(١٠) الإسراء (١٧): ٣٩.

العصمة لا تنافي[١] القدرة المعتبرة في توجيه الخطاب، بل مقتضية[٢] لها؛ لاعتبارها في مفهومها على ما تقدّم، ولا يشترط في التوجيه جواز الخطأ كما توهّمه، وقياس هذا الخطاب على نهي الإنسان عن الطيران إلى السماء فاسد، لحصول الفارق، فإنّ القدرة ثابتة فيه دون الطيران، فتدبّر.

واعلم أنّ الإمام[٣] يجب أن يكون معصوماً؛ لما تقدّم، ولأنّ غير المعصوم ظالم على نفسه أو على غيره[٤] (و) لا شيء من الظالم بإمام (**لقوله تعالى**: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[٥]) إذ[٦] المراد بهذا العهد عهد الإمامة؛ لدلالة صدر الآية على ذلك.

ولأنّ الغرض من نصب الإمام أن يكون لطفاً للمكلّف؛ فلو لم يكن معصوماً وأقدم على المعصية لكان مقرّباً للمكلَّف إلى المعصية ومبعّداً له عن الطاعة، فلا يكون لطفاً له؛ هذا خلف.

ولأنّه لو لم يكن معصوماً وأقدم على المعصية لزم انحطاط درجته عن أقلّ العوام[٧]، واللازم باطل، فكذا الملزوم.

---

(١) في «ر»: «لا ينافي».

(٢) في «ش»: «مقتضاه».

(٣) في «ت»: «وأيضاً» بدل «وأعلم أنّ الإمام»

(٤) في «ر، ت»: «وأيضاً يجب أن يكون الإمام معصوماً؛ لأنّ غير المعصوم ظالم على نفسه أو على غيره واضع للشيء في غير موضعه» بدل «واعلم أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً؛ لما تقدّم، ولأنّ غير المعصوم ظالم على نفسه أو على غيره».

(٥) البقرة (٢): ١٢٤.

(٦) في «ت»: «إذا».

(٧) لم يرد في «ش»: «عن أقلّ العوامّ».

أمّا[١] الملازمة فلأنّ عقله أشدّ ومعرفته بالله وبثوابه وعقابه أتمّ، فيكون علمه حينئذٍ حجّة عليه، ويكون أكثر[٢] معاندة وأشدّ مخالفة، ولذا قيل: «البلاهة أدنى إلى الخلاص من فطانة بتراء»، ولأنّ الإمامة من أعظم النعم، ويعظم[٣] قبح المعصية بعِظَم[٤] قدر النعمة بالعقل والنقل.

وأمّا[٥] بطلان اللازم فلوجوب كون الإمام أعلى مرتبة وأعظم مزيّة من جميع الرعيّة.

---

(١) في «ر»: «وأمّا».

(٢) في «ش»: «أكبر».

(٣) في «ن»: «فيعظم» بدل «ويعظم».

(٤) في «ت»: «بعظيم».

(٥) في «م»: «أمّا» بدل «وأمّا».

[المبحث الثالث: في وجوب النصّ عليه]

(الثالث) من المباحث: في طريق معرفة الإمام، وهي النصّ المعتبر عند الخواصّ والعوامّ، لا اختيار الخلق، ـ كما اعتبره العامّة أيضاً والصالحيّة[1] من الزيدية[2] ـ، ولا الميراث المعتبر عند القائلين بإمامة العبّاس[3]، ولا خروج فاطميّ عالم زاهد بالسيف، كما أضافته[4] الزيديّة[5].

والدليل على ذلك أن نقول: **(الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه)**؛ لأنّه معصوم في نفس الأمر لما تقدّم من البراهين، وكلّ معصوم يجب أن يكون منصوصاً عليه؛ **(لأنّ العصمة من الأُمور الباطنة التي لا يعلمها إلّا الله تعالى[6])** العلّام الغيوب أو مَن يعلّمه الله بها من نبيّ أو وليّ، فلا اعتبار للمضافات المذكورة.

---

(١) جماعة من الزيدية يقال لهم الصالحيّة، ينتحلون مذهب الحسن بن الصالح بن حيّ أحد أئمّة الكوفة وزهّادهم، وأمّا الصالحيّة أيضاً فهم غير الأُولى وهم ينسبون إلى المعروف بالصالحيّ، كان يزعم أنّه يجوز وجود الجوهر اليوم خالياً من الأعراض، وكان يزعم أيضاً أن العلم والقدرة والإرادة والرؤية والسمع يصحّ وجودها في الميتة، وعلى هذا الأصل يتصوّر أن يكون جميع الناس أمواتاً. الأنساب للسمعانيّ ٨: ٢٥٨؛ اللباب في تهذيب الأنساب ٢: ٢٣١.

(٢) لم يرد في «م، ش»: «والصالحيّة من الزيدية».

(٣) الفرق بين الفرق: ٣٤١.

(٤) في «م»: «إضافة».

(٥) الملل والنحل ١: ٣٨.

(٦) لم يرد في «ت»: «تعالى».

وقد سئل مهديّ الأُمّة الكاشف للغمّة الخلف الحجّة القائم[١] المنتظَر عليه السلام في حال صباه[٢] بحضرة أبيه الإمام[٣] الزكيّ الحسن العسكري ـ عليهما السلام وعلى آبائهما الكرام ـ: ما المانع من أن يختار القوم إماماً لأنفسهم؟ فقال عليه السلام: «مصلح أم[٤] مفسد؟» قيل: مصلح. قال عليه السلام: «هل يجوز أن يقع خيرتهم على المفسد بعد أن لا يعلم أحد ما يخطر ببال غيره من صلاح أو فساد؟» قيل: بلى. قال عليه السلام: «فهي العلّة». ثمّ قال عليه السلام: «فهذا موسى كليم الله[٥] مع وفور عقله وكمال علمه ونزول الوحي عليه اختار من أعيان قومه ووجوه عسكره لميقات ربّه سبعين رجلاً ممّن لم يشكّ في إيمانهم وإخلاصهم، فوقعت خيرته على المنافقين ـ على ما حكى الله تعالى ـ فلمّا وجدنا اختيار مَن قد اصطفاه الله[٦] للنبوّة واقعاً على الأفسد دون الأصلح وهو يظنّ أنّه الأصلح علمنا أنّه لا اختيار لمن لا يعلم ما تخفي الصدور، ولا خطر لاختيار المهاجرين والأنصار بعد وقوع خيرة الأنبياء على ذوي الفساد لمّا أرادوا أهل الصلاح»[٧]. انتهى كلام الإمام عليه وعلى آبائه السلام.

---

(١) لم يرد في «م، ش»: «الحجّة القائم».

(٢) في «ن»: «حياة».

(٣) لم يرد في «ت»: «الإمام».

(٤) في «ش»: «أو».

(٥) في «ش» زيادة: «تعالى».

(٦) في «ت»: «اصطفيناه».

(٧) راجع: كمال الدين ٢: ٤٦١؛ الاحتجاج ٢: ٤٦٤؛ الدرّة الباهرة من الأصداف الطاهرة: ٥٠ مع اختلاف يسير.

وإذا كان كذلك (فلا بدّ من تعيين من يعلم عصمته عليه) تعالى وإمّا في كتابه أو[١] على لسان نبيّه[٢] (أو) بإظهار معجزة[٣] على يده عقيب دعواه الإمامة؛ فإنّ ادّعاء الإمامة مع (ظهور المعجزة[٤] على يده يدلّ على صدقه)[٥] ولا شكّ أنّ إظهار المعجز[٦] على يده فعله تعالى أيضاً، ومن أقسام[٧] النصّ.

وأيضاً الإمامة إن لم تكن أعظم أركان الدين فلا شكّ أنّها من الأُمور المهمّة في الدين، فلا يناسب إهمالها؛ لعموم[٨] ألطاف ربّ العالمين.

وأيضاً قوله عليه السلام[٩]: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتةً جاهليّة»[١٠] يدلّ على وجوب معرفته في زمانه، ومعرفته لا تحصل لجميع الأُمّة إلّا بالنصّ ممّن لا خلاف في كونه صادقاً.

---

(١) في «م»: «و».

(٢) في «ر، ش، ن، ت» زيادة: «أو وليّه».

(٣) في «ن»: «المعجز». وفي «ت»: «المعجزة».

(٤) في «ش» وفي منهاج الصلاح: «المعجز».

(٥) في منهاج الصلاح: «على معرفته». وفي «ر، ش» زيادة: «كما في النبيّ».

(٦) في «م، ر»: «العجز».

(٧) في «ت» «من الأقسام النصّ كما في النبيّ» بدل «ومن أقسام النصّ»

(٨) في «ت»: «بعموم».

(٩) في «ن»: «صلى الله عليه وآله».

(١٠) راجع: كتاب سليم ٢: ٩٣٢؛ المحاسن ١: ٩٢/ ٤٦؛ الكافي ١: ٣٧٧/ ٣؛ كمال الدين ٢: ٤٠٩ وعنه في بحار الأنوار ٥١: ١٦٠/ ٧؛ كفاية الأثر: ٢٩٦؛ إعلام الورى: ٤٤٣؛ الثاقب في المناقب: ٤٩٥/ ٤٢٤؛ مناقب آل أبي طالب ٣: ٢١٧؛ كشف الغمّة ٢: ٥٢٨؛ مشارق أنوار اليقين: ٢٠٣ مع اختلاف يسير.

[المبحث الرابع: في أفضليّة الإمام]

(الرابع) من المباحث: في أفضليّة الإمام. **(يجب أن يكون الإمام أفضل من الرعيّة)** مطلقاً وأكمل في جميع الكمالات **(كما[1] تقدّم في النبيّ ﷺ[2])** من الحجج والبيّنات، وذلك لأنّه لو لم يكن أفضل منهم لكان إمّا[3] مساوياً أو مفضولاً، وقبحُ تقديم مفضول[4] في منصب[5] الإمامة التي هي خلافة الرسول في إقامة قوانين الشريعة[6] وحفظ حوزة[7] الملّة القويّة[8] على وجه يجب اتّباعه على كافّة الأُمّة معلوم للعقلاء[9] قطعاً، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[10]، ولا ترجيح في المساوي، فلا يقدَّم[11] أحدهما على الآخر في هذا المنصب الرفيع.

---

(١) في «م، ر، ش، ن» ومنهاج الصلاح: «لما».

(٢) في «ش»: «عليه السلام».

(٣) في «ت»: «إماماً».

(٤) في «ر، ن»زيادة: «على الفاضل».

(٥) في «ن»: «نصب».

(٦) في «ر، ن، ت»: «الشرعيّة».

(٧) في «م، ن»: «الحوزة».

(٨) في «ر، ش، ن»: «القويمة».

(٩) في «ن»: «للفضلاء».

(١٠) يونس (١٠): ٣٥.

(١١) في «م»: «فلا تقدّم».

[المبحث الخامس: في تعيين الأئمّة]

(الخامس) من المباحث: في تعيين الأئمّة بعد خير البريّة. **(الإمام)** الحقّ **(بعد رسول الله ﷺ)** بلا فصل أمير المؤمنين **(عليّ بن أبي طالب ﷺ)**؛ لأنّ الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه، منصوباً من قِبَله تعالى إمّا في محكم كتابه، أو على[1] لسان نبيّه، أو غير ذلك لما تقدّم، ولا واحد سواه ممّن وقع عليه الخلاف فيه بعد النبيّ ﷺ بمنصوص عليه وفاقاً، فلا يكون الإمام بعد النبيّ ﷺ[2] بلا فصل سواه، فيكون هو[3] الإمام، وإلّا لخلا الزمان من إمام وخرج الحقّ عن الإجماع.

لا يقال: لو حصل النصّ على أحد لكان شائعاً ولم يقع بعد النبيّ ﷺ اختلاف، لكن وقع فقال الأنصار: «منّا أمير ومنكم أمير»[4].

لأنّا نقول: النصّ شائع ووقوع الاختلاف لاختلاف الدواعي والأهواء، لا لعدم النصّ، وإنّما قلنا ذلك **(للنصّ[5])** الجليّ الذي لا يحتمل[6] الغير **(المتواتر من النبيّ ﷺ[7])**

---

(١) لم يرد في «م»: «على».

(٢) لم يرد في «ر»: «بعد النبيّ ﷺ».

(٣) لم يرد في «م»: «هو».

(٤) راجع: المسترشد: ١١٨؛ الكافي ٨: ٥٨/ ١٩؛ الهداية الكبرى: ٤٠٨؛ الأمالي للمرتضى ١: ٢٧٤؛ تقريب المعارف: ٢٥٦، الاحتجاج ٢: ٣٨٣.

(٥) في منهاج الصلاح: «بالنصّ».

(٦) في «ر»: «لا تحمل».

(٧) في «م» ومنهاج الصلاح: «ﷺ».

في قوله مخاطباً لأصحابه: «سَلّموا على عليٍّ بإمرَة المؤمنين»[١]، وقوله له[٢]: «أنت الخليفة بعدي»[٣]، وقوله: «هذا وليّ كلّ مؤمن ومؤمنة[٤]»[٥]، وقوله[٦]: «إنّه إمام المتّقين، وقائد الغرّ المحجّلين»[٧]، وقوله ـ وقد أخذ بيده ـ: «هذا خليفتي عليكم»[٨]، وغير ذلك.

ولقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ﴾.[٩]

فإنّ أئمّة التفسير قد اتّفقوا على أنّ هذه الآية في حقّ أمير المؤمنين عليّ عليه السلام؛ لأنّه لم يتصدّق وهو راكع غيره؛ فوجب أن يكون هو المراد لا غير.

وصيغة الجمع للتعظيم، والوليّ يراد به الأُولى والأحقّ بالتصرّف. يقال: «السلطان[١٠] وليّ مَن لا وليّ له»[١١]، ويقال: «فلان وليّ الدم»[١٢] إذا كان أحقّ بالتصرّف فيه بالأخذ

---

(١) راجع: تفسير القمي ١: ٣٨٩؛ الكافي ١: ٢٩٢/ ١؛ الهداية الكبرى: ١٠٣؛ الإرشاد ١: ٤٨؛ الاحتجاج ١: ٦٦؛ مناقب آل أبي طالب ٣: ٥٣؛ إرشاد القلوب ٢: ٣٢٦.

(٢) لم يرد في «م، ت»: «له».

(٣) راجع: مشارق أنوار اليقين: ٢٩٨؛ الصوارم المهرقة: ١١٠؛ إثبات الهداة ٣: ٨٨/ ٣٤٩ عن كتاب (صفات الشيعة) للصدوق.

(٤) في «ن» زيادة: «بعدي».

(٥) راجع: تفسير فرات الكوفيّ: ٣١٩/ ٤٣١؛ الأمالي للصدوق: ١٥٩؛ الأمالي للطوسيّ: ٣٥١/ ٧٢٦؛ الاحتجاج ١: ١٥٩ روى عن سليم بن قيس.

(٦) في «ن»: «ولقوله».

(٧) راجع: الخصال ١: ١١٦ وعنه في بحار الأنوار ١٨: ٣٤٣/ ٥١؛ روضة الواعظين ١: ١٠٨ وعنه في إثبات الهداة ٣: ١٦٣/ ٦٩٠؛ مناقب آل أبي طالب ٣: ٦٥ مع زيادة (وسيّد المؤمنين) في المصادر.

(٨) الصراط المستقيم ١: ٢٩٨؛ إحقاق الحقّ ١٥: ٢٠٦.

(٩) المائدة (٥): ٥٥.

(١٠) في «م»: «للسلطان».

(١١) إرشاد القلوب إلى الصواب: ٢/ ٢٥٢.

(١٢) تقريب المعارف: ١٨٤.

والعفو، فيكون معنى الآية: ما وليّكم والأولى بالتصرّف في أُموركم إلّا الله ورسوله وعليّ بن أبي طالب عليه السلام، فهو الإمام الحقّ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بلا فصل بحكم الآية.

والحديث الغدير[(١)] المتواتر، وذلك أنّه لمّا نزل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[(٢)] والمراد بهذا التبليغ المؤكّد بالتأكيد[(٣)] البليغ بتبليغ[(٤)] إمامة أمير المؤمنين عليّ[(٥)] عليه السلام باتّفاق أهل البيت.

وقد ذكر ذلك أبونعيم الحافظ عن عطيّة والثعلبيّ في تفسيره أيضاً نزل النبيّ صلى الله عليه وآله في غدير خمّ[(٦)] ـ وهو موضع بين مكّة والمدينة بالجحفة ـ وجمع الناس بعد رجوعه عن[(٧)] حجّة الوداع، وكان يوماً صائفاً حتّى أنّ الرجل ليضع رداءه تحت قدمه من شدّة الحرّ، وجمع الرحال وصعد عليها مخاطباً لهم: «معاشر المسلمين، ألست أولى بكم

---

(١) روى كثير من الأعلام والحفّاظ بأسانيد وطرق مختلفة صحيحة أو موثوقة عن جابر وابن عباس وأبي سعيد الخدريّ وغيرهم... .

راجع: الغارات ٢: ٤٥٢؛ بصائر الدرجات ١: ٧٧/ ٥؛ تفسير فرات الكوفيّ: ١٣١/ ١٥٤؛ تفسير العياشي ١: ٤/ ٣؛ المسترشد: ٤٦٨/ ١٥٩؛ الكافي ٨: ٢٧؛ الأمالي للطوسي: ٣٤٣/ ٧٠٤؛ شواهد التنزيل ١: ٢٠١/ ٢١١؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣: ٢٠٨.

(٢) المائدة (٥): ٦٧.

(٣) في «ت»: «بالتؤكيد».

(٤) في «ر، ن»: «التبليغ تبليغ» بدل «البليغ بتبليغ».

(٥) لم يرد في «م»: «عليّ».

(٦) في «م»: «الخمّ».

(٧) في «ر، ش، ن»: «من».

منكم[١] بأنفسكم؟» قالوا: اللّهم، بلى. فأخذ بضبعي[٢] عليّ أمير المؤمنين عليه السلام ورفعهما حتّى نظر الناس إلى بياض إبطي رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال: «من كنت مولاه، فعليّ مولاه، اللّهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله»، فلم ينصرف الناس حتّى نزل[٣] قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[٤]، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: «الله اكبر والحمد[٥] لله على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضاء الربّ برسالتي وبالولاية لعليّ بعدي»[٦].

ولما رواه الفقيه ابن المغازليّ الشافعيّ بإسناده الصحيح المتّصل إلى ابن عبّاس أنّه قال: كنت جالساً مع فئة من بني هاشم مع النبيّ صلى الله عليه وآله إذ انقضّ كوكب، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: «مَن انقضَّ هذا النجم في منزله فهو الوصيّ من بعدي»، وانقضّ[٧] في بيت عليّ عليه السلام. قال جماعة من بني هاشم: يا رسول الله، لقد غويت في حبّ عليّ[٨]، فأنزل الله قوله:

---

(١) لم يرد في «م»: «منكم».

(٢) أي: وسط العضُد بلحمه وقيل: العضد كلّها. لسان العرب ٨: ٢١٦ (ضبع).

(٣) في «م» زيادة: «الجبرئيل عليه السلام».

(٤) المائدة (٥): ٣.

(٥) في «م، ر، ن»: «الحمد» بدل «والحمد».

(٦) لم نعثر عليه في تفسير الثعلبيّ ولكن جاء مع اختلافٍ في المصادر الآتية: كتاب سليم ٢: ٨٢٨ وعنه في بحار الأنوار ٣٧: ١٩٥/ ٧٨؛ المسترشد: ٤٦٨؛ شواهد التنزيل ١: ٢٠١/ ٢١١؛ مناقب آل أبي طالب ٣: ٢٣؛ تأويل الآيات: ١٥٢.

(٧) في «ر»: «فانقضّ».

(٨) في «ن» زيادة: «عليه السلام».

﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ *مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ *وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ *إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾[١][٢] تصديقاً لإخباره بخلافة عليّ عليه السلام وإمامته.

ولحديث المنزلة المتواتر، وهو قول النبيّ صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليّ[٣] عليه السلام: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلّا أنّه لا نبيّ بعدي»[٤]، ومرتبة هارون من موسى أقوى من مرتبة غيره من أصحاب موسى، فكذا[٥] مرتبة أمير المؤمنين عليّ عليه السلام تكون[٦] أقوى من مرتبة غيره من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله، فتكون الإمامة[٧] بعده حقّاً له.

ولاستخلافه على المدينة في غزوة تبوك وعدم عزله عنها[٨]، فيبقى بعد موت النبيّ صلى الله عليه وآله خليفة عليها، فيعمّ الاستخلاف لجميع الأُمور؛ للإجماع على هذا[٩] وعدم القائل بالفصل.

---

(١) النجم (٥٣): ١ ـ ٤.

(٢) تفسير فرات الكوفيّ: ٤٥١؛ مناقب ابن مغازليّ: ٣١٠؛ شواهد التنزيل ٢: ٢٧٨؛ العمدة: ٧٨؛ الطرائف ١: ٢٢؛ ميزان الاعتدال ٢: ٤٥؛ تأويل الآيات: ٦٠١.

(٣) في «م، ر، ن»: «لعليّ» بدل «لأمير المؤمنين عليّ».

(٤) راجع: كتاب سليم ٢: ٦٤٧؛ تفسير القمّيّ ٢: ١٠٩؛ المحاسن ١: ١٥٩/ ٩٧؛ المسترشد: ٤٤٠؛ الكافي ٨: ١٠٧ كفاية الأثر: ١٣٥ الأمالي للصدوق: ١٧٤؛ الخصال ١: ٣١١ المناقب للعلويّ: ١٥٠؛ الأمالي للطوسيّ: ٢٥٣/ ٤٥؛ روضة الواعظين ١: ٨٩؛ مناقب آل أبي طالب ٢: ١٨٦؛ الفضائل: ١٥٢؛ العمدة: ١٣٠ كفاية الطالب ١: ٤٥٩؛ شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد ٥: ٢٤٨؛ إرشاد القلوب ٢: ١١٤.

(٥) في «م»: «وكذا».

(٦) في «م، ش، ن»: «يكون».

(٧) في «ش»: «الإمام».

(٨) راجع: المسترشد: ١٢٩؛ شرح الأخبار ١: ٣١٩؛ معاني الأخبار: ٧٨؛ الأمالي للمفيد: ٥٧؛ التعجّب من أغلاط العامّة: ١٠٠؛ العمدة: ١٢٦/ ١٦٦؛ نهج الحقّ: ٢١٦.

(٩) في «ش»: «هذه».

ولقوله ﷺ له[١]: «أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني»[٢] بكسر الدال أو فتحها[٣]، والتقييد بالمدينة ينفيه اللفظ؛ لأنّ اللفظ يقتضي الخلافة المطلَقة على كلّ حال وكلّ بلاد، وإرادة قضاء الدين وانجاز الوعد لا ينافي الخلافة المنصوصة.

ويؤيّد ذلك ما رواه أنس أنّ النبيّ ﷺ قال: «إنّ أخي ووزيري وخير من أتركه بعدي يقضي ديني وينجز وعدي عليّ بن أبي طالب ﷺ»[٤].

قوله «يقضي ديني» أي يقضي ما بقي[٥] عليَّ من بيان الحقّ[٦] وإظهار كلمة الصدق.

وقوله «ينجز[٧] وعدي» أي يأتي بما وعدت به.

واعلم أنّ هذه الأخبار لا تخلو إمّا من[٨] أن يكون متواترة أو مستلزمة لتواتر القدر المشترك، أو لا تكون كذلك، فعلى الأوّلين[٩] أفادت اليقين، وعلى الثالث هي مفيدة

---

(١) لم يرد في «ر، ش، ت»: «له».

(٢) راجع: تفسير فرات الكوفي: ١٥٤/ ١٩٢؛ متشابه القرآن ومختلفه ٢: ٤٢؛ إثبات الهداة ٣: ٢٤٩ عن كتاب (الشافي) للسيّد المرتضى.

(٣) لم يرد في «م»: «أو فتحها».

(٤) راجع: تفسير فرات الكوفيّ: ٦١٣/ ٧٦٩؛ شواهد التنزيل ١: ٤٨٨؛ الدرّ النظيم: ٢٧٠.

(٥) في «ر، ن»: «يبقي».

(٦) في «ش»: «الحقوق».

(٧) في «ر، ش، ت»: «وينجز».

(٨) لم يرد في «ر»: «إمّا». ولم يرد في «م، ش، ن»: «من».

(٩) في «ر، ت»: «الأوّل والثاني» بدل «الأوّلين».

للظنّ، والظنّ واجب العمل، فإنّ من أخبر[١] بأنّ[٢] هذا الطعام مسموم وحصل له ظنّ صدقه لا يجوز له تناوله، ولأنّه[٣] إذا حصل لنا ظنّ بثبوت[٤] الحكم في صورة، فإمّا أن نقول بثبوت الحكم المظنون بنقيضه أو بهما معاً أو لا بواحد منهما، والأقسام الثلاثة الأخيرة باطلة؛ لامتناع القول بالمرجوح مع وجود الراجح، والجمعِ بين النقيضين، وارتفاعِهما، فتعيّن الأوّل؛ فثبت أنّ أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام وصيّ خاتم النبيّين صلى الله عليه وآله والخليفة بعده على الخلائق أجمعين للنصّ.

(ولأنّه أفضل) من جميع[٥] الصحابة **(لقوله تعالى: ﴿وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾[٦])** فجعله الله تعالى[٧] نفس الرسول، وحيث امتنع أن يكون هو هو بعينه ـ لاستحالة الاتّحاد ـ يكون المراد المساوي له فيما يمكن فيه المساواة من الكمالات كالعصمة وغيرها، دون[٨] النبوّة، والرسول أفضل الناس وفاقاً، **(ومساوي الأفضل أفضل)** ضرورة **(ولاحتياج النبيّ صلى الله عليه وآله[٩] إليه في المباهلة[١٠])** دون غيره ممّن وقع النزاع في

---

(١) في «م»: «أجيز».
(٢) في «م، ن»: «أنّ».
(٣) في «م، ش»: «لأنّه» بدل «ولأنّه».
(٤) في «ر، ش، ت»: «ثبوت».
(٥) لم يرد في «ت»: «جميع».
(٦) آل عمران (٣): ٦١.
(٧) لم يرد في «م، ش»: «تعالى».
(٨) في «ر، ت»: «سوى».
(٩) في منهاج الصلاح: «عليه السلام».
(١٠) في منهاج الصلاح: «في المباهلة إليه» بدل «إليه في المباهلة».

خلافتهم بعد النبيّ ﷺ، وذلك لأنّه لمّا نزلت آية المباهلة وهي قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾[١] دعا رسول الله وفد نجران إلى المباهلة ـ وهي الدعاء على الظالم من الفريقين ـ، وخرج ومعه[٢] الحسن والحسين وفاطمة وعليّ أمير المؤمنين[٣] عليهم السلام لا غير وهو يقول لهم: «إذا أنا دعوت فأمّنوا لذلك[٤]»[٥] ولذا إتّفق أئمّة التفسير على أنّ ﴿أَبْنَآءَنَا﴾[٦] إشارة إلى الحسن والحسين، ﴿وَنِسَآءَنَا﴾[٧] إلى فاطمة الزهراء، ﴿وَأَنفُسَنَا﴾[٨] إلى أمير المؤمنين عليّ[٩] عليه السلام، ولا شكّ أنّ مقام المناجاة مع قاضي الحاجات ومحلّ التضرّع لاستجابة الدعوات يقتضي[١٠] كمال الإخلاص ومزيد الاختصاص، فلو كان هناك مَن هو أعلى منهم في ذلك أو مساوٍ لهم لما حَسُن تخصيصهم بالإخراج من سيّد الكائنات.

---

(١) آل عمران (٣): ٦١.

(٢) في «م، ت»: «معه» بدل «ومعه».

(٣) في «ت»: «أمير المؤمنين عليّ» بدل «عليّ أمير المؤمنين».

(٤) في «م»: «كذلك».

(٥) العمدة: ١٨٩ عن كتاب تفسير الثعلبيّ؛ الطرائف ١: ٤٩ عن كتاب (كشّاف) للزمخشريّ؛ كشف الغمّة ١: ٢٣٤ لكن لم يرد في المصادر «لذلك».

(٦) في «ر، ش، ن، ت»: «الأبناء».

(٧) في «ر، ت»: «النساء».

(٨) في «ر»: «أنفس». وفي «ت»: «الأنفس».

(٩) في «ن» زيادة: «بن أبي طالب». ولم يرد في «ن»: «أمير المؤمنين».

(١٠) في «ر»: «يقضي».

وصيغة ﴿وَأَنفُسَنَا﴾ وإن كانت جمعاً، لكن فِعل النبيّ ﷺ دليلٌ على أنّ المراد بها[١] هنا هو الواحد المعظَّم الذي هو أمير المؤمنين عليّ ﷺ دون النبيّ ﷺ أو غيره، فهو أفضل[٢] من باقي الصحابة للوجهين المذكورين.

ولما رواه البيهقي في «فضائل الصحابة» من أنّه قال النبيّ ﷺ: «من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى عليّ بن أبي طالب ﷺ»[٣]. فقد أوجب هذا الخبر مساواته لكلٍّ واحد من الأنبياء في صفة[٤] هي صفة كمال، والأنبياء أفضل من باقي الصحابة مطلقاً، فوجب[٥] أن يكون هو بمجموع تلك الصفات المساوية لصفات الأنبياء أفضل من باقي الصحابة قطعاً.

ولخبر الطائر، وهو أنّه روى الجمهور كافّة أنّ النبيّ ﷺ أُهدي إليه طائر مشويّ[٦]، فقال: «اللّهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر»[٧].

وبرواية: «اللّهمّ، أدخل إليَّ أحبّ أهل الأرض إليك»، فجاء عليّ ﷺ، فدقّ الباب، فقال أنس بن مالك: إنّ النبيّ ﷺ على حاجة، فرجع. ثمّ قال النبيّ كما قال أوّلاً[٨]، فجاء عليّ ﷺ فدقّ الباب، فقال له أنس كما قال أوّلاً، فرجع. ثمّ قال النبيّ ﷺ

---

(١) في «ن»: «به».
(٢) في «ن»: «الأفضل».
(٣) الدرّ النظيم: ٢٧٠ نقل عن البيهقيّ؛ كشف الغمّة ١: ١١٤؛ كشف اليقين: ٥٣؛ إرشاد القلوب ٢: ٢١٧؛ الصراط المستقيم ١: ٢١٢.
(٤) في «ن، ت» زيادة: «من صفاتهم».
(٥) في «ت»: «فيجب».
(٦) في «ن»: «الطائر المشويّ» بدل «طائر مشويّ».
(٧) راجع: المسترشد: ٥٩٠؛ الإرشاد ١: ٣٨؛ الأمالي للطوسي: ٥٥٨؛ الإقبال ٢: ٣٦٩.
(٨) في «م، ر، ش، ن»: «الأوّل».

كما قال في الأوّلين، فجاء عليّ عليه السلام فدقّ الباب أقوى من الأوّلين، فسمعه النبيّ صلى الله عليه وآله وقال[١] له أنس: إنّ النبيّ على حاجة، فأذن له النبيّ صلى الله عليه وآله في الدخول[٢] وقال له: «يا عليّ، ما أبطاك عنّي؟!» قال عليه السلام: «جئت أوّلاً[٣] فردّني أنس، ثمّ جئت الثانية، فردّني».

فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: «يا أنس، ما حملك على هذا؟» فقال: رجوتُ أن يكون هذا الدعاء لأحد من الأنصار. فقال[٤] صلى الله عليه وآله: «يا أنس، أفي الأنصار خير من عليّ؟ أفي الأنصار أفضل من عليّ؟»[٥].

ولقول النبيّ صلى الله عليه وآله في ذي الثُّديّة[٦]: «يقتله خير الخلق والخليقة» ـ وفي رواية أخرى:

---

(١) في «م، ن»: «قال» بدل «وقال».
(٢) في «ر»: «بالدخول» بدل «في الدخول».
(٣) لم يرد في «ر»: «أوّلاً».
(٤) في «ر» زيادة: «النبيّ».
(٥) الصراط المستقيم ١: ١٩٣ (عن كتاب مسند أحمد بن حنبل)؛ منهاج الكرامة: ١٥٣.
(٦) روى البياضي رحمه الله في الصراط المستقيم ٣: ٨: فقد ذكر الموصلي في مسنده وأبو نعيم في حليته، وابن عبد ربّه في عقده، وأبو حاتم في زينته، والشيرازي في التفسير المستخرج من الاثني عشر تفسيراً، أنّ الصحابة مدحوا رجلاً بكثرة العبادة فدفع النبيّ سيفه إلى أبي بكر وأمره بقتله، فدخل فرآه يصلّي، فرجع، فدفعه إلى عمر وأمره بقتله، فدخل فرجع، ودفعه إلى عليّ فدخل فلم يجده. فقال صلى الله عليه وآله: لو قتل لم يقع بين أُمّتي اختلاف أبداً، وفي قول آخر: لو قتل لكان أوّل الفتنة وآخرها، فالعجب من الأوّل [أبي بكر] كيف تركه وقد وصفوا للنبيّ صلى الله عليه وآله عبادته، وأعجب منه الثاني [عمر] أ فكانا أعلم من النبيّ بباطنه، وكانت تلك المخالفة سبب هلاك الأمّة وضلالها، والرجل المأمور بقتله ذو الثدية رئيس الخوارج.
وهو مرقوص بن زهير التميمي، رئيس الخوارج، وهو ذو الخويصرة، قتله أمير المؤمنين عليه السلام يوم قتال الخوارج في النهروان.
انظر: مناقب آل أبي طالب ٢: ٣٦٩؛ الإصابة ١: ٤٨٤؛ مجمع الزوائد ٦: ٢٢٧؛ كتاب السنّة: ٩٢٠؛ مسند أبي يعلى ٧: ١٦٩؛ تاريخ اليعقوبي ٢: ١٩٣؛ كشف الغمّة ١: ٢٧٠.
وذو الثدية: هو تصغير الثدي، وإنّما أُدخل فيه الهاء وإن كان الثدي مذكّراً كأنّه أراد قطعة من ثدي، وقيل: هو تصغير الثندوة بحذف النون، ويروى ذو اليدية بدل الثاء تصغير اليد وهي مؤنّثة (انظر: النهاية في غريب الحديث ١: ٢٠٣؛ مجمع البحرين ١: ٣٠٨).

«خير هذه الأُمّة»[١]ـ،.وقد قتله أمير المؤمنين عليّ[٢] عليه السلام مع خوارج نهروان.[٣]

ولقوله صلى الله عليه وآله لفاطمة الزهراء سيدة النساء العالمين[٤] عليها السلام: «إنّ الله اطّلع على أهل الأرض فاختار منهم أباك، فاتّخذه نبيّاً، ثمّ اطّلع ثانية فاختار منهم بعلك»[٥].

ولقوله صلى الله عليه وآله لها عليها السلام أيضاً[٦]: «أ ما ترضين أنّي زوّجتكِ خير أُمّتي؟»[٧].

ولما روي عن سلمان أنّه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «خير مَن أترك[٨] بعدي عليّ بن أبي طالب عليه السلام»[٩].

وعن ابن مسعود أنّه[١٠] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عليّ خير البشر، فمن[١١] أبى فقد كفر».[١٢]

---

(١) لاحظ: رجال الكشّي ١: ٢٣٩؛ الدرّ النظيم: ٢٦٩؛ إثبات الهداة ٣: ٢٩٩/ ٤٥١ عن كتاب (شرح المواقف) للإيجي.

(٢) لم يرد في «ن»: «عليّ».

(٣) لاحظ: متشابه القرآن ومختلفه ٢: ٤١؛ رجال الكشّي ١: ٢٣٩؛ الدرّ النظيم: ٢٦٩.

(٤) لم يرد في «م، ر، ش»: «العالمين».

(٥) راجع: كتاب سليم ٢: ٥٦٥؛ المسترشد: ٢٧٤؛ فضائل أمير المؤمنين لابن عقدة: ٢٥؛ شرح الأخبار ١: ١١٨؛ الخصال ٢: ٤١٢؛ كشف الغمّة ١: ١٥٤؛ الفضائل: ٩٤؛ بحار الأنوار ٣٦: ٣٦٩ عن كتاب (فضائل الصحابة للسمعانيّ).

(٦) لم يرد في «ن»: «أيضاً».

(٧) راجع: كشف الغمّة ١: ١٤٩ وعنه في بحار الأنوار ٣٨: ١٩/ ٣٦؛ إثبات الهداة ٣: ٣٠٠ عن كتاب (المناقب) للخوارزمي.

(٨) في «م، ن، ت»: «أتركه».

(٩) راجع: تقريب المعارف: ٢٠٢؛ غرر الأخبار: ١٣٣؛ الصراط المستقيم ٢: ٢٨ وعنه في إثبات الهداة ٣: ٢٨٣.

(١٠) لم يرد في «ش»: «أنّه».

(١١) في «ش»: «من».

(١٢) راجع: المسترشد: ٢٧٥/ ٨٥؛ رجال الكشّي ١: ٢٣٧؛ شرح الأخبار ١: ١٩٦؛ الأمالي للصدوق: ٧٧؛ إعلام الورى: ١٦٠؛ بشارة المصطفى: ٢٤٦؛ مناقب آل أبي طالب ٣: ٦٧؛ الطرائف ١: ٨٨/ ١٢٢ باختلاف أسانيده.

وعن أبي سعيد الخدري أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل أُمتي عليّ بن أبي طالب»[١].

ولخبر السيادة، وهو أنّ عائشة قالت: كنت عند النبيّ ﷺ إذ أقبل عليّ فقال[٢] عليه السلام: «هذا سيّد العرب»، فقلت: بأبي أنت وأُمّي، ألستَ سيّد العرب؟ قال ﷺ «أنا سيّد العالمين، وهذا سيّد العرب»[٣].

ولا خفاء في[٤] أنّ الذين وقع النزاع في الأفضليّة بالنسبة إليهم من العرب، فهو إذن سيّدهم بحكم هذا الحديث وأفضل منهم.

ولغير ذلك من الأدلّة.

وإذا كان أمير المؤمنين عليّ[٥] عليه السلام أفضل الخلق بعد[٦] خاتم النبيّين ﷺ، وإمامة المفضول مع وجود الأفضل قبيحة عقلاً، تعيّنت[٧] الإمامة بعده له[٨]، وهو المطلوب.

---

(١) راجع: مناقب آل أبي طالب٣: ٦٠ وعنه في بحار الأنوار ٣٨: ٦؛ إثبات الهداة ٣: ٢٩٨ عن كتاب (الأربعين) لأبي المكارم.

(٢) في «م» زيادة: «له».

(٣) راجع: الأمالي للصدوق: ٣٩ وعنه في بحار الأنوار ٣٨: ٩٨؛ التوحيد للصدوق: ٢٠٧؛ معاني الأخبار: ١٠٣ وعنه في إثباة الهداة ٣: ٣٥١؛ روضة الواعظين ١: ١٠١؛ مناقب آل أبي طالب ٣: ١٣؛ الدرّ النظيم: ٢٦٩ مع اختلاف يسير.

(٤) لم يرد في «ش»: «في».

(٥) لم يرد في «م، ن»: «عليّ».

(٦) في «ر» زيادة: «النبيّ».

(٧) في «ن»: «فتعيّنت».

(٨) في «ت»: «له بعده» بدل «بعده له».

وأيضاً الأُمّة قد اجتمعت على أنّ الإمام بعد رسول الله ﷺ أحد الأشخاص الثلاثة: عليّ، أو العبّاس، أو أبوبكر، ولكن غير عليّ عليه السلام لا يصلح[١] للإمامة؛ لما تقدّم.

(ولأنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً[٢]، ولا أحد من غيره ممّن ادّعي له الإمامة) من[٣] العبّاس وأبي بكر **(بمعصوم إجماعاً)**؛ لما تواترت[٤] من سبق الكفر المخلّ بصلاحيّة الإمامة؛ لأنّ الكافر حالة الكفر ظالم؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[٥]، فلا يصير بالإسلام معصوماً مطلقاً، فلا يصلح[٦] للإمامة إذا كان الإمام واجب العصمة **(فيكون)** عليّ عليه السلام **(هو الإمام)** وإلّا لزم أن لا يكون إجماع الأُمّة حقّاً، وهو باطل.

وأيضاً الإمام الحقّ بعد سيّد[٧] المرسلين ﷺ هو عليّ أمير المؤمنين[٨] عليه السلام؛ لقوله تعالى[٩]: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[١٠]، فإنّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر[١١]، وهذا يقتضي أن لا يجوز عليهم الأمر بالفحشاء؛ إذ لو

---

(١) في «م»: «لا يصحّ».
(٢) في منهاج الصلاح: «ولإنّ الإمام معصوم» بدل «ولأنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً».
(٣) في «ر، ن»: «يعني».
(٤) في «ر»: «لما تقدّم». وفي «ش، ت»: «لما تواتر».
(٥) البقرة (٢): ٢٥٤.
(٦) في «م»: «فلا يصحّ».
(٧) في «ن»: «رسول».
(٨) في «ت»: «أمير المؤمنين عليّ» بدل «عليّ أمير المؤمنين».
(٩) لم يرد في «م»: «تعالى».
(١٠) النساء (٤): ٥٩.
(١١) في «ن، ت» زيادة: «منكم».

جاز وفُرِضَ وقوعه لكان أمر الله تعالى[١] بطاعتهم أمراً بالفحشاء في الجملة[٢]، وذلك باطل؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾[٣]، وإذا لم يجز عليهم الأمر بالفحشاء كانوا معصومين، وغير عليّ عليه السلام غير معصوم؛ لصدور الفحشاء ـ وهو الكفر ـ عنه، فتعيّن أن يكون عليّ عليه السلام مأموراً بطاعته، فيكون إماماً.

(ولأنّه أعلم) من جميع الصحابة مطلقاً؛ **(لرجوع الصحابة في وقائعهم)** المشكلة ومسائلهم المعضلة **(إليه)** بعد غلطهم في كثير منها **(ولم يرجع إلى أحد منهم[٤])** في شيء من العلوم أصلاً.

(ولقوله ﷺ[٥]: «أقضاكم عليّ[٦]»[٧]) والأقضى يكون[٨] أعلم؛ لأنّ القضاء يحتاج إلى جميع أنواع العلوم، وخصوصاً إلى[٩] الفروع.

---

(١) لم يرد في «ر، ش، ت»: «تعالى».

(٢) في «ت»: «أمر في الفحشاء بالجملة» بدل «أمراً بالفحشاء في الجملة».

(٣) الأعراف (٧): ٢٨.

(٤) لم يرد في منهاج الصلاح: «منهم».

(٥) في «ت» ومنهاج الصلاح: «عليه السلام».

(٦) في «ن» زيادة: «عليه السلام».

(٧) راجع: الكافي ٧: ٤٢٣؛ دعائم الإسلام ١: ٩٢؛ شرح الأخبار ١: ٩١؛ الإفصاح في الإمامة: ٢٣٣؛ تقريب المعارف: ٣١٦؛ التعجب من أغلاط العامّة: ٦١؛ دلائل الإمامة: ٢٣٦؛ مناقب آل أبي طالب ٢: ٣٣؛ الفضائل: ١٣٨؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١: ١٨ وعنه في إثبات الهداة ٣: ٣١١؛ الدرّ النظيم: ٦٠٦؛ إرشاد القلوب:٢١٢.

(٨) لم يرد في «ن»: «يكون».

(٩) لم يرد في «ر»: «إلى».

ولاستناد العلماء[1] والفضلاء في علومهم[2] إليه، ولإخباره بذلك وهو صادق وفاقاً[3]؛ كقوله عليه السلام: «لو كُسِرتْ[4] لي الوسادة، ثمّ جلست عليها، لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم والله ما من آية نزلت في برّ أو بحر، أو سهل أو جبل، أو سماء أو أرض، أو ليل أو نهار، إلّا أنا[5] أعلم فيمن نزلت، وفي أي شيء نزلت»[6].

وقوله: «علّمني رسول الله صلى الله عليه وآله ألف باب من العلم، فانفتح لي من كلّ باب ألف باب»[7]، وهو صادق وفاقاً.

وكيف لا يكون أعلم مع قوّة حدسه[8] وشدّة ملازمته للرسول صلى الله عليه وآله وغاية حرص الرسول في تربيته وإرشاده؟! وإذا كان أعلم كان هو الإمام؛ لأنّ الأعلم أفضل؛ لقوله

(١) في «ن» زيادة: «والفصحاء».
(٢) في «ر، ت»: «جميع العلوم» بدل «في علومهم».
(٣) لم يرد في «م»: «وهو صادق وفاقاً».
(٤) في «ت»: «ثنيت».
(٥) في «ش»: «وأنا» بدل «أنا».
(٦) راجع: بصائر الدرجات ١: ١٣٣ وعنه في بحار الأنوار ٨٩: ٨٧؛ تفسير فرات الكوفي: ١٨٨؛ خصائص الأئمّة: ٥٥؛ شواهد التنزيل ١: ٣٦٦ عن كتاب تفسير الفرات؛ الطرائف ٢: ٥١٧؛ الدرّ النظيم: ٢٦٢؛.
(٧) راجع: كتاب سليم: ٤٣١؛ الإرشاد ١: ٣٣ وعنه في بحار الأنوار ٤٠: ١٤٤/ ٥٠؛ الخصال: ١٨٩ و٥٧٢؛ الفصول المختارة: ١٠٧؛ نوادر المعجزات: ١٣١؛ إعلام الورى: ١٣٦؛ مناقب آل أبي طالب ١: ٢٠٤ وعنه في بحار الأنوار ٢٢: ٥٢٢؛ الروضة: ٣٩، الفضائل: ١٠٢ وعنهما في بحار الأنوار ٤١: ٣٢٨/ ٤٩؛ الطرائف ٢: ٥١٨؛ كشف الغمّة ١: ١٣٢؛ مطالب السؤول: ١٦٠؛ مشارق أنوار اليقين: ٢٨٠؛ عوالي اللآلي ٤: ١٢٣/ ٢٠٧؛ إحقاق الحقّ: ٢٠٣.
(٨) في «م»: «جسده».

تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[١]، وقوله: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾[٢]، والأفضل هو الإمام؛ لما تقدّم.

(ولأنّه أزهد) بعد النبيّ ﷺ (من غيره) مطلقاً، وأكثر إعراضاً عن[٣] متاع الدنيا وطيّباتها وزخارفها ولذّاتها بعد خير الأنام ﷺ من أوّل عمره إلى آخره، تاركاً لها بالكلّيّة، مع القدرة لاتّساع أبواب الدنيا عليه، حتّى خصّ باسم الزاهد. (طلّق الدنيا ثلاثاً) وقال: «يا دنيا، يا دنيا[٤]، إليك عنّي، أبي تعرّضتِ، أم إليّ تشوّقتِ؟ لا حان حينكِ. هيهات، هيهات[٥]، غرّي غيري. لا حاجة لي فيكِ، قد[٦] طلّقتكِ ثلاثاً لا رجعة فيها، فعيشك قصير، وخطرك يسير، وأملكِ حقير».[٧]

وقال: «وإنّ دنياكم عندي لَأهونُ من ورقة في فم جَرادةٍ تَقضَمُها ما لعليّ ولنعيمٍ يَفنى ولذّةٍ لا تبقى»[٨].

وقال: «ولألفيتم دنياكم هذه أزهد عندي من عَفطَة[٩] عنزٍ»[١٠].

---

(١) الزمر (٣٩): ٩.

(٢) المجادلة (٥٨): ١١.

(٣) في «م» زيادة: «منافع».

(٤) لم يرد في «ش»: «يا دنيا».

(٥) لم يرد في «ت»: «هيهات».

(٦) لم يرد في النسخ: «قد».

(٧) راجع: نهج البلاغة لصبحي صالح: ٤٨٠، الحكم ٧٧ وعنه في بحار الأنوار ٤٠: ٣٤٥/ ٢٨؛ عيون الحكم والمواعظ: ٥٥٦/ ١٠٢٥٢؛ غرر الحكم: ١٤٤/ ٢٥٨٧؛ مشكاة الأنوار: ٢٦٨؛ تنبيه الخواطر ١: ٨٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٨: ٢٢٦؛ إرشاد القلوب ٢: ٢١٨.

(٨) راجع: نهج البلاغة لصبحي صالح: ٣٤٧، الخطبة ٢٢٥ وعنه في بحار الأنوار ٧٢: ٣٦٠/ ٧٦؛ تنبيه الخواطر ١: ٥٦؛ إرشاد القلوب ٢: ٢١٧.

(٩) العفطة: العَفْط والعَفِيط: عُطاس المعز، أي: ضَرْطة عنز. لسان العرب ٧: ٣٥٣. (عفط).

(١٠) راجع: معاني الأخبار: ٣٦٢؛ نهج البلاغة لصبحي صالح: ٥٠، الخطبة ٣؛ مناقب آل أبي طالب ٢: ٢٠٥؛ الطرائف ٢: ٤١٩؛ نهج الحقّ: ٣٢٧.

وقال: «أما والله لدنياكم هذه أهون في عيني من عُراق[١] خنزير في يد مجذوم»[٢].

وكان زهّاد الصحابة ـ كأبي ذر وسلمان وأبي الدرداء ـ تلامذته، والأزهد هو الإمام؛ لكونه[٣] أفضل.

ولأنّه كان أكثر جهاداً في سبيل الله من غيره مطلقاً، وكلّ من كان أكثر جهاداً في سبيل الله كان هو الإمام.

أمّا الصغرى فلأنّ الجهاد إمّا بالقتال في مبادرة[٤] الأبطال، أو مع النفس بالعبادات، أو مع العدوّ بإقامة البراهين ودفع الشبهات، وهو بأقسامه فيه أكمل منه في غيره.

أمّا الأوّل فلما تواتر من[٥] أنّه أشجع وأعظم بلاءً في وقائع النبيّ ﷺ بأجمعها، ولم يبلغ أحد من الصحابة درجته في غزاة بدر وأُحد ويوم الأحزاب وخيبر وحنين وغيرها من غزوات النبيّ ﷺ، وهي مشهورة مبيَّنة[٦] في كتب السير والتواريخ، حتّى قال خاتم النبيّين[٧] لجبرئيل

---

(١) عُراق: العَرْق بالفتح فالسكون: العظم الذي أخذ عنه اللحم والجمع عُرَاق بالضمّ. مجمع البحرين ٥: ٢١٣ (عرق).

(٢) نهج البلاغة لصبحي صالح: ٥١٠، الحكم ٢٣٦؛ عيون الحكم والمواعظ: ١٤٥/ ٣٢٢٨؛ غرر الحكم: ٢٤٦/ ٢٨٨؛ الصراط المستقيم ١: ١٦٣.

(٣) في «ر، ت»: «لأنّه».

(٤) في «ر، ش، ت»: «ومبارزة».

(٥) لم يرد في «ش»: «من».

(٦) في «ش»: «مثبتة».

(٧) في «ن»: «الأنبياء».

الأمين: «لا فتى إلّا عليّ لا سيف إلّا ذو الفقار»[١]، وقال النبيّ ﷺ يوم[٢] الأحزاب: «لَضربة عليّ خير من عبادة الثقلين»[٣].

وأمّا الثاني فلأنّه كان أعبد الناس بعد النبيّ ﷺ وأكثر مواظبة على ثقل[٤] العبادات من القيام والصيام وغيرهما، حتّى اختصّ باسم العابد، وقد اشتهر أنّه صارت جبهته كركبة البعير لطول سجوده بواسطة إقباله على الله[٥] بالكلّيّة واشتغال سرّه به[٦].

وأمّا الثالث فلما مرّ[٧] أنّه أعلم ومرجع الكلّ في حلّ المشكلات وإبانة المعضلات، وسند العلماء[٨] في إثبات مقاصد العلوم بالحجج والبيّنات، وللمشايخ[٩] الصلحاء في طريقة[١٠] التصفية وكيفيّة الرياضات.

---

(١) راجع: تفسير فرات الكوفيّ: ٩٥؛ شرح الأخبار ٢: ٣٨١؛ الدرّ النظيم: ٣٣٢؛ مشارق أنوار اليقين: ١٧٠؛ مدينة المعاجز ١: ١٠٩ عن كتاب (الأمالي) للصدوق.

ورد في أكثر المصادر كذا: «لا سيف إلّا ذو الفقار ولا فتى إلّا عليّ» ومن جملتهم: وقعة صفّين: ٣١٥ و٤٧٨؛ تفسير القميّ ١: ١١٦؛ المسترشد: ٣٤٨/ ٣٠؛ الكافي ٨: ١١٠/ ٩٠؛ الأمالي للصدوق: ٢٠٠/ ١٠؛ الإرشاد ١: ٨٧.

(٢) لم يرد في «م»: «يوم».

(٣) راجع: الطرائف ٢: ٥١٩؛ الدرّ النظيم: ٢٧١؛ إثبات الهداة ٣: ٣٠١/ ٤٦٨ رواه عن فخر الرازيّ في كتاب الأربعين في أصول الدين؛ بحار الأنوار ٣٩: ٢ رواه عن كتاب كشف المراد.

(٤) في «م»: «فعل».

(٥) في «ن» زيادة: «تعالى».

(٦) لم يرد في «م»: «به».

(٧) في «ر، ن» زيادة: «من». وفي «ش»: «تواتر».

(٨) في «ر، ش، ت»: «للعلماء».

(٩) في «ر، ن»: «والمشايخ».

(١٠) في «ر، ش، ت»: «طريق».

وأمّا الكبرى فلأنّ كلّ من كان أكثر جهاداً في سبيل الله كان أفضل؛ لقوله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾[١]، والأفضل هو الإمام لما تقدّم، ولأنّه ادّعى الإمامة بعد النبيّ ﷺ وظهر المعجز[٢] على يده، فيكون صادقاً ـ لتحقّق طريق معرفة[٣] صدقه ـ، فيكون إماماً. أمّا دعوى الإمامة فمتواترة[٤]، وكذا ظهور المعجزة[٥] على يده، كقلع باب خيبر وقد عجز عن ردّه سبعون رجلاً من أقوياء الناس[٦]، وكمخاطبة الثعبان[٧]، ودفع الصخرة العظيمة عن القليب[٨]، ومحاربة الجنّ[٩]، وردّ الشمس إلى طرف المشرق لإدراك الصلاة في وقتها[١٠]، وغير ذلك.

---

(١) النساء (٤): ٩٥.

(٢) في «ر»: «المعجزة».

(٣) في «م»: «معرفته».

(٤) في «م»: «فمتواتر».

(٥) في «ن»: «المعجز».

(٦) راجع: الأمالي للصدوق: ٣٩٩ (وعنه في بحار الأنوار ٢١: ٢٦/ ٢٥)؛ الإرشاد ١: ٣٣٣؛ الأمالي للطوسيّ: ٤٣٩؛ روضة الواعظين ١: ١٢٠؛ بشارة المصطفى: ١٩١؛ الخرائج والجرائح ٢: ٥٤٢ (وعنه في بحار الأنوار ٤٠: ٣١٨)؛ مناقب آل أبي طالب ٢: ٢٩٣ رواه عن أحمد بن حنبل؛ كشف الغمّة ١: ٤٠١؛ إرشاد القلوب ٢: ٢٥٠؛ تأويل الآيات: ٢٨١؛ إثبات الهداة ٣: ٥٤٠.

(٧) راجع: بصائر الدرجات ١: ٩٧/ ٧؛ الكافي ١: ٣٩٦؛ الإرشاد ١: ٣٤٨؛ المناقب للعلويّ: ٨٧؛ إعلام الورى ١: ٣٥١؛ بشارة المصطفى: ١٦٤.

(٨) راجع: الهداية الكبرى: ١٤٨؛ الإرشاد ١: ٣٣٤؛ إعلام الورى: ١٧٦؛ الخرائج والجرائح ١: ٢٢٢/ ٦٧؛ مناقب آل أبي طالب ٢: ٢٩١؛ المزار الكبير: ٢٠٩؛ إقبال الأعمال ٢: ٦٠٩.

(٩) مناقب آل أبي طالب ٢:٨٨.

(١٠) راجع: الكافي ٤: ٥٦٢/ ٦؛ إثبات الوصيّة: ١٥٣؛ الإرشاد ١: ٣٤٥؛ الأمالي للمفيد: ٩٤؛ الأمالي للطوسيّ: ٦٧١؛ مناقب آل أبي طالب ٢: ٣١٨؛ الفضائل: ٦٨؛ إرشاد القلوب ٢: ٢٢٧؛ الغدير ٣: ١٨٣.

(والأدلّة) على إمامته[١] **(لا تحصى كثرة)** وقد ذكرنا طرقاً آخر منها مع ما عليه وله في الشرح[٢]، فليطلب منه من أراد مزيد التحقيق، والله وليّ الهداية والتوفيق.

وممّا يدلّ على أنّ الإمام الحقّ بعد رسول الله ﷺ أمير المؤمنين[٣] عليّ بن أبي طالب عليه السلام **(ثمّ[٤] بعده ولده الحسن، ثمّ الحسين، ثمّ عليّ بن الحسين زين العابدين، ثمّ محمّد بن عليّ الباقر، ثمّ جعفر بن محمّد الصادق، ثمّ موسى بن جعفر الكاظم، ثمّ عليّ بن موسى الرضا، ثمّ محمّد بن عليّ الجواد، ثمّ عليّ بن محمّد الهادي، ثمّ حسن بن عليّ العسكريّ، ثمّ محمّد بن الحسن صاحب الزمان صلوات الله عليهم أجمعين[٥])** وعلى سائر المعصومين النقل[٦] المتواتر الدالّ[٧] بطرق متفرّقة عن أئمّة النقل من الجمهور وغيرهم.

منه أنّ شخصاً يهودياً اسمه جندل أسلم عند رسول الله ﷺ وسأل عن الأئمّة والخلفاء بعده، فقال ﷺ[٨]: «أوصيائي من بعدي بعدد نقباء بني إسرائيل، أوّلهم سيّد الأوصياء ووارث الأنبياء أبو الأئمّة[٩] النجباء عليّ بن أبي طالب[١٠]، ثمّ أبناه الحسن

---

(١) في «ن»: «إمامة».

(٢) أي جامع الدرر في شرح باب الحادي عشر.

(٣) لم يرد في «ن»: «أمير المؤمنين».

(٤) في «م، ش» ومنهاج الصلاح زيادة: «من».

(٥) في منهاج الصلاح: «عليهم السلام» بدل «صلوات الله عليهم أجمعين».

(٦) في «ت»: «بالنقل».

(٧) في «ر»: «الدالّة».

(٨) في «ش، ت»: «عليه السلام».

(٩) في «م»: «أئمّة».

(١٠) في «ت» زيادة: «عليه السلام».

والحسين، فإذا انقضى[١] مدّة الحسين قام بالأمر بعده عليّ ابنه ويلقّب بـ«زين العابدين»، فإذا انقضت مدّة عليّ قام بالأمر بعده محمّد ابنه يدعى بـ«الباقر»، فإذا انقضت مدّة الباقر قام بالأمر بعده ابنه جعفر يدعى بـ«الصادق»، فإذا انقضت مدّة جعفر قام بالأمر بعده ابنه موسى يدعى بـ«الكاظم»، فإذا انقضت مدّة موسى قام بالأمر بعده ابنه عليّ يدعى بـ«الرضا»، فإذا انقضت[٢] مدّة عليّ قام بالأمر بعده ابنه محمّد يدعى بـ«التقيّ»، فإذا انتهت مدّة محمّد قام بالأمر بعده عليّ ابنه يدعى بـ«النقيّ»، فإذا انتهت مدّة عليّ قام بالأمر بعده ابنه الحسن يدعى بـ«الأمين»، فإذا انقضت مدّة الحسن قام بالأمر بعده ابنه الخلف الحجّة ويغيب عن الأُمّة». ثمّ قال جندل: يا رسول الله، قد[٣] وجدنا ذكرهم في التوراة وقد بشّرنا موسى بن عمران عليه السلام بك وبالأوصياء من ذرّيتك، ثمّ تلى رسول الله صلى الله عليه وآله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾[٤]، ثمّ قال جندل: فما خوفهم، يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وآله: «في زمن كلّ واحد منهم شيطان يعتريه[٥] ويؤذيه، فإذا عجّل الله خروج قائمنا يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً»، ثمّ قال

---

(١) في «ت»: «انقضت».

(٢) في «م، ش»: «انتهت».

(٣) لم يرد في «م»: «قد».

(٤) النور (٢٤): ٥٥.

(٥) في «ر، ش»: «يفتريه». وفي «ت»: «يعذّبه».

رسول الله[١] ﷺ: «طوبى للصابرين في غيبته، طوبى للمقيمين على محجّتهم، أُولئك مَن وصفهم الله في كتابه فقال: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾[٢]، وقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱللَّهِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾[٣]»[٤].

ومنه قول رسول الله ﷺ للحسين عليه السلام: «يا حسين، يخرج[٥] من صلبك تسعة من الأئمّة منهم مهديّ هذه الأُمّة، فإذا استشهد أبوك فالحسن بعده، فإذا سمّ الحسن فأنت، فإذا استُشهِدتَ فعليّ ابنك، فإذا مضى عليّ[٦] فمحمّد ابنه، فإذا مضى محمّد[٧] فجعفر ابنه، فإذا مضى جعفر[٨] فموسى ابنه، فإذا مضى موسى[٩] فعليّ ابنه، فإذا مضى عليّ فمحمّد ابنه، فإذا مضى محمّد فعليّ ابنه، فإذا مضى عليّ فالحسن ابنه، ثمّ الحجّة بن الحسن يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً»[١٠].

---

(١) لم يرد في «م، ر، ش، ن»: «رسول الله».

(٢) البقرة (٢): ٣.

(٣) المجادلة (٥٨): ٢٢.

(٤) كفاية الأثر: ٥٧ وعنه في إثبات الهداة ٢: ١٥٦؛ الإنصاف: ٤٣٢؛ بحار الأنوار ٣٦: ٣٠٤ مع اختلاف في ألفاظهم.

(٥) في «ت»: «تخرج».

(٦) لم يرد في «ت»: «عليّ».

(٧) لم يرد في «ت»: «محمّد».

(٨) لم يرد في «ت»: «جعفر».

(٩) لم يرد في «ت»: «موسى».

(١٠) كفاية الأثر: ٦١/ ١٢ وعنه في الصراط المستقيم ٢: ١٤٤ وإثبات الهداة ٢: ١٥٦ والإنصاف: ٢٤٤ وبحار الأنوار ٣٦: ٣٠٦.

ومنه قوله ﷺ للحسين عليه السلام[(١)]: «هذا ولدي، إمام ابن إمام، أخو إمام، أبو أئمّة تسعة تاسعهم قائمهم»[(٢)].

ومنه ما روي عن[(٣)] سلمان وجابر أنّ جبرئيل عليه السلام هبط على رسول الله ﷺ بلوح من الجنّة، فأعطاه فاطمة عليها السلام وفيه أسماء الأئمّة الاثني عشر.[(٤)]

ومنه ما روي عن ابن عبّاس أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: «خلفائي وأوصيائي وحجج الله[(٥)] على الخلق بعدي اثنا عشر، أوّلهم أخي وآخرهم ولدي». قيل: يا رسول الله، من أخوك؟ قال: «عليّ بن أبي طالب». قيل: يا رسول الله[(٦)]، فمن ولدك؟ قال: «المهديّ الذي يملأ الأرض[(٧)] قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً. والذي بعثني بالحقّ بشيراً[(٨)]، لو لم يبق من الدنيا إلّا يوم واحد لطوَّل الله ذلك اليوم حتّى يخرج فيه ولدي المهديّ، فينزلَ روح الله عيسى بن مريم فيصلّيَ خلفه، وتشرق ﴿ٱلۡأَرۡضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾[(٩)]، ويبلغ سلطانه المشرق والمغرب»[(١٠)].

---

(١) لم يرد في «ش»: «للحسين عليه السلام».

(٢) راجع: مقتضب الأثر: ٩ وعنه في بحار الأنوار ٣٦: ٣٧٢؛ جامع الأخبار للشعيريّ: ١٧/ ١٥؛ مناهج اليقين: ٤٨١؛ إرشاد القلوب ٢: ٢٣٣؛ إثبات الهداة ٢: ٢٣١ عن كتاب (جامع الأخبار) لحسن بن الفضل الطبرسيّ.

(٣) لم يرد في «ش»: «عن».

(٤) مع اختلاف قليل في الإرشاد ٢: ١٥٩؛ كشف الغمّة ٢: ١٢٤.

(٥) في «ن» زيادة: «تعالى».

(٦) لم يرد في «ن»: «يا رسول الله».

(٧) في «ر، ش، ن، ت»: «يملأها» بدل «يملأ الأرض».

(٨) في «ت» زيادة: «ونذيراً».

(٩) الزمر(٣٩): ٦٩.

(١٠) كمال الدين ١: ٢٨٠؛ إعلام الورى ٢: ١٧٣؛ كشف الغمّة ٢: ٥٠٧.

ومنه ما روى المخالف عن مسروق أنّه قال بَينا نحن عند عبد الله بن مسعود إذ يقول لنا شابّ: هل عهد إليكم نبيّكم كم يكون بعده خليفة[١]؟ فقال: إنّك لحدث[٢] السنّ، وهذا شيء ما سألني أحد عنه. نعم، عهد إلينا نبيّنا أن يكون بعده[٣] اثنا عشر خليفة عدد نقباء بني إسرائيل»[٤].

ومنه ما ذكر في «المصابيح» في باب مناقب قريش من الصحاح عن جابر بن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ[٥]: «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثنى عشر خليفة».[٦]

وكلّ من يقول بأنّ الأئمّة اثنا عشر يقول بالأئمّة المذكورين دون غيرهم، وإمامة الأئمّة الأحد عشر كما ثبت بنصّ سيّد البشر كذلك ثابتة (**بنصّ كلّ سابق على لاحقه**) وبنصّ أمير المؤمنين قالع باب خيبر عليه سلام الله العليّ الأكبر (**وبالأدلّة السابقة**).

---

(١) في «م»: «بعد خليفته» بدل «بعده خليفة».

(٢) في «م، ت»: «الحديث».

(٣) في «م، ت»: «بعد».

(٤) الأمالي للصدوق: ٣٠٩/ ٤؛ عيون أخبار الرضا ١: ٤٩؛ الخصال ٢: ٤٦٧؛ روضة الواعظين ٢: ٢٦١ مع اختلاف يسير.

(٥) في «م»: «قال سمعت رسول الله قال رسول الله ﷺ» وفي «ش»: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» بدل «قال قال رسول الله ﷺ».

(٦) الغيبة للنعمانيّ: ١٢٤؛ وقد نقله ابن شهر آشوب في متشابه القرآن ومختلفه ٢: ٥٦ قائلاً: رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما، والسجستانيّ في السنن، والخطيب في التاريخ، وأبو نعيم في الحلية بأسانيدهم عن جابر بن سمرة؛ مناقب آل أبي طالب ١: ٢٨٩؛ العمدة: ٤١٧؛ الطرائف ١: ١٧٠ (عن كتاب صحيح مسلم)؛ كشف الغمّة ١: ٥٧ وعنه في إثبات الهداة ٢: ٢٧٢؛ الصراط المستقيم ٢: ١٠٠؛ الإنصاف: ٤٩٩.

أمّا النصوص فلما تواتر أنّ أمير المؤمنين عليّ[١] عليه السلام أوصى[٢] إلى ولده الحسن عليه السلام وأشهد على وصيّه الحسين عليه السلام ومحمّد وجميع ولده ورؤساء شيعته وأهل بيته، ثمّ دفع إليه الكتاب والسلاح وقال له: يا بنيّ، أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله أن أُوصي إليك، وأدفع إليك كتبي وسلاحي، كما أوصى إليّ ودفع إليّ كتبه وسلاحه، وأمرني أن آمرك إذا حضرك الموت أن تدفعها إلى أخيك الحسين، ثمّ أقبل على الحسين وقال: وأمرك[٣] رسول الله أن تدفعها[٤] إلى ابنك هذا، ثمّ أخذ بيد عليّ بن الحسين فقال[٥]: أمرك رسول الله أن تدفعها إلى ابنك محمّد، فاقرأه من رسول الله صلى الله عليه وآله ومنّي السلام[٦].

ونصّ كلّ واحد منهم على من بعده بالخلافة نصّاً متواتراً كما ذكرنا في الشرح.

وأمّا الأدلّة فنقول: كلّ واحد من أبي محمّد الحسن وأبي عبد الله الحسين سيدي شباب أهل الجنّة ومَن بعدهما مِن الأئمّة الكرام ـ عليهم التحيّة والسلام[٧] ـ إمام حقّ؛ لما تقدّم من النصوص؛ لأنّ الإمام واجب العصمة، ولا واحد[٨] من غيرهم بواجب العصمة في زمانهم وفاقاً، فتعيّنت الإمامة فيهم، وإلّا لخلا الزمان من إمام، وهو باطل؛ لما مرّ.

---

(١) لم يرد في «ر، ش، ن، ت»: «عليّ».

(٢) في «م، ر»: «وصّى».

(٣) في «ت»: «يأمرك».

(٤) في «م، ر»: «تدفع».

(٥) في «ر، ش»: «وقال».

(٦) راجع: الكافي ١: ٢٩٧/ ١؛ من لا يحضره الفقيه ٤: ١٨٩؛ إعلام الورى: ٢٠٧؛ الدرّ النظيم: ٣٧٩؛ كشف الغمّة ١: ٥٣٢ رواه عن محمّد بن يعقوب الكلينيّ وإثبات الهداة ٢: ١٥ رواه عن عليّ بن إبراهيم.

(٧) لم يرد في «ت»: «مِن الأئمّة الكرام عليهم التحيّة والسلام».

(٨) في «ت»: «أحد».

ولأنّ كلّ واحد منهم في زمانه كان أفضل من كلّ موجود فيه من أشخاص البشر في جميع الكمالات كما هو معلوم بالتواتر، وكلّ من كان أفضل الزمان مع انقطاع النبوّة فهو الإمام ـ لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً، وامتناع[١] خلوّ الزمان من إمام ـ، فيكون كلّ واحد منهم[٢] هو الإمام في زمانه.

ولأنّ كلّ واحد منهم ادّعى الإمامة وأظهر[٣] المعجزة[٤]، وكلّ من كان كذلك إماماً حقّاً [٥]. أمّا المقدّمة الثانية فظاهرة، وأمّا الأُولى فدعوى الإمامة متواترة، وكذا ظهور المعجزات، وهي كثيرة، وقد أوردنا في الشرح طرقاً منها.

واعلم أنّ صاحب الزمان ـ عليه وعلى آبائه السلام ـ يجب بقاؤه ما بقي مكلَّف على وجه الأرض؛ لوجوب وجود اللطف في كلّ زمان مع بقاء التكليف، وسبب غيبته إمّا قوّة الظالمين، أو ملاحظة ما في أصلابهم من المؤمنين، أو مصلحة خفيّة لا نطّلع عليها.

وطول حياته من الأُمور الممكنة، كعمر نوح، وعمر لقمان، قيل: «إنّه عاش ثلاثة آلاف سنة»[٦] وغيرهما من أعمار المعمَّرين الذين كثرت الأخبار بها من الموثوقين[٧]

---

(١) في «م»: «ولامتناع». وفي «ن»: «والامتناع».

(٢) لم يرد في «ش»: «منهم».

(٣) في «ت»: «وظهر».

(٤) في «ش، ن» زيادة: «على يده».

(٥) لم يرد في «م»: «حقّاً».

(٦) راجع: كمال الدين ٢: ٥٥٩؛ الغيبة للطوسيّ: ١١٤؛ كشف الغمّة ٢: ٥٤٣.

(٧) في «م، ت»: «الموثّقين».

بخبرهم، كعمر الخضر، والله تعالى قادر على جميع الممكنات، ومن مذهب الكلّ أنّ خرق العادة في حقّ الأولياء والصالحين أمر جائز، فاستبعاده جهلٌ محض.

وفّقنا الله للثبات على مراتب اليقين، وجنّبنا عن زيغ الجاهلين، بالنبيّ[1] وآله الطاهرين.

---

(١) في «ش» زيادة: «محمّد».

الفصل السابع

في المعاد

(**الفصل السابع**) من فصول الباب (**في المعاد**) الجسمانيّ والروحانيّ.

وهو لغة من «العود» وحقيقته[1]: المصير والمرجِع[2]، فهو الذي كان الشيء فيه وباينه ثمّ عاد إليه، وقد نقل إلى إيجاد الشيء ثانياً، أو الموضع الذي يصير إليه الإنسان بعد الموت، فيقال: «الآخرة معاد الخلق».

فاعلم أنّه (**اتّفق المسلمون كافّة على وجوب المعاد البدنيّ**) وكلّ ما اتّفق عليه المسلمون كافّة[3] فهو حقّ، فوجوب[4] المعاد البدنيّ حقّ. وسند اتّفاقهم وإجماعهم على ذلك وجوه:

منها: ما يخصّ القائلين بالحسن والقبح العقليّين. ومنها: ما يعمّ الكلّ.

أمّا الأوّل، (**فإنّه**[5] **لولاه لقبح التكليف**) لكونه مشقّة بلا فائدة ظاهرة وانتفاء الأوامر والنواهي الأُخرويّة حينئذٍ، وبطل إيفاء[6] الوعد بالثواب على الطاعة والوعيد بالعقاب على المعصية بعد الموت؛ لتوقّفه على الإعادة ضرورة، واللازم

---

(١) في «ر»: «حقيقة».

(٢) لسان العرب ٣: ٣١٧ (عود).

(٣) في «م، ت»: «بكافة».

(٤) في «ت»: «فوجود».

(٥) في منهاج الصلاح: «ولأنّه».

(٦) في «ت»: «إيقاع».

بقسمَيه باطل؛ لأنّ الله تعالى عدل حكيم، لا يفعل قبيحاً ولا يخلّ بواجب، والتكليف بلا فائدة أصلاً ظلم قبيح، وعدم الإيفاء إخلال بالواجب عقلاً و[١] نقلاً، فالملزوم مثله.

فإن قلت: هذا[٢] يدلّ على مطلق الإعادة، لا على الإعادة البدنيّة.

قلت: بعض التكاليف بدنيّة، فيجب إعادة الأبدان وإيصال[٣] مستحقّها إليها بمقتضى العدل.

وأمّا الثاني فهو (**لأنّه**) أي المعاد البدنيّ (**ممكن**) مقدور للباري تعالى، (**والصادق الشارع**) قد (**أخبر بثبوته**)، وكلّ ما كان كذلك كان حقّاً واجب الثبوت (**فيكون**) المعاد[٤] البدنيّ حقّاً واجب الثبوت.

أمّا الصغرى: فأمّا إمكانه في حدّ ذاته فلأنّ أجزاء الميّت قابلة للجمع والحياة، وإلّا لما اتّصفت بها قبل وقد اتّصفت. وإمّا كونه مقدوراً للباري تعالى فلأنّه عالم بأجزاء كلّ شخص على التفصيل؛ لما سبق، وقادر على جمعها وإيجاد الحياة فيها؛ لشمول قدرته جميع الممكنات. وأمّا إخبار الصادق بثبوته فلأنّه قد تواتر أنّ النبيّ ﷺ كان يثبت المعاد البدنيّ ويقول به، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾[٥].

---

(١) في «ر، ش، ت»: «أو».

(٢) في «ش»: «هذه».

(٣) في «ر»: «واتّصال».

(٤) في «ر، ن»: «فالمعاد». وفي «ت»: «والمعاد» بدل «فيكون المعاد».

(٥) سبأ (٣٤): ٧.

وأمّا الكبرى فظاهرة، وإلّا لم يكن الصادق صادقاً.

(وللآيات الدالّة[١] عليه) بحيث لا يمكن دفعه[٢] أصلاً ولا يقبل التأويل (و) على (الإنكار على جاحده): كقوله[٣] تعالى في محكم التنزيل: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُ * بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰ أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾[٤].

وكقوله تعالى[٥]: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾[٦].

وكقوله: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ[٧]﴾[٨].

وكقوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[٩].

وممّا يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا[١٠]﴾[١١].

وقوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ[١٢]﴾[١٣].

---

(١) لم يرد في «م»: «الدالّة».
(٢) في «م، ت»: «دفعاً».
(٣) في «ر، ن»: «لقوله».
(٤) القيامة (٧٥): ٣ ـ ٤.
(٥) لم يرد في «م، ش، ن»: «تعالى». وفي «ر، ن»: «ولقوله» بدل «كقوله».
(٦) يس (٣٦): ٧٨ ـ ٧٩.
(٧) في «ن، ت» زيادة: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾.
(٨) العاديات (١٠٠): ٩.
(٩) الإسراء (١٧): ٥١.
(١٠) في «ت» زيادة: ﴿قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾.
(١١) فصّلت (٤١): ٢١.
(١٢) لم يرد في «ر، ش، ت»: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾.
(١٣) النساء (٤): ٥٦.

وقوله تعالى[١]: ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَٰلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾[٢].

وقوله تعالى[٣]: ﴿وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا﴾[٤].

وهذا أكثر من أن تحصى.

(**وكلّ من له عوض**) عليه تعالى أو[٥] على غيره (**أو عليه**) عوض لغيره (**يجب إعادته عقلاً**[٦]) لإيصال حقّه إليه وأخذ الحقّ منه؛ لئلّا يلزم الظلم، (**وغيره**[٧]) أي غير من له عوض أو عليه (**يجب إعادته سمعاً**) لا عقلاً؛ لعدم لزوم محال عقليّ لو عدم بالكلّيّة ولم يُعَد أصلاً.

والمراد بالعوض هنا النفع المستحَقّ، أعمّ من أن يكون مقروناً بالتعظيم أو لا، فيشتمل[٨] الثواب أيضاً.

(**ويجب الإقرار بكلّ**[٩] **ما جاء به النبيّ ﷺ**) وعلم مجيؤه به بطريق تواتري[١٠]، والتصديق بذلك بالقلب واللسان، وهو الإيمان الشرعي[١١]، ولا يكفي التصديق

---

(١) لم يرد في «ر، ش، ت»: «تعالى».

(٢) ق (٥٠): ٤٤.

(٣) لم يرد في «ر، ش، ت»: «تعالى».

(٤) البقرة (٢): ٢٥٩.

(٥) في «م»: «و».

(٦) في منهاج الصلاح: «بعثه» بدل «إعادته عقلاً».

(٧) في منهاج الصلاح: «وغيرهم».

(٨) في «ر، ن»: «فيشمل».

(٩) في «م، ت»: «لكلّ».

(١٠) في «ت» زيادة: «به».

(١١) الإيمان عند الأشاعرة: التصديق النفسانيّ، وعند الكرّاميّة: الإقرار بالشهادتين، وعند قدماء المعتزلة والقاضي عبد الجبّار: فعل الجوارح من الطاعات. تسليك النفس: ٢٢٧.

بالقلب[١] في تحقّقه؛ لقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾[٢]، فقد أثبت سبحانه للكفّار الاستيقان وهو[٣] التصديق بالقلب، فلا يكون هو الإيمان؛ ضرورة امتناع إثبات أحد المقابلين[٤] لما ثبت له المقابل الآخر[٥] بالفعل. ولا يكفي الإقرار اللسانيّ أيضاً بدون التصديق القلبيّ في تحقّقه؛ لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا[٦]﴾[٧] فإنّه تعالى نفى الإيمان عنهم مع تحقّق الإقرار باللسان. وإنّما وجب ذلك لثبوت عصمته ولزوم متابعته، وإنكار شيء من ذلك كفرٌ، بخلاف الاجتهاديّات؛ فإنّ منكرها لا يكفَّر وفاقاً.

(فمن ذلك) عذاب القبر، ويدلّ عليه قوله تعالى[٨] في آل فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾[٩] فإنّه صريح في العذاب بالنار[١٠] قبل يوم القيامة.

وقوله تعالى[١١] في قوم نوح: ﴿أُغْرِقُواْ فَأُدْخِلُواْ نَارًا﴾[١٢]؛ فإنّ الفاء للتعقيب.

---

(١) في «ش»: «القلبي».

(٢) النمل (٢٧): ١٤.

(٣) لم يرد في «ت»: «هو».

(٤) في «ر، ت»: «المتقابلين».

(٥) في «ت»: «بالآخر».

(٦) في «ن» زيادة: «ولمّا يدخل الإيمان في قلوبهم مع تحقّق الإقرار باللسان». وفي «ت» زيادة: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾.

(٧) الحجرات (٤٩): ١٤.

(٨) لم يرد في «م»: «تعالى».

(٩) غافر (٤٠): ٤٦.

(١٠) في «ن»: «بالعذاب في النار» بدل «في العذاب بالنار».

(١١) لم يرد في «ر، ش، ت»: «تعالى».

(١٢) نوح (٧١): ٢٥.

وقوله: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ﴾[١]، وهو ممكن في نفسه؛ لأنّه إمّا للنفس، وهو ممكن؛ لبقائها بعد خراب البدن، أو للنفس مع البدن، وهو أيضاً ممكن؛ لجواز أن يحصل للبدن من فيض القدير الحكيم ما يستعدّ ثانياً لقبول علاقة النفس بوجه لا يدرك[٢] البشر، فيقبل البدن النفس ويدرك الألم إلّا ما شاء الله.

وكلّ ما كان ممكناً في حدّ ذاته وتواتر السمع بوقوعه وجب اعتقاد حقّيّة وقوعه، ومن ذلك (**الصراط والميزان وإنطاق الجوارح وتطاير الكتب؛ لإمكانها**[٣]) في أنفسها.

أمّا الصراط فلأنّه إمّا ما هو المشهور[٤] منه، وهو الجسم الطويل الدقيق الذي يقع المرور عليه، أو العمل الرديّ الذي يسئل عنه ويؤاخَذ به كأنّه يمرّ عليه ويطول بكثرته ويقصر بقلّته، وإمكانها ظاهر.

وأمّا الميزان فلأنّه إمّا ما هو المشهور منه وهو ما يوزن به صحائف الأعمال، أو عبارة عن تقابل الحسنات بالسيّئات ليظهر[٥] الرجحان والتساوي، وإمكانها أيضاً ظاهر.

وأمّا إنطاق الجوارح وتطاير الكتب فإمكانها[٦] أظهر. وإذا ثبت أنّ هذه الأُمور ممكنة (**وقد أخبر**[٧] **الصادق**[٨] **بها**) وكلّ ما كان ممكناً وأخبر الصادق بوقوعه وجب

---

(١) غافر (٤٠): ١١.

(٢) في «ش، ت»: «لا يدركه».

(٣) في منهاج الصلاح: «ولإمكانها».

(٤) في «ن»: «مشهور».

(٥) في «ر»: «لتظهر».

(٦) في «م، ر»: «فإمكانها».

(٧) في منهاج الصلاح زيادة: «النبيّ».

(٨) في «ت» ومنهاج الصلاح زيادة: «عليه السلام».

الاعتراف به واعتقاد[١] حقّيّته[٢]، **(فيجب الاعتراف)** بهذه الأُمور والتصديق **(بها)**، وهو المطلوب.

(ومن ذلك الثواب والعقاب وتفاصيلهما[٣] المنقولة من جهة الشرع صلوات الله على الصادع به) بيضة الشرك الشاقّ عصى المشركين، وعلى الحافظ من تغييره[٤] وتبديله إلى يوم الدين، فالثواب قد علم تفسيره، ويستحقّه المكلّف بأُمور: بفعل الواجب إذا فعله لوجوبه كما في المعيَّن، أو لوجه وجوبه كما في المخيَّر ومقدّمة الواجب، وبفعل المندوب إذا قصد ندبيّته أو وجه ندبيّته مثل ذلك، وبفعل ضدّ القبيح كفعل المباح[٥] الذي يحصل به ترك الحرام إذا فعله لأجل أنّه ترك القبيح، وبالإخلال بالقبيح وتركه مع قصد أنّه إخلال به.

والعقاب هو الضرر المستحَقّ المقارن للتحقير، ويستحقّه المكلَّف بفعل القبيح كارتكاب الحرام، وبالإخلال بالواجب وتركه رأساً.

وقد تطابق النقل والعقل هنا:

أمّا النقل فكالآيات الدالّة على أنّ العمل يستدعي[٦] عوضاً، مثل قوله تعالى: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[٧].

---

(١) لم يرد في «م، ر»: «الاعتقاد».

(٢) في «ن»: «والاعتقاد لحقّيّته» بدل «واعتقاد حقّيّته».

(٣) في «م، ر»: «وتفاصيلها».

(٤) في «ن»: «تغيّره».

(٥) في «م» زيادة: «و».

(٦) في «ر»: «تستدعي».

(٧) السجدة (٣٢): ١٧.

وأمّا العقل فهو بالنسبة إلى استحقاق الثواب أنّ المشقّة الحاصلة للمكلَّف بواسطة الفعل أو الإخلال من غير عوض يحصل له في مقابلة تلك المشقّة من نفع أو دفع ضرر ظلمٌ بالضرورة، والظلم قبيح، والقبيح لا يصدر عن القادر الحكيم.

وبالنسبة إلى استحقاق العقاب بالفعل والإخلال أنّه مشتمل على اللطف؛ لأنّ المكلَّف إذا علم ذلك يحصل له ما يبعّده[١] عن المعصية، واللطف واجب عليه تعالى، ويكفي في استحقاق الثواب كون الفعل أو الإخلال[٢] شاقّاً، ولا يشترط رفع الندم عليهما[٣] ولا انتفاء النفع العاجل إذا الفعل للوجه؛ لأنّ الموجب للاستحقاق هو المشقّة، فإذا تحقّقت تحقّق الاستحقاق، سواء ندم أو لا؛ فإنّ الندم غير مستلزم لارتفاعها[٤]، ولجواز تحقّق النفع العاجل والآجل[٥] معاً لسعة رحمة الله تعالى العقل والنقل أيضاً على وجوب دوام ثواب أهل النعيم[٦] على الطاعة ودوام عقاب أهل الجحيم ـ وهم الكفّار ـ على المعصية، بأن يخلّد المؤمن[٧] للطاعات في جنانه وفاءً بوعده[٨] ويعذّب الكافر أبداً في نيرانه بمقتضى وعيده سواء كان مقلّداً للكفر أو جاهلاً جهلاً مركّباً، وسواء كان معانداً أو غيره.

---

(١) في «م، ن»: «يبعّد».

(٢) في «ت»: «والإخلال».

(٣) في «ر، ت»: «عليها».

(٤) في «ت»: «لارتفاعهما».

(٥) في «ش»: «الآجل والعاجل» بدل «العاجل والآجل».

(٦) في «م، ن، ت»: «التعظيم».

(٧) في «م»: «الموقف». وفي «ر، ش»: «الموفق».

(٨) في «ر»: «توعّده».

أمّا النقل فآيات الوعد والوعيد، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتۡ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡفِرۡدَوۡسِ نُزُلًا * خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبۡغُونَ عَنۡهَا حِوَلٗا﴾[١]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡمُشۡرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾[٢].

أمّا العقل فلأنّ دوامها مشتمل على اللطف؛ إذ لا شكّ أنّه يقرّب المكلّف إلى الطاعة ويبعّده عن المعصية، وما اشتمل على اللطف فهو واجب لوجوب اللطف.

والمؤمن العاصي لا يخلّد في النار وإن خرج من الدنيا بغير توبة؛ لأنّه يستحقّ الثواب بإيمانه؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾[٣]، ولا يرى[٤] إلّا بعد الخلاص من العذاب؛ فإنّه لا يقدَّم على عقابه بالإجماع، بل يمكن أن لا يدخلها أصلاً؛ لجواز العفو؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٥].

وثبوت الشفاعة من النبيّ ﷺ وفاقاً، ولقوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾[٦]، فيستغفر صيانة لعصمته، ويقبل منه تحصيلاً لمرضاته؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾[٧].

---

(١) الكهف (١٨): ١٠٧ ـ ١٠٨.

(٢) البيّنة (٩٨): ٦.

(٣) الزلزلة (٩٩): ٧.

(٤) في «ت» زيادة: «الثواب».

(٥) النساء (٤): ٤٨.

(٦) محمّد (٤٧): ١٩.

(٧) الضحى (٩٣): ٥.

والحقّ أنّ أئمّتنا الاثني عشر وستّنا[١] الزهراء ابنة[٢] خير البشر عليهم السلام شفعاء أيضاً لعصاة شيعتهم يوم المحشر[٣]؛ لتواتر أخبارهم بذلك وثبوت عصمتهم.

والسمع دلّ[٤] على أنّ الجنّة والنار اللتين هما دار الثواب والعقاب مخلوقتان الآن؛ لقوله[٥] تعالى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[٦]، وقوله تعالى[٧]: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾[٨]، والإعداد يدلّ[٩] على تحقّقها[١٠].

وإسكان آدم في الجنّة وإخراجه عنها ـ لقوله تعالى: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ[١١] ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾[١٢] ـ وقوله: ﴿ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا جَمِيعًا﴾[١٣] يدلّ على تحقّقها أيضاً، فتأمّل.

---

(١) أي: سيّدتنا.

(٢) في «ش، ت»: «بنت».

(٣) في «م، ن»: «الحشر».

(٤) في «ر»: «دالّ».

(٥) في «ش، ت»: «كقوله».

(٦) آل عمران (٣): ١٣٣.

(٧) لم يرد في «ر، ت»: «تعالى».

(٨) البقرة (٢): ٢٤.

(٩) في «ر»: «تدلّ».

(١٠) في «ش، ت»: «تحقّقهما».

(١١) لم يرد في «م، ر، ش»: «يا آدم».

(١٢) البقرة (٢): ٣٥.

(١٣) البقرة (٢): ٣٨.

(ووجوب التوبة)، أي[١] ومن ذلك وجوب التوبة؛ لقوله تعالى[٢]: ﴿تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾[٣]، والتوبة هي الرجوع عن الذنب في الحال والعزم على تركه في الاستقبال، ويدلّ على وجوبها أيضاً أنّها دافعة لضرر المعصيّة، ودفع الضرر واجب، فكذا ما يدفع به، وأنّ ندم المكلّف على كلّ فعل قبيح أو إخلال بواجب يصدر منه واجب، وفي الحديث: «الندم توبة»[٤]، فتكون التوبة واجبة. ويجب أن تكون التوبة عنها لقبحها[٥] لا لشيء آخر؛ فإنّ مَن نَدَمَ عن معصية[٦] لحفظ صحّته أو لخوف هتك حرمته لايكون تائباً حقيقيّاً[٧]، ومن الأوّل خوف النار، فلا يصحّ التوبة عن بعض القبائح دون البعض إذا[٨] اشترك ترجيح الدواعي إلى الندم بين الجميع.

وإذا اعتقد المكلَّف في البعض الحُسن صحّت توبته عن غيره ممّا اعتقد قبحه؛ لحصول الندم على القبيح لقبحه بالنسبة إليه، وكذا إذا استخفّ البعض بالنسبة إلى البعض حتّى اعتقد أنّه بالنسبة إليه كالمعدوم صحّت توبته عن غيره؛ لتحقّق الندم عن القبيح لقبحه.

---

(١) لم يرد في «ر، ش»: «ووجوب توبة أي».

(٢) لم يرد في «ن»: «المستحق المقارن للتحقير» إلى هنا.

(٣) التحريم (٦٦): ٨.

(٤) من لا يحضره الفقيه ٤: ٣٨٠؛ عيون أخبار الرضا ١: ١٣٧ وعنه في بحار الأنوار ٨: ٣٥؛ تحف العقول: ٥٥؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١١: ١٨١؛ عوالي اللآلي ١: ٢٩٢.

(٥) في «ر، ش»: « عنها لقبحها» بدل « عنهما لقبحهما».

(٦) في «ت»: «معصيته».

(٧) في «ت»: «حقيقة».

(٨) في «ن»: «إذ».

واعلم أنّ الذنب الصادر عن المكلَّف إن[١] كان في حقّه تعالى، فإن كان حصوله من فعل القبيح أُرتُكِب كشرب الخمر، كفى فيه[٢] الندم على ما مضى والعزم على ترك المعاودة أبداً، وإن كان بالإخلال بالواجب، اختلف حكم الواجب بعد الندم بحسب القوانين الشرعية، فمنه ما يكفي فيه الندم أيضاً، كالإخلال بالأمر بالمعروف[٣] وصلاة العيدين مع وجوبهما؛ ومنه ما يبقى في ذمّته ويجب مع الندم فعله أداءاً لإبراء الذمّة، كالزكاة المالية؛ ومنه ما يبقى في الذمّة ويجب مع الندم فعله قضاءً للإبراء، كالصلاة اليوميّة.

وإن كان الذنب في حقّ آدمي، فإن كان ظلماً على غير إضلال ـ كالإيذاء بالاغتياب[٤] الواصل إليه وغصب مال ـ وجب مع الندم الاعتذارُ في الأوّل، وإيصالُ الحقّ إليه[٥] أو إلى مَن يقوم مقامه في الثاني إن لم يتعذّر الإيصال[٦]. ومن العزم مع إيصاله[٧] مع تعذّره إن كان التعذّر لغيبة صاحبه، ومن العزم إن كان لأجل تلف المغصوب. وإن كان الذنب إضلالاً له وجب مع الندم الإرشاد إن أمكن بأن يكون باقياً. وليس الزائد على الندم والعزم من الأُمور المذكورة جزءاً من حقيقة التوبة، بل من توابعها وشعبها؛ فهذا ما جاء به النبيّ ﷺ[٨].

---

(١) في «ن»: «إذا».

(٢) لم يرد في «ت»: «فيه».

(٣) في «ت» زيادة: «والنهي عن المنكر».

(٤) في «ت»: «في الإغتياب».

(٥) من قوله: «الندم توبة فتكون التوبة واجبة...» إلى هنا ساقط في «م».

(٦) في «ر»: «الاتّصال».

(٧) في «ر، ش، ن، ت»: «على» بدل «مع». وفي «ر»: «اتّصاله» بدل «إيصاله».

(٨) لم يرد في «ش»: «فهذه ما جاء به النبيّ ﷺ».

(و)من ذلك[(١)] **(الأمر بالمعروف)** أي الحمل عليه **(والنهي عن المنكر)** أي المنع منه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[(٢)]، وقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾[(٣)].

ولقوله ﷺ: «لَتَأمرنَّ[(٤)] بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو لَيُسلِّطنَّ الله[(٥)] شراركم على خياركم فيَدعو[(٦)] خياركم فلا يستجاب لهم[(٧)]»[(٨)].

فالأمر بالمعروف إمّا واجب أو مندوب كالمعروف، والنهي عن المنكر قسم واحد؛ لأنّ المنكر كلّه[(٩)] قبيح فالنهي عنه واجب لا غير، لكن وجوبها أو ندب الأوّل ليس على الإطلاق، بل **(بشرط أن يعلم الآمر والناهي، وكون المعروف معروفاً والمنكر منكراً)** لئلّا يحصل الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف **(وأن يكونا[(١٠)] ممّا سيقعان[(١١)]**؛

---

(١) لم يرد في «ت»: «ومن ذلك».

(٢) آل عمران (٣): ١٠٤.

(٣) آل عمران (٣): ١١٠.

(٤) في «ت»: «لتأمرون».

(٥) في «ت» زيادة: «عليكم».

(٦) في «ش»: «ويدعوا».

(٧) في «ت» زيادة: «دعوة».

(٨) الكافي ٥: ٥٦/ ٣؛ تهذيب الأحكام ٦: ١٧٦/ ١ وعنهما في الوافي ١٥: ١٧١؛ مشكاة الأنوار: ٥٠؛ تنبيه الخواطر ٢: ٨٦؛ وسائل الشيعة ١٦: ١١٨؛ بحار الأنوار ٩٠: ٣٧٨ عن كتاب (فلاح السائل).

(٩) في «ت»: «كلّ».

(١٠) في منهاج الصلاح: «يكون».

(١١) في «ش»: «يتوقّعان».

لأنّ الأمر بالماضي والنهي عنه عبث[١] و) بشرط ظنّ **(تجويز التأثير)** لئلّا يلزم العبث أيضاً **(و)**بشرط[٢] **(الأمن من الضرر)** الغير المستحَقّ، بالنسبة إليهما أو إلى غيرهما من المؤمنين؛ لأنّ هذا الضرر مفسدة، والواجب[٣] لا يجوز اشتماله على المفسدة، وكذا المندوب.

ومع حصول الشرائط الأمر بالمعروف الواجب واجبٌ سمعاً، وإن لم يجب عقلاً، وكذا النهي عن المنكر، والأمر بالمعروف المندوب مندوبٌ سمعاً، وإن لم يندب عقلاً، وإلّا لجاز النهي عن المعروف والأمر بالمنكر ضرورة، ولزم خلاف الواقع على الأوّل؛ إذ يلزم أن لا يكون المعروف معروفاً، أو لزم الإخلال بحكمته تعالى على الثاني. ووجوبهما أو ندب الأمر[٤] على الكفاية؛ للآية المتقدّمة؛ ولأنّ المقصود منهما[٥] وقوع المعروف وارتفاع المنكر، فإذا حصلا بطائفة[٦] فلا حاجة إلى أمر أخرى[٧] أو نهيها.

واستدلّ على وجوب الأمر بالمعروف أيضاً بقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾[٨] فإنّه تعالى أمر بالإصلاح، والأمر المطلق للوجوب

---

(١) في منهاج الصلاح: «فإنّ الأمر والنهي بالماضي وعنه عبث».

(٢) في «م» زيادة: «الظنّ».

(٣) في «ت»: «فالواجب».

(٤) لم يرد في «ت»: «أو ندب الأمر».

(٥) لم يرد في «ش»: «منهما».

(٦) في «ش»: «حصل» بدل «حصلا». وفي «ر»: «لطائفة» بدل «بطائفة».

(٧) في «ش»: «آخر».

(٨) الحجرات (٤٩): ٩.

ظاهراً، وإذا ثبت وجوبه هنا ثبت مطلقاً؛ إذ لا قائل بالفصل. وقيل: وجوبهما مع حصول الشرائط عقليّ[(١)] وعلى الأعيان.

أمّا الأوّل فلأنّهما لطفٌ، وكلّ لطف واجبٌ.

وأمّا الثاني فلعموم الآية الثانية.

وأُجيب عن الأوّل بأنّهما لو وجبا عقلاً لوجبا عليه تعالى؛ إذ كلّ ما وجب بالعقل[(٢)] يجب على كلّ من[(٣)] حصل وجه الوجوب في حقّه، واللازم باطل؛ لأنّه لو وجب عليه تعالى الحمل على المعروف والمنع عن المنكر لزم الإلجاء وإن لا يرتفع معروف[(٤)] ولا يقع منكر، وهو فاسد وفاقاً.

ويمكن الجواب عن الثاني بأنّ عموم الآية الثانية يحتمل أن يكون بالنسبة إلى المرتبة الأُولى ـ أعني[(٥)] بالقلب ـ ؛ فإنّه مطلق عيني، دون القول واليد المشروطين بما مضى، وأيضاً يجوز استناد الفعل إلى الكلّ في الواجب على الكفاية أيضاً، ويحتمل التخصيص[(٦)] بينها[(٧)] وبين الآية[(٨)].[(٩)]

---

(١) في «ش»: «وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عقليّ» بدل «وجوبهما مع حصول الشرائط عقليّ».

(٢) في «م»: «بالفعل».

(٣) في «ت»: «ما».

(٤) في «م، ر، ن»: «المعروف».

(٥) في «ر، ت» زيادة: «ما».

(٦) في «ر» زيادة: «توفيقاً».

(٧) في «م، ش»: «بينهما».

(٨) في «ر» زيادة: «الأُولى».

(٩) في «ش، ت»: «لا يدلّ على الوجوب العيني قطعاً؛ لأنّ الواجب على الكفاية يجوز إسناده إلى الجميع ايضاً ولذا يذمّ الكلّ ويأثم لو تركه قصداً ويحتمل التخصيص توفيقاً بينهما وبين ما مضى ⇦

والحمد لله على[١] حسن التوفيق[٢]، والصلاة على نبيّه محمّد وآله[٣] هداة الطريق.

تمّ الكتاب بعون الملك الوهّاب، فرغ من كتابته أضعف عباد الله محمّد بن علي بن علي بن محمّد بن طيّ غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين آمين ربّ العالمين يوم الخميس ثامن شهر ربيع الأوّل من شهور سنة ثمانية وخمس وثمانمائة والحمد لله وحده وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم[٤].

⇐ من الآية الأُولى وغيرها». وفي «ن»: «لا يدلّ على الوجوب العيني قطعاً؛ لأنّ الوجوب على الكفاية يجوز استناده إلى الجميع ايضاً ولذا يذمّ الكلّ ويأثم لو تركوا قصداً ويحتمل التخصيص توفيقاً بينهما وبين ما مضى من الآية الأُولى وغيرها» بدل «يحتمل أن يكون بالنسبة إلى المرتبة الأُولى...» إلى هنا.

(١) لم يرد في «ن»: «على».

(٢) في «ت» زيادة: «والتحقيق».

(٣) لم يرد في «ن»: «نبيّه». ولم يرد في «م»: «وآله».

(٤) في «م»: «واغفر اللّهمّ لمصنّفه وشارحه وصاحبه ومدرّسه وقارئه وسامعه وكاتبه وناظره ومعتقده ولوالديهم ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، برحمتك يا أرحم الراحمين، وسلّم تسليماً كثيراً كثيراً، قد وقع الفراغ من تحريره في يوم الخميس خامس عشرين شوال المعظّم سنة ستّ وتسعمائة على يد الضعيف النحيف المذنب الراجي إلى رحمة الله الملك الهادي غياث بن موسى بن شيخ علي ماكاني». وفي «ش»: «لقد تمّ هذا الانتخاب بعون الملك الوهّاب ضحوة يوم الخميس الثاني عشر من شهر رجب سنة ستّة وثلاثين وثمانمئة هجرية، في حرم مولانا أمير المؤمنين عليّ عليه السلام وفرغ من تسويده محمّد بن المسموم الحسيني في مدينة الجزائر في أواخر شهر جمادي الأوّل من شهور سنة ٩٢٩هـ. ق والحمد لله أوّلاً وآخراً». وفي «ن»: «واغفر اللّهمّ لمصنّفه وشارحه وصاحبه ومدرّسه وقارئه وكاتبه وناظره ومعتقده وسامعه وداعيه والوالديهم أجمعين برحمتك يا أرحم الراحمين وصلّ الله على محمّد وآله الطيبين الطاهرين». وفي «ت»: «ولقد تمّ هذا الشرح بعون الملك الوهاب ليلة الأربعاء من شهر محرم الحرام لسنة ٩٩١ بقلم العبد المذنب الراجي إلى رحمة الملك الصمد ابن محمّد محمّد الملقّب برفيع الدين الكلويه غفر الله ذنوبهما وستر عيوبهما بحقّ محمّد وآله» بدل «تمّ الكتاب بعون الملك الوهّاب، فرغ من كتابته أضعف عباد الله محمّد بن علي بن علي بن محمّد بن طيّ غفر الله له ولوالديه وللمؤمنين آمين ربّ العالمين يوم الخميس ثامن شهر ربيع الأوّل من شهور سنة ثمانية وخمس وثمانمائة والحمد لله وحده وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم»

الفهارس الفنّية

(١)

فهرس الآيات القرآنية

(٢)

فهرس الأحاديث الشريفة

(٣)

فهرس الأعلام

ألف: الأنبياء والأئمة عليهم السلام

(٤)

فهرس المذاهب والفرق والجماعات

(٥)

فهرس الأزمنة والأمكنة

(٦)

فهرس الكتب

(٧)

فهرس الوقائع

(٨)

فهرس الحيوانات

(٩)

فهرس المصادر

١. **القرآن الكريم**

٢. **أبكار الأفكار في أُصول الدين**؛ أبو الحسن عليّ ابن أبي عليّ بن محمّد بن سالم المعروف بالآمديّ (٦٣١هـ)، تحقيق: أحمد محمّد مهدي، دار الكتب، القاهرة، ١٤٢٣هـ.

٣. **إثبات الوصيّة للإمام عليّ بن أبي طالب** عليه السلام؛ عليّ بن الحسين المسعوديّ (ت٣٤٦هـ)، الأنصاريان، قم، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.

٤. **إثباة الهداة بالنصوص والمعجزات**؛ الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العامليّ (ت١١٠٤هـ)، دار الأعلمي، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٢٥هـ.

٥. **الاحتجاج على أهل اللجاج**؛ أبو منصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب الطبرسيّ (ت٥٨٨هـ)، تحقيق: محمّد باقر الخرسان، منشورات المرتضى، مشهد، الطبعة الأُولى، ١٤٠٣هـ.

٦. **إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل**؛ الشهيد القاضيّ نور الله الشوشتريّ (ت١٠١٩هـ)، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٧. **الإحكام في أُصول الأحكام**؛ أبي الحسن عليّ بن محمّد بن سالم سيف الدين الآمدي (ت٦٣١هـ)، علّق عليه الشيخ عبد الرزّاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.

٨. **الاختصاص**؛ محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ الملقّب بالمفيد (٤١٣هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، المؤتمر العالمي الشيخ المفيد، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

٩. **اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشّي**؛ محمّد بن عمر بن عبد العزيز الكشّي من أعلام القرن الثالث، تحقيق: السيّد مهدي الرجايي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٦٣ش.

١٠. **الأربعين في أُصول الدين**؛ محمّد بن عمر فخر الدين الرازيّ (ت٦٠٦هـ)، المكتبة الكليّات الأزهرية، قاهرة، الطبعة الأُولى، ١٩٨٦م.

١١. **إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين**؛ جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلّي (ت٨٢٦هـ)، تحقيق: مهدى الرجايي، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، ١٤٠٥هـ.

١٢. **إرشاد القلوب إلى الصواب**؛ أبو محمّد الحسن بن محمّد الديلميّ (ت٨٤١هـ)، الشريف الرضيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٢هـ.

١٣. **الإرشاد إلى قواطع الأدلّة في أوّل الاعتقاد**؛ عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينيّ (ت٤٧٨هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤١٦هـ.

١٤. **الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**؛ محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ الملقّب بالمفيد (٤١٣هـ)، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

١٥. **الإشارات والتنبيهات**؛ الشيخ أبي عليّ حسين بن عبد الله بن سينا (ت٤٢٨هـ)، نشر البلاغة، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٥ش.

١٦. **إشراق اللاهوت في نقد شرح الياقوت**؛ السيّد عميد الدين عبد المطلب بن مجد الدين الحسينيّ العبيدلي (ت٧٥٤هـ)، تحقيق: علي أكبر الضيايي، نشر ميراث مكتوب، طهران، ١٣٨١ش.

١٧. **الإصابة في تمييز الصحابة**؛ شهاب الدين أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ عليّ محمّد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤١٥هـ.

١٨. **الاعتماد في شرح واجب الاعتقاد**؛ جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلّي (ت٨٢٦هـ)، تحقيق: صفاء الدين البصريّ، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، الطبعة الأُولى، ١٤١٢هـ.

١٩. **أعلام الدين في صفات المؤمنين**؛ أبو محمّد الحسن بن محمّد الديلميّ (ت٨٤١هـ)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٨هـ.

٢٠. **أعلام النبوّة**؛ أبو حاتم الرازيّ (ت٣٢٢هـ)، تحقيق: صلاح الصاوي، مؤسّسة الحكمة والفلسفة، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٨١ش.

٢١. **إعلام الورى بأعلام الهدى**؛ أمين الإسلام أبو عليّ الفضل بن الحسن الطبرسيّ، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٩٠ش.

٢٢. **الأعلام**؛ خير الدين الزركلي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الثامنة، ١٩٨٩م.

٢٣. **أعيان الشيعة**؛ السيّد محسن بن عبد الكريم الأمين الحسينيّ العامليّ (ت١٣٧١هـ)، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٠٣هـ.

٢٤. **الإفصاح في الإمامة**؛ محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ الملقّب بالمفيد (ت٤١٣هـ)، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

٢٥. **الإقبال الأعمال**؛ رضي الدين أبو القاسم عليّ بن موسى إبن طاووس (ت٦٦٤هـ)، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

٢٦. **الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد**؛ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٢٧. **الاقتصاد في الاعتقاد**؛ أبو حامد بن محمّد بن محمّد الغزالي (ت٥٠٥هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٢٨. **أمالي الصدوق**؛ أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القميّ الملقّب بالصدوق (ت٣٨١هـ)، نشر كتابچى، طهران، الطبعة السادسة، ١٣٧٦ش.

٢٩. **أمالي الطوسيّ**؛ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، دار الثقافة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٤هـ.

٣٠. **الأمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد**؛ الشريف المرتضى علم الهدى عليّ بن الحسين الموسوي البغداديّ (ت٤٣٦هـ)، تحقيق: محمّد إبراهيم، دار الفكر العربيّ، قاهرة، الطبعة الأُولى، ١٩٩٨م.

٣١. **أمالي المفيد**؛ محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ الملقّب بالمفيد (ت٤١٣هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

٣٢. **أمل الآمل**؛ الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (ت١١٠٤هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، مكتبة الأندلس، بغداد، الطبعة الأُولى، (د، ت).

٣٣. **الأنساب**؛ عبد الكريم بن محمّد السمعانيّ (ت٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن المعلميّ، دائرة المعارف العثمانيّة، هند، الطبعة الأُولى، ١٣٨٢ش.

٣٤. **الإنصاف في النصّ على الأئمّة الإثنى عشر** عليهم السلام؛ السيّد هاشم البحرانيّ (ت١١٠٧هـ)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي، دفتر نشر فرهنگ اسلامى، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٧٨.

٣٥. **إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**؛ إسماعيل پاشا بن محمّد أمين بن ميرسليم البابائي البغدادي (ت١٣٣٩هـ)، دار إحيا التراث العربي، بيروت، الطبعة الأُولى، (د.ت).

٣٦. **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار** عليهم السلام؛ الشيخ محمّد باقر المجلسيّ (ت١١١٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٣٧. **البرهان في تفسير القرآن**؛ السيّد هاشم الحسينيّ البحرانيّ (ت١١٠٧هـ)، مؤسّسة البعثة، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٤ش.

٣٨. **بشارة المصطفى لشيعة المرتضى**؛ عماد الدين أبو جعفر محمّد بن أبو القاسم الطبريّ الآمليّ (ت٥٥٣هـ)، المكتبة الحيدريّة، النجف الأشرف، الطبعة الثانية، ١٣٨٣ش.

٣٩. **بصائر الدرجات في فضائل آل محمّد**؛ الشيخ أبو جعفر محمّد بن الحسن الصفّار القميّ (ت٢٩٠هـ)، تحقيق: محسن كوچه باغي التبريزيّ، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤.

٤٠. **تاج العروس من جواهر القاموس**؛ محمّد بن عبد الرزّاق الحسينيّ الزبيديّ (ت١٢٠٥هـ)، تحقيق: عليّ الهلاليّ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤١٤هـ.

٤١. **تاريخ اليعقوبي**؛ أبو العبّاس أحمد بن إسحاق اليعقوبيّ (ت٢٨٤هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، ٢٠٠٢م.

٤٢. **تاريخ بغداد**؛ أحمد بن عليّ الخطيب البغداديّ (ت٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطاء، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٧هـ.

٤٣. **تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة**؛ السيّد شرف الدين عليّ الحسينيّ الاستراباديّ الغرويّ (ت٩٤٠هـ)، تحقيق: حسين استاد ولى، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٤٤. **تجريد الاعتقاد**؛ الخواجه نصير الدين الطوسيّ (ت٦٧٢هـ)، تحقيق: محمّد جواد الحسينيّ الجلالي، دفتر تبليغات اسلامى، الطبعة الأُولى، ١٤٠٧هـ.

٤٥. **تحصيل النجاة في أُصول الدين**؛ محمّد بن الحسن بن يوسف ابن مطهّر الحلّي (ت٧٧١هـ)، تحقيق: حامد فياضيّ، منشورات العتبة الحسينيّة المقدّسة، عراق، الطبعة الأُولى، ١٤٣٨هـ.

٤٦. **تحف العقول عن آل الرسول**؛ أبو محمّد الحسن بن عليّ بن الحسين بن شعبة الحرّانيّ من أعلام القرن الرابع، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٤٧. **التحقيق المبين في شرح نهج المسترشدين**؛ خضر بن محمّد بن عليّ الرازيّ الحبلروديّ من أعلام القرن التاسع، نسخه خطى، آستان قدس رضوى.

٤٨. **تسليك النفس إلى حظيرة القدس**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (٧٢٦هـ)، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٦.

٤٩. **تطورات كلام الإمامية في مدرسة بغداد**؛ سيد على حسينى خضر آباد، پژوهشگاه قرآن وحديث، قم، ١٣٩٦ش.

٥٠. **التعجب من أغلاط العامّة**؛ الشيخ أبو الفتح محمّد بن عليّ الكراجكيّ (ت٤٤٩هـ)، دار الغدير، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢١هـ.

٥١. تفسير العياشي؛ محمّد بن مسعود العياشي (ت٣٢٠هـ)، تحقيق: السيّد هاشم الرسولي، المطبعة العلميّة، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٨٠ش.

٥٢. **تفسير الفرات الكوفيّ**؛ أبو القاسم فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفيّ (ت٣٠٧هـ)، تحقيق: محمّد الكاظم، مؤسّسة الطبع والنشر في وزرارة الإرشاد الإسلامي، طهران، الطبعة الأُولى، ١٤١٠هـ.

٥٣. **تفسير القميّ**؛ أبو الحسن عليّ بن إبراهيم القميّ، من أعلام القرن الثالث، تحقيق: السيّد طيب الموسويّ الجزائري، دار الكتاب، قم، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٥٤. **تقريب المعارف**؛ أبو الصلاح تقي بن نجم الحلبيّ (ت٤٤٧هـ)، تحقيق: فارس التبريزيّان، نشر الهاديّ، قم، ١٤٠٤هـ.

٥٥. **تكملة أمل الآمل**؛ السيّد حسن الصدر (ت١٣٥٤هـ)، تحقيق: حسين عليّ محفوظ وعبد الكريم الدبّاغ وعدنان الدبّاغ، دار المؤرّخ العربيّ، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٢٩هـ.

٥٦. **تنبيه الخواطر ونزهة النواظر**؛ مسعود بن عيسى ورّام بن أبي فراس (ت٦٠٥هـ)، المكتبة الفقيه، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٠هـ.

٥٧. **تنزيه الأنبياء**؛ الشريف المرتضى علم الهدى عليّ بن الحسين الموسوي البغداديّ (ت٤٣٦هـ)، الشريف الرضيّ، قم، ١٤٠٣هـ.

٥٨. **التوضيح الأنور بالحجج الواردة لدفع شبه الأعور**؛ خضر بن محمّد بن عليّ الرازيّ الحبلروديّ من أعلام القرن التاسع، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٤هـ.

٥٩. **تهذيب الأحكام**؛ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: حسن الموسويّ الخرسان، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

٦٠. **الثاقب في المناقب**؛ عماد الدين الطوسيّ من أعلام القرن السادس، تحقيق: نبيل رضا علوان، منشورات الأنصاريان، قم، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

٦١. **جامع الأخبار**؛ تاج الدين محمّد بن محمّد الشعيري من أعلام القرن السادس، مطبعة الحيدريّة، النجف الأشرف، الطبعة الأُولى، (د.ت).

٦٢. **جامع الأُصول في شرح الفصول**؛ خضر بن محمّد بن عليّ الرازيّ الحبلروديّ من أعلام القرن التاسع، نسخه خطى، دانشگاه تهران، ٧٠٢٥.

٦٣. **الخرائج والجرائح**؛ قطب الدين الراونديّ (ت٥٧٣هـ)، مؤسّسة الإمام المهديّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٦٤. **الخصال**؛ أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القميّ الملقّب بالصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٦٢ش.

٦٥. **خصائص الأئمّة**؛ الشريف الرضيّ أبو الحسن محمّد بن الحسين بن موسى البغداديّ (ت٤٠٦هـ)، تحقيق: محمّد هادي الأمينيّ، آستان قدس رضوى، مشهد، الطبعة الأُولى، ١٤٠٦هـ.

٦٦. **الخلاصة في علم الكلام**؛ قطب الدين السبزواريّ من أعلام القرن السادس، تحقيق: رسول جعفريان، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٣ش.

٦٧. **الدرّ النظيم في مناقب الأئمّة اللهاميم**؛ جمال الدين يوسف بن حاتم الشاميّ من أعلام القرن السابع، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٠هـ.

٦٨. **الدرّة الباهرة من الأصداف الطاهرة**؛ أبو عبد الله شمس الدين محمّد بن مكيّ العامليّ المعروف بالشهيد الأوّل (ت٧٨٦هـ)، تحقيق: عبد الهادي المسعوديّ، الزائر، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٩ش.

٦٩. **دعائم الإسلام**؛ نعمان بن محمّد التميميّ المغربيّ (ت٣٦٣هـ)، تحقيق: آصف الفيضي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم، الطبعة الثانية، ١٣٨٥ش.

٧٠. **دلائل الإمامة**؛ محمّد بن جرير بن رستم الطبريّ الصغير من أعلام القرن الخامس، دار البعثة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

٧١. **دلائل النبوّة**؛ الحافظ أبو نعيم الإصبهانيّ (ت٤٣٠هـ)، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ.

٧٢. **الذخيرة في علم الكلام**؛ الشريف المرتضى علم الهدى عليّ بن الحسين الموسوي البغداديّ (ت٤٣٦هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١١هـ.

٧٣. **الذريعة إلى تصانيف الشيعة**؛ الشيخ آغا بزرگ الطهراني (ت١٣٨٩هـ)، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.

٧٤. **رسالة حقيقية الإيمان والكفر**؛ زين الدين عليّ بن أحمد العامليّ الملقّب بالشهيد الثانيّ (ت٩٦٥هـ)، تحقيق: مهدي الرجايي، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٧٥. **روضة الواعظين وبصيرة المتعلمين**؛ محمّد بن الحسن الفتّال النيشابوريّ (ت٥٠٨هـ)، منشورات الرضيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٥ش.

٧٦. **رویکردهای کلامی وتحول‌آفرینی آن در مدرسه حلّه**؛ محمّد حسن نادم، مجله شیعه پژوهی، سال دوم، شماره هشتم، ١٣٩٥ش.

٧٧. **رياض العلماء وحياض الفضلاء**؛ عبد الله أفندي الأصبهاني (ت١١٣٠هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مؤسّسة التأريخ العربي، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٣١هـ.

٧٨. **ريحانة الأدب**؛ محّمد عليّ المدرس التبريزيّ، خيام، طهران، ١٣٦٩ش.

٧٩. **شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار عليهم السلام**؛ نعمان بن محمّد التميميّ المغربيّ (ت٣٦٣هـ)، تحقيق: محمد حسين الجلاليّ، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٨٠. **شرح الإشارات والتنبيهات**؛ الخواجه نصير الدين الطوسيّ (ت٦٧٢هـ)، نشر البلاغة، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٥ش.

٨١. **شرح الأُصول الخمسة**؛ القاضي أبو الحسن عبد الجبّار (ت٤١٥هـ)، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٢٢هـ.

٨٢. **شرح العقائد النسفيّة**؛ سعد الدين مسعود بن عمر عبد الله التفتازانيّ (ت٧٩٣هـ)، مكتبة الكليّات الأزهريّة، قاهرة، الطبعة الأُولى، ١٤٠٧هـ.

٨٣. **شرح المقاصد**؛ سعد الدين مسعود بن عمر عبد الله التفتازانيّ (ت٧٩٣هـ)، الشريف الرضيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

٨٤. **شرح المواقف**؛ السيّد الشريف عليّ بن محمّد الجرجانيّ (ت٨١٦هـ)، الشريف الرضيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٢٥ش.

٨٥. **شرح كتاب النجاة لإبن سينا**؛ فخر الدين الإسفراينيّ النيشابوريّ (ت٧٦٠هـ)، نشر انجمن آثار ومفاخر فرهنگی، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٨٣ش.

٨٦. **شرح نهج البلاغه إبن أبي الحديد**؛ عبد الحميد بن هبة الله ابن أبي الحديد (ت٦٥٦هـ)، تحقيق: محمّد إبراهيم، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٤هـ.

٨٧. **شواهد التنزيل لقواعد التفضيل**؛ الحاكم الحسكانيّ عبيد الله بن أحمد الحنفي النيسابوري من أعلام القرن الخامس الهجري، تحقيق: محمّد باقر المحموديّ، مؤسّسة الطبع والنشر في وزارة الإرشاد الإسلامي، طهران، الطبعة الأُولى، ١٤١١هـ.

٨٨. **الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم**؛ زين الدين أبي محمّد عليّ بن يونس العامليّ النباطيّ (٨٧٧هـ)، المكتبة الحيدريّة، النجف الأشرف، الطبعة الأُولى، ١٣٨٤ش.

٨٩. **الصوارم المهرقة في ردّ الصواعق المحرقة**؛ الشهيد القاضيّ نور الله الشوشتريّ (ت١٠١٩هـ)، دار النهضة، طهران، ١٣٦٧ش.

٩٠. **الضياء اللامع لأهل القرن التاسع**؛ محمّد بن عبد الرحمن السخاويّ (ت٩٠٢هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، الطبعة الأُولى، (د. ت)

٩١. **طبقات الشافعية الكبرى**؛ عبد الوهاب بن عليّ السبكيّ (ت٧٧١هـ)، تحقيق: عبد الفتّاح محمّد الحلو، دار الإحياء الكتب العربيّة، قاهرة، الطبعة الأُولى، (د. ت).

٩٢. **الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف**؛ رضي الدين أبو القاسم عليّ بن موسى إبن طاووس (٦٦٤هـ)، تحقيق: السيّد عليّ عاشور، خيام، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٠هـ.

٩٣. **عجالة المعرفة في أُصول الدين**؛ ظهير الدين محمّد بن سعيد بن هبة الله بن الحسن الراونديّ من أعلام القرن السابع، تحقيق: السيّد محمّد رضا الجلاليّ، مؤسّسة آل البيت ﷺ، بيروت، ١٤١٩هـ.

٩٤. **العقائد الجعفرية**؛ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، مكتبة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١١هـ.

٩٥. **العمدة**؛ يحيى بن الحسن بن الحسين الأسديّ الحليّ المعروف بإبن بطريق الحليّ، من أعلام القرن السادس، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٧هـ.

٩٦. **عوالي اللآلي العزيزيّة في الأحاديث الدينية**؛ محمّد بن زين الدين إبن أبي جمهور من أعلام القرن التاسع، تحقيق: مجتبى العراقيّ، دار سيّد الشهدا للنشر، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٥هـ.

٩٧. **عيون أخبار الرضا ﷺ**؛ أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القميّ الملقّب بالصدوق (٣٨١هـ)، تحقيق: مهدي اللاجوردي، نشر جهان، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٧٨ش.

٩٨. **عيون الحكم والمواعظ**؛ أبو الحسن عليّ بن محمّد الليثيّ الواسطيّ من أعلام القرن السادس، تحقيق: حسين الحسينيّ البيرجنديّ دار الحديث، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٦ش.

٩٩. **الغارات**؛ أبي إسحاق إبراهيم بن محمّد بن سعيد بن هلال المعروف بإبن هلال الثقفيّ (ت٢٨٣هـ)، تحقيق: عبد الزهرا الحسينيّ، مؤسّسة دار الكتاب الإسلامي، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٠هـ.

١٠٠. **الغدير في الكتاب والسنّة والأدب**؛ العلّامة الشيخ عبد الحسين الأميني (ت١٣٩٠هـ)، مركز الغدير، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٦هـ.

١٠١. **غرر الأخبار ودرر الآثار**؛ أبو محمّد الحسن بن محمّد الديلميّ (ت٨٤١هـ)، تحقيق: إسماعيل الضيغم، دليل ما، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٧هـ.

١٠٢. **غرر الحكم ودرر الكلم**؛ عبد الواحد بن محمّد التميميّ الآمديّ (ت٥٥٠هـ)، تحقيق: السيّد مهدي الرجائي، دار الكتاب الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

١٠٣. **الغيبة للطوسيّ**؛ أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (٤٦٠هـ)، تحقيق: عباد الله الطهرانيّ، دار المعارف الإسلاميّة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١١.

١٠٤. **الغيبة للنعماني**؛ محمّد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعمانيّ (ت٣٦٠هـ)، تحقيق عليّ أكبر الغفّاري، نشر صدوق، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٩٧ش.

١٠٥. **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم**؛ عبد القادر بن طاهر البغداديّ (ت٤٢٩هـ)، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٨هـ.

١٠٦. **الفصول المختارة**؛ محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ الملقّب بالمفيد (ت٤١٣هـ)، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

١٠٧. **الفضائل لإبن شاذان**؛ سديد الدين أبو الفضل شاذان بن جبرئيل من أعلام القرن السادس، منشورات الرضيّ، قم، الطبعة الثانية، ١٣٦٣ش.

١٠٨. **الفضائل**؛ أحمد بن محمّد بن سعيد الكوفيّ المعروف بإبن عقدة (ت٣٣٢هـ)، دليل ما، الطبعة الأُولى، ١٤٢٤هـ.

١٠٩. **الفهرس الموحّد للمخطوطات الإيرانية (فنخا)**؛ مصطفى الدرايتي، مركز الوثائق والمكتبة الوطنيّة في الجمهورية الإسلاميّة الإيرانية، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٩١ش.

١١٠. **قصص الأنبياء**؛ قطب الدين سعيد بن هبة الله الراونديّ (ت٥٧٣هـ)، تحقيق: غلامرضا عرفانيان اليزديّ، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

١١١. **قواعد العقائد**؛ خواجه نصير الدين الطوسيّ (ت٦٧٢هـ)، دار الغربة، لبنان، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

١١٢. **الكافي**؛ أبي جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكلينيّ الرازيّ (ت٣٢٩هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفّاري، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

١١٣. **كتاب السنّة**؛ أحمد بن عمرو ابن أبيّ عاصم (ت٢٨٧هـ)، المكتب الإسلاميّ، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

١١٤. **كتاب العين**؛ أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيديّ (ت١٧٥هـ)، دار الهجرة، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

١١٥. **كتاب الماء**؛ أبو محمّد عبد الله بن محمّد الأزديّ (ت٤٦٦هـ)، تحقيق: محمّد مهدي الإصفهانيّ، مؤسّسة مطالعات تاريخ پزشكى، طهران.

١١٦. **كتاب سليم بن قيس الهلاليّ**؛ سليم بن قيس الهلاليّ (ت٧٦هـ)، تحقيق: محمّد الأنصاري، الهادي، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٣هـ.

١١٧. **كشف الحجب والأستار عن أسماء الكتب والأسفار**؛ السيّد إعجاز حسين النيسابوريّ الكنتوري (ت١٢٨٦هـ)، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

١١٨. **كشف الغمّة في معرفة الأئمّة** عليهم السلام؛ أبو الحسن عليّ بن عيسى بن أبي الفتح الإربلي (ت٦٩٢هـ)، تحقيق: السيّد هاشم الرسوليّ، نشر بنى هاشم، تبريز، الطبعة الأُولى، ١٣٨١ش.

١١٩. **كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (ت٧٢٦هـ)، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٨٢ش.

١٢٠. **كشف اليقين في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (ت٧٢٦هـ)، مؤسّسة الطبع والنشر في وزارة الإرشاد الإسلامي، طهران، الطبعة الأُولى، ١٤١١هـ.

١٢١. **كفاية الأثر في النصّ على الأئمّة الإثنى عشر**؛ عليّ بن محمّد الخزّاز الرازيّ من أعلام القرن الرابع، نشر بيدار، قم، ١٤٠١هـ.

١٢٢. **كفاية الطالب في عليّ بن أبي طالب عليه السلام**؛ الحافظ محمّد بن يوسف الگنجيّ الشافعيّ (ت٦٥٨هـ)، دار إحياء تراث أهل البيت عليهم السلام، طهران، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

١٢٣. **كمال الدين وتمام النعمة**؛ أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القميّ الملقّب بالصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ش.

١٢٤. **اللباب في تهذيب الأنساب**؛ عزّ الدين ابن الأثير الجرزيّ (ت٦٣٠هـ)، دار الصادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

١٢٥. **لسان العرب**؛ محمّد بن مكرم ابن منظور (ت٧١١هـ)، تحقيق: جمال الدين مير دامادي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

١٢٦. **اللوامع الإلهيّة في المباحث الكلاميّة**؛ جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلّي (ت٨٢٦هـ)، تحقيق: آية الله السيّد محمّد عليّ القاضي الطباطبائي، مكتب الإعلام الإسلامي لحوزة قم العلميّة، قم، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

١٢٧. **متشابه القرآن ومختلفه**؛ محمّد بن عليّ بن شهر آشوب المازندرانيّ (ت٥٨٨هـ)، نشر بيدار، قم، الطبعة الأولى، ١٣٦٩ش.

١٢٨. **مجمع البحرين ومطلع النيّرين**؛ فخر الدين بن محمّد الطريحيّ (ت١٠٨٧هـ)، تحقيق: أحمد الحسيني الأشكوري، نشر مرتضوي، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٧٥ش.

١٢٩. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**؛ نور الدين عليّ بن أبي بكر الهيثميّ، تحقق: حسام الدين القدسيّ، مكتبة القدسيّ، قاهرة، (د. ت).

١٣٠. **المحاسن**؛ أحمد بن محمّد بن خالد البرقيّ (ت٢٨٠هـ)، تحقيق: جلال الدين محدّث، دار الكتب الإسلاميّة، قم، الطبعة الثانية، ١٣٧١ش.

١٣١. **المحصّل**؛ محمّد بن عمر فخر الدين الرازيّ (ت٦٠٦هـ)، دار الرازيّ، عمّان، الطبعة الأُولى، ١٤١١هـ.

١٣٢. **مدينة معاجز الأئمّة الإثنى عشر**؛ السيّد هاشم البحرانيّ (ت١١٠٧هـ)، مؤسّسة المعارف الإسلاميّة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

١٣٣. **المزار الكبير**؛ أبو عبد الله محمّد بن جعفر بن عليّ المشهديّ الحائري المعروف بإبن المشهديّ (ت٦١٠هـ)، تحقيق: جواد القيّوميّ، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٩هـ.

١٣٤. **المسائل الأربعينية**؛ أبو عبد الله شمس الدين محمّد بن مكيّ العامليّ المعروف بالشهيد الأوّل (ت٧٨٦هـ)، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٧٧ش.

١٣٥. **المسترشد في إمامة عليّ بن أبي طالب** عليه السلام؛ محمّد بن جرير بن رستم الطبريّ الآمليّ الكبير (٣٢٦هـ)، تحقيق: أحمد المحمودي، نشر كوشانپور، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٥هـ.

١٣٦. **المسلك في أُصول الدين**؛ نجم الدين جعفر بن الحسن الحليّ الملقّب بالمحقّق الحلّيّ (ت٦٧٦هـ)، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد، الطبعة الأُولى، ١٤١٤هـ.

١٣٧. **مسند أبي يعلى**؛ أبو يعلى أحمد بن عليّ بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميميّ الموصليّ (٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـ.

١٣٨. **مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين** عليه السلام؛ الحافظ رجب البرسيّ (ت٨١٣هـ)، تحقيق: السيّد عليّ عاشور، دار الأعلمي، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٢٢هـ.

١٣٩. **مشكاة الأنوار في غرر الأخبار**؛ عليّ بن الحسن الطبرسيّ (ت٦٠٠هـ)، المكتبة الحيدريّة، النجف الأشرف، الطبعة الثانية، ١٣٨٥ش.

١٤٠. **مصباح المتهجّد وسلاح المتعبّد**؛ أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تحقيق: مؤسّسة فقه الشيعة، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤١١هـ.

١٤١. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**؛ أحمد بن محمّد الفيوميّ (ت٧٧٠هـ)، دار الهجرة، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

١٤٢. **مطالب السؤول في مناقب آل الرسول**؛ محمّد بن طلحة ابن محمّد الشافعيّ (ت٦٥٢هـ)، مؤسّسة البلاغ، بيروت، ١٤١٢هـ.

١٤٣. **معارج الفهم في شرح النظم**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (ت٧٢٦هـ)، الدليل ما، قم، الطبعة الأُولى، ١٣٨٦ش.

١٤٤. **معاني الأخبار**؛ أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القميّ الملقّب بالصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: عليّ أكبر الغفّاري، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٣هـ.

١٤٥. **معجم المخطوطات العراقيّة**؛ مصطفى الدرايتي، مركز الوثائق والمكتبة الوطنيّة في الجمهورية الإسلاميّة الإيرانية، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٩٦ش.

١٤٦. **معجم المقاييس اللغة**؛ أبي الحسين أحمد بن فارس زكريا (٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، مكتب الأعلام الإسلاميّ، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٤.

١٤٧. **معجم طبقات المتكلّمين**؛ لجنة علميّة في مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، تقديم وإشراف: الشيخ جعفر السبحاني، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٤.

١٤٨. **المغني في أبواب التوحيد والعدل**؛ القاضي أبو الحسن عبد الجبّار (ت٤١٥هـ)، تحقيق: جورج قنواتي، دار المصريّة، القاهرة، ١٩٦٢م.

١٤٩. **مفتاح الفلاح في عمل اليوم والليلة من الواجبات والمستحبات**؛ محمّد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثيّ المعروف بالشيخ البهائيّ (ت١٠٣١هـ)، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤٠٥هـ.

١٥٠. **مفردات ألفاظ القرآن**؛ حسين بن محمّد راغب الإصفهانيّ (ت٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دار القلم، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٤١٢هـ.

١٥١. **المفصّل في تاريخ النجف الاشرف**؛ حسن عيسى الحكيم، المكتبة الحيدريّة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٧هـ.

١٥٢. **مقتضب الأثر في النصّ على الأئمّة الإثنى عشر** عليهم السلام؛ أحمد بن عبد العزيز الجوهريّ البصريّ (ت٤٠١هـ)، تحقيق: نزار المنصوري، مطبعة الطباطبائيّ، قم، الطبعة الأُولى، (د. ت).

١٥٣. **الملل والنحل**؛ محمّد بن عبد الكريم الشهرستانيّ (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: محمّد بدران، الشريف الرضيّ، قم، الطبعة الثالثة، ١٣٦٤ش.

١٥٤. **من لا يحضره الفقيه**؛ أبي جعفر محمّد بن عليّ بن بابويه القميّ الملقّب بالصدوق (ت٣٨١هـ)، عليّ أكبر الغفّاري، الجامعة المدرّسين، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

١٥٥. **مناقب إبن مغازلي**؛ أبو الحسن عليّ بن محمّد الجلابيّ المعروف بإبن المغازلي (ت٤٨٣هـ)، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ.

١٥٦. **مناقب آل أبي طالب** عليهم السلام؛ محمّد بن عليّ بن شهر آشوب المازندرانيّ (ت٥٨٨هـ)، نشر العلّامة، قم، الطبعة الأولى، ١٣٧٩ش.

١٥٧. **المناقب للعلوى كتاب العتيق**؛ محمّد بن عليّ بن الحسين العلويّ من أعلام القرن الخامس، تحقيق: السيّد حسين الموسويّ البروجرديّ، دليل ما، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٨هـ.

١٥٨. **مناهج اليقين في أُصول الدين**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (ت٧٢٦هـ)، دار الأُسوة، طهران، الطبعة الأُولى، ١٤١٥هـ.

١٥٩. **منهاج الصلاح في اختصار المصباح**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: السيّد عبد المجيد الميردامادي، مكتبة العلّامة المجلسي، الطبعة الأُولى، ١٤٣٠هـ.

١٦٠. **منهاج الكرامة في معرفة الإمامة**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (٧٢٦هـ)، مؤسّسة العاشوراء، مشهد، الطبعة الأُولى، ١٣٧٩ش.

١٦١. **الميزان في تفسير القرآن**؛ السيّد محمّد حسين الطباطبائيّ (ت١٣٦٠ش)، جامعة المدرّسين، قم، الطبعة الخامسة، ١٤١٧.

١٦٢. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**؛ شمس الدين أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: عليّ محمّد البجاويّ، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٩٦٣م.

١٦٣. **النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر**؛ جمال الدين المقداد بن عبد الله السيوري الحلّي (ت٨٢٦هـ)، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.

١٦٤. **النكت الاعتقاديّة**؛ محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ الملقّب بالمفيد (ت٤١٣هـ)، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٣هـ.

١٦٥. **نوادر المعجزات في مناقب الأئمّة الهداة** عليهم السلام؛ محمّد بن جرير بن رستم الطبريّ الصغير من أعلام القرن الخامس، تحقيق: باسم محمّد الأسديّ، دليل ما، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٢٧هـ.

١٦٦. **نهاية الأقدام في علم الكلام**؛ محمّد بن عبدالكريم الشهرستانيّ (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: محمّد حسن إسماعيل، دار الكتب العلميّة، الطبعة الأُولى، ١٤٢٥هـ.

١٦٧. **النهاية المرام في علم الكلام**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (٧٢٦هـ)، تحقيق: فاضل العرفان، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٩هـ.

١٦٨. **النهاية في غريب الحديث والأثر**؛ عزّ الدين ابن الأثير الجرزيّ (ت٦٣٠هـ)، منشورات الأنصاريان، قم، الطبعة الرابعة، ١٣٦٤ش.

١٦٩. **نهج البلاغة**؛ الشريف الرضيّ أبو الحسن محمّد بن الحسين بن موسى البغداديّ (ت٤٠٦هـ)، تحقيق: صبحي الصالح، دار الهجرة، قم، الطبعة الأُولى، ١٤١٤.

١٧٠. **نهج الحق وكشف الصدق**؛ العلّامة الحلّي جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهّر (ت٧٢٦هـ)، دار االكتاب اللبنانيّ، بيروت، الطبعة الأُولى، ١٩٨٢هـ.

١٧١. **الوافي**؛ محسن بن مرتضى الفيض الكاشانيّ (ت١٠٩١هـ)، تحقيق: مهدي الأنصاري، مؤسسة مطالعات وتحقيقات فرهنگى، طهران، الطبعة الأُولى، ١٣٧١ش.

١٧٢. **وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة**؛ الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العامليّ (ت١١٠٤هـ)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام، قم، الطبعة الأُولى، ١٤٠٩هـ.

١٧٣. **وفيات الأعيان**؛ أحمد بن محمّد بن خلكان (٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عبّاس، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأُولى، (د. ت).

١٧٤. **وقعة صفّين**؛ نصر بن مزاحم المنقري (ت٢١٢هـ)، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

١٧٥. **الهداية الكبرى**؛ حسين بن حمدان الخصيبيّ (ت٣٣٤هـ)، البلاغ، بيروت، ١٤١٩هـ.

(١٠)

فهرس المحتويات

مفتاح الغرر

في شرح الباب الحادي عشر